

مِنْ وَظِيفَاتِ الْعَالِيَّاتِ
مُحَقَّقَةٌ عَلَى (١٢٠) مَحْكُومَةٍ
لِلْمُسْتَوَى الْخَامِسِ (٣)

الخلاصة في النحو الفقيه ابن مالك

(مُحَقَّقَةٌ عَلَى تِسْعَةِ بَحْرَاتِ أَبْنِ هَشَامٍ وَسَعْيَ أَخْرَى)

تأليف

أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسى
رحمه الله (ت ٥٦٧)

تحقيق

د. عبدالحسين محمد الفشندي
إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

مَكْتَبَةُ إِسَارَلِلْعَرَبِ





الْخَلَاصَةُ فِي النَّجْعَ
الْفَيْرَابِنْ مَالِي

ح عبد المحسن بن محمد القاسم ١٤٣٩هـ.

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أنباء النساء

القاسم، عبد المحسن بن محمد

الخلاصة في النحو ألفية ابن مالك. / عبد المحسن بن محمد القاسم.

الرياض، ١٤٣٩هـ

ص ١٢٨، ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٢-٥٩٤٩-٦

أ. العنوان

٢ - اللغة العربية - الصرف

١٤٣٩/٢٢٨٣

١ - اللغة العربية - النحو

ديوبي ٤٥٠١

رقم الإيداع: ١٤٣٩/٢٢٨٣

ردمك: ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٢-٥٩٤٩-٦

حقوق الطبع محفوظة

طبعة الأولى

٢٠١٨ - ١٤٣٩ م

الخلاصة في النحو الفية بِرَبِّ الْكِتَابِ

(مُحَمَّدةٌ عَلَى سُنْنَةِ بَخْطَهُ أَبْنَ هَنَاءٍ وَسُنْنَةِ أُخْرَى)

تألِيفُ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْدَلُسِيِّ
صَاحِبِ الْمَقْدِيرِ (ت ٥٦٧٢ هـ)

تحقيق
د. عبد المحسن محمد الفقيه
إمام وخطيب المسجد النبوي الشريفي





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المُقدِّمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى
آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

آمَّا بَعْدُ :

فَإِنَّ الْعِلْمَ الشَّرْعِيَّ مِنْ أَجْلِ الْقُرُبَاتِ، وَبِهِ تُنَالُ الرُّفْعَةُ فِي الدَّارَيْنِ؛
وَالظَّفَرُ بِالْعِلْمِ يُحْفَظُ أَصْوْلَهُ، وَلِذَا قِيلَ^(١): «مَنْ حَفِظَ الْأَصْوْلَ غَيْرَ
الْوُصُولِ، وَمَنْ ضَيَّعَ الْأَصْوْلَ حُرِمَ الْوُصُولِ، وَأَبْعَدَ عَنِ الْأَصْوْلِ،
وَطَالَتْ عَلَيْهِ الْفُصُولُ، وَفَقَدَ حَتَّى الْقَلِيلَ الْمَحْصُولُ، وَلَوْ ظَنَّ أَنَّ لَهُ إِلَى
السَّمَاءِ وُصُولٌ».

وَقَدْ أَجْتَهَدَ الْعُلَمَاءُ - رَحْمَهُمُ اللَّهُ - بِوَضْعِ مُتُونٍ فِي كُلِّ فَنٍ تَسْهِيلاً
لِضَبْطِ الْعِلْمِ وَأَسْتِخْضَارِ مَسَائِلِهِ، وَبِحِفْظِهَا انتَشَرَ عِلْمُهُمْ فِي الْآفَاقِ،
وَسَارَ طَلَابُهُمْ فِي الدِّيَارِ، فَانْتَفَعَتْ بِهِمُ الْأُمَّةُ عَلَى مَرْءَ العَصُورِ.

وَلِأَهْمِيَّةِ الْحِفْظِ لِطَالِبِ الْعِلْمِ؛ جَمَعْتُ لَهُ مُتُونًا مِنْ أَشْمَلِ الْمُتُونِ
وَأَنْفَعَهَا، بَلَغَتْ ثَمَانِيَّةَ عَشَرَ (١٨) مَتْنًا، رَاعَيْتُ فِيهَا التَّدْرِجَ فِي الْحِفْظِ
مَعَ تَنَوُّعِ الْفُنُونِ.

(١) القائل : الوالد رحمه الله.

وَقَدِ اعْتَمَدْتُ فِي تَحْقِيقِ نُصُوصِهَا عَلَى مِئَةٍ وَعِشْرِينَ (١٢٠) مَخْطُوطَةً، أَثْبَتُ وَصْفَ نَسْخِ كُلِّ مَنْ في صَدْرِهِ. كَمَا ضَبَطْتُ الْفَاظَهَا بِالشَّكْلِ، وَأَعْتَنَيْتُ بِعَلَامَاتِ التَّرْقِيمِ، مُرَايِعًا مَعَانِي الْأَلْفَاظِ فِيهَا.

وَسَمَّيْتُهَا : «**مُسُونُ طَالِبِ الْعِلْمِ**» يَحْتَاجُهَا الطَّالِبُ الْمُبْتَدِيُّ، وَلَا يَسْتَغْنِي عَنْهَا الرَّاغِبُ الْمُتَهَبِّيُّ، وَجَعَلْتُ بَيْنَ يَدِيهَا مُسْتَوَى تَمْهِيدِيًّا.

وَبَيَانُ هَذِهِ الْمُتُونِ وَمُسْتَوَيَاتِهَا مَا يَلِي :

* **الْمُسْتَوَى التَّمْهِيدِيُّ** : الأَذْكَارُ وَالآدَابُ.

* **الْمُسْتَوَى الْأَوَّلُ** : وَيَشْمَلُ الْمُتُونَ التَّالِيَةَ :

١ - نَوَاقِضُ الإِسْلَامِ.

٢ - الْقَوَاعِدُ الْأَرْبَعُ.

٣ - الْأُصُولُ الْثَّلَاثَةُ وَأَدِلَّتُهَا.

٤ - الْأَرْبَعُونَ فِي مَبَانِي الإِسْلَامِ وَقَوَاعِدِ الْأَحْكَامِ (الْأَرْبَعُونَ النَّوْرِيَّةُ).

* **الْمُسْتَوَى الثَّانِي** : وَيَشْمَلُ الْمُتُونَ التَّالِيَةَ :

١ - **تُحْفَةُ الْأَطْفَالِ وَالْغِلْمَانِ** فِي تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ.

٢ - شُرُوطُ الصَّلَاةِ وَأَرْكَانُهَا وَوَاجِبَاتُهَا.

٣ - **كِتَابُ التَّوْحِيدِ** الَّذِي هُوَ حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعَبْدِ.

* **المُسْتَوَى التَّالِثُ: وَيَشْمَلُ الْمُتُونَ التَّالِيَةَ:**

١ - مَنْظُومَةُ الْبَيْعُونِيِّ.

٢ - مَنْظُومَةُ أَبِي إِسْحَاقِ الْإِلْبِرِيِّ.

٣ - المُقدِّمةُ الْأَجْرُوْمِيَّةُ.

٤ - العِقِيدةُ الْوَاسِطِيَّةُ.

* **المُسْتَوَى الرَّابِعُ: وَيَشْمَلُ الْمُتُونَ التَّالِيَةَ:**

١ - الورقات.

٢ - عُنوانُ الْحِكْمِ.

٣ - بُعْيَهُ الْبَاحِثُ عَنْ جُمَلِ الْمَوَارِثِ (الرَّحِيْمَهُ).

٤ - العِقِيدةُ الطَّحَاوِيَّةُ.

* **المُسْتَوَى الْخَامِسُ: وَيَشْمَلُ الْمُتُونَ التَّالِيَةَ:**

١ - بُلُوغُ الْمَرَامِ مِنْ أَدِلَّةِ الْأَحْكَامِ.

٢ - زَادُ الْمُسْتَقْبِعُ فِي أَخْتِصَارِ الْمُقْنِعِ.

٣ - الْخَلاصَةُ فِي النَّحْوِ (الْفَيْهَهُ ابْنُ مَالِكٍ).

* **المُسْتَوَى السَّادِسُ: وَيَشْمَلُ الْمُتُونَ التَّالِيَةَ:**

١ - الجامعُ لِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ.

٢ - أَفْرَادُ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

٣ - الرَّوَائِدُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ.

وَوَضَعْتُ بَعْدَ الْمُقْدَّمَةِ أَسْهَلَ طَرِيقَةً لِحِفْظِ الْمُتُوْنِ، وَمُرَاجَعَتِهَا، وَأَسْمَاءَ شُرُوحٍ مُقْتَرَحةٍ لِهَذِهِ الْمُتُوْنِ، وَأَسْمَاءَ كُتُبٍ مُقْتَرَحةٍ لِلْقِرَاءَةِ مُرَتَّبَةً عَلَى الْمُسْتَوَيَاتِ.

وَلِكِبِيرِ حَجْمِ مُتُوْنِ «الْمُسْتَوَى الْخَامِسِ»؛ أَفْرَدْتُ كُلَّ مَتْنٍ فِيهِ عَلَى حِدَةٍ.

أَسَأَلُ اللَّهَ لِلْجَمِيعِ إِخْلَاصَ النِّيَّةِ، وَصَلَاحَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَمُرَاقبَتَهُ فِي السُّرُّ وَالْعَلَنِ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ، وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

د. عبد الرحمن بن محمد الفقيه
إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

أَسْهَلُ طَرِيقَةٍ لِحِفْظِ الْمُتُونِ

الْمُدَاوَمَةُ عَلَى حِفْظِ الْمُتُونِ، وَعَدَمُ الْإِكْثَارِ مِنَ الْمَحْفُوظِ الْيَوْمِيِّ،
وَالثَّانِي فِي الْحِفْظِ: هُوَ نَهْجُ الْعُلَمَاءِ، قَالَ الرُّزْهُرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: «إِنَّمَا جَمَعْنَا
هَذَا الْعِلْمَ بِالْحَدِيثِ وَالْحَدِيثَيْنِ، وَالْمَسَأَلَةَ وَالْمَسَائِلَيْنِ».
وَالْمَتْنُ: إِنَّمَا أَنْ يَكُونَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ نَثْرًا، أَوْ نَظْمًا.

* وَمِقْدَارُ مَا تَحْفَظُ مِنَ الْمُتُونِ مَا يَلِي:

- ١ - إِذَا كَانَ الْمَتْنُ الْمَحْفُوظُ مِنْ مُتُونِ الْحَدِيثِ؛ فَاحْفَظْ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَةً أَحَادِيثَ.
- ٢ - وَإِذَا كَانَ نَثْرًا؛ فَاحْفَظْ جُمْلَةً مُفِيدَةً مِنْهُ لَا تَزِيدُ عَلَى خَمْسَةَ أَسْطُرٍ.
- ٣ - وَإِذَا كَانَ مَنْظُومًا؛ فَلَا تَزِدُ عَلَى حِفْظِ ثَلَاثَةِ أَيْيَاتٍ.
وَبِهَذَا الْمِقْدَارِ الْمُتَنَانِي مَعَ التَّكْرَارِ يَرْسَخُ الْمَحْفُوظُ - بِإِذْنِ اللَّهِ -

* وَطَرِيقَةُ حِفْظِ الْمُتُونِ مَا يَلِي:

- ١ - كَرِرْ الْمِقْدَارَ الَّذِي تُرِيدُ حِفْظَهُ «عِشْرِينَ مَرَّةً» حِفْظاً، وَأَفْضَلُ وَقْتٍ لِلْحِفْظِ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ.
- ٢ - كَرِرْ بَعْدَ الْعَصْرِ أَوْ بَعْدَ الْمَغْرِبِ مَا حَفِظْتَهُ فِي الْفَجْرِ «عِشْرِينَ مَرَّةً» حِفْظاً.

٣ - مِنَ الْغَدِ وَقَبْلَ أَنْ تَبْدَأْ فِي حِفْظِ الْمِقْدَارِ الْجَدِيدِ؛ أَقْرَأْ مَا حَفِظَهُ أَمْسِ «عِشْرِينَ مَرَّةً» حِفْظاً.

٤ - ثُمَّ أَقْرَأْ حِفْظاً مَا حَفِظَتُهُ مِنْ أَوَّلِ الْمَتْنِ حَتَّى تَصِلَ إِلَى مَوْطِنِ الْحِفْظِ الْجَدِيدِ.

٥ - بَعْدَ ذَلِكَ أَبْدَأْ فِي حِفْظِ الدَّرْسِ الْجَدِيدِ بِالْطَّرِيقَةِ نَفْسِهَا.

٦ - كَرِّرْ هَذِهِ الْطَّرِيقَةَ يَوْمِيًّا حَتَّى تَتَنَاهِي مِنْ حِفْظِ الْمَتْنِ وَيَرْسَخْ الْمَحْفُوظُ.

وَبِهَذِهِ الْطَّرِيقَةِ سِرْ فِي كُلِّ مَتْنٍ تَحْفَظُهُ، مَعَ ضَرُورَةِ مُدَارَسَةِ الْعِلْمِ حِفْظاً وَمَرَاجِعَةً وَقِرَاءَةً لِلْكُتُبِ، وَحُضُورِ دُرُوسِ الْعُلَمَاءِ وَمُلَامِزَتِهِمْ، وَالسُّؤَالِ عَمَّا أَشْكَلَ مِنْ مَسَائلِ الْعِلْمِ.

وَالْحِفْظُ إِنَّمَا هُوَ بِالْتَّكْرَارِ، وَرُسُوخُ الْمَحْفُوظِ بِكَثْرَةِ تَكْرَارِهِ، وَهَذَا دَأْبُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، وَقَدْ كَانَ أَبُو إِسْحَاقَ الشِّيرَازِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ يُعِيدُ مِقْدَارَ الْحِفْظِ «مِئَةَ مَرَّةً»، وَإِلَيْكَ الْهَرَّاسِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ يُعِيدُ مِقْدَارَ الْحِفْظِ «سَبْعِينَ مَرَّةً»، وَإِلَيْكَ هَذِهِ الْقِصَّةُ الَّتِي تُظْهِرُ لَكَ أَنَّ قِلَّةَ التَّكْرَارِ سَبَبُ سُرْعَةِ النِّسْيَانِ:

قَالَ أَبْنُ الْجَوْزِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: «وَحَكَى لَنَا الْحَسَنُ - يَعْنِي : أَبْنَ أَبِي بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيَّ - أَنَّ فَقِيهَا أَعَادَ الدَّرْسَ فِي بَيْتِهِ مِرَارًا كَثِيرًا، فَقَالَتْ لَهُ عَجُوزُ فِي بَيْتِهِ : قَدْ وَاللَّهِ حَفِظْتُهُ أَنَا ، فَقَالَ : أَعِدِيهِ، فَأَعَادَتُهُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ، قَالَ : يَا عَجُوزُ أَعِدِي ذِلِكَ الدَّرْسَ، فَقَالَتْ : مَا أَحْفَظُهُ، قَالَ : أَنَا أَكَرُّ بَعْدَ الْحِفْظِ ؛ لِئَلَّا يُصِيبَنِي مَا أَصَابَكِ»^(١).

(١) الحث على حفظ العلم ص ٣٦

أَسْهَل طَرِيقَةٌ لِمَرَاجِعَةِ الْمُتُوْنِ

إِذَا حَفِظْتَ مُتُوْنًا مُتَوْعِّدًا فِي فُونِ الْعِلْمِ، فَرَاجِعُهَا؛ لِتَكُونَ أَرْسَخَ فِي الْحِفْظِ، وَأَظْهَرَ فِي الْأَسْتِحْضَارِ، وَأَسْرَعَ فِي الْأَسْتِدْلَالِ، وَمِمَّا يُعِينُ عَلَى إِتْقَانِ الْمَحْفُوظِ: قِرَاءَتُهُ عَلَى عَيْرِكَ حِفْظًا.

* وَطَرِيقَةٌ مَرَاجِعَةِ الْمُتُوْنِ مَا يَلِي :

- ١ - رَاجِعْ كُلَّ يَوْمٍ صَفْحَتَيْنِ، وَأَقْرَأْهَا حِفْظًا «عِشْرِينَ مَرَّةً».
- ٢ - وَفِي الْغَدِ وَقَبْلَ أَنْ تَبْدَأَ فِي الْمَرَاجِعَةِ الْجَدِيدَةِ؛ أَقْرَأْ حِفْظًا مَا رَاجَعْتُهُ أَمْسِ «خَمْسَ مَرَّاتٍ».
- ٣ - ثُمَّ أَبْدَأْ فِي الْمَرَاجِعَةِ الْجَدِيدَةِ بِمِقْدَارِ صَفْحَتَيْنِ حِفْظًا «عِشْرِينَ مَرَّةً»، وَهَكَذَا سِرْ فِي كُلِّ يَوْمٍ إِلَى نِهايَةِ الْمَتْنِ.
- ٤ - إِذَا أَنْتَهَيْتَ مِنْ مَرَاجِعَةِ الْمَتْنِ الْأَوَّلِ؛ فَاقْرَأْ كُلَّ يَوْمٍ مِنْهُ خَمْسَ صَفَحَاتٍ حِفْظًا حَتَّى تَنْتَهِي مِنْهُ.
- ٥ - إِذَا رَاجَعْتَ خَمْسَ صَفَحَاتٍ مِنَ الْمَتْنِ الْأَوَّلِ؛ فَابْدَأْ فِي مَرَاجِعَةِ الْمَتْنِ الثَّانِي، كَمَا فَعَلْتَ فِي الْمَتْنِ الْأَوَّلِ.
- ٦ - تَوَقَّفْ يَوْمًا فِي الْأَسْبُوعِ عَنِ الْمَرَاجِعَةِ الْجَدِيدَةِ، وَأَقْرَأْ حِفْظًا مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْأَسْبُوعِ.

٧ - إِذَا أَتْقَنْتَ الْمَحْفُوظَ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ؛ فَلَا يَمْضِ عَلَيْكَ شَهْرٌ إِلَّا
وَقَدْ رَاجَعْتَهُ كُلَّهُ حِفْظًا.



شُرُوحاتٌ مُقتَرَحةٌ لِلمُتُوْن

❖ المستوى الأول:

- ١ – نوافض الإسلام؛ صالح الفوزان
- ٢ – القواعد الأربع؛ صالح الفوزان
- ٣ – الأصول الثلاثة وأدلتها.
- ٤ – الأربعون النووية.

❖ المستوى الثاني:

- ١ – تحفة الأطفال.
 - ٢ – شروط الصلاة.
 - ٣ – كتاب التوحيد.
- فتح الأقفال شرح تحفة الأطفال؛ للجمزوري
شرح كتاب شروط الصلاة؛ لعبد العزيز بن باز
حاشية كتاب التوحيد؛ لأنّ ابن قاسم

❖ المستوى الثالث:

- ١ – منظومة البيقوني.
 - ٢ – منظومة أبي إسحاق الإلبيري.
 - ٣ – المقدمة الاجرومية.
 - ٤ – العقيدة الواسطية.
- شرح منظومة البيقوني؛ لحسن المشاط
شرح المقدمة الاجرومية؛ لمحمد ابن عثيمين
شرح العقيدة الواسطية؛ لمحمد بن إبراهيم

❖ المستوى الرابع:

- ١ – الورقات.
 - ٢ – عنوان الحكم.
 - ٣ – الرحبيّة.
 - ٤ – العقيدة الطحاویّة.
- شرح الورقات؛ لعبد الله الفوزان
حاشية الرحبيّة؛ لأنّ ابن قاسم
شرح العقيدة الطحاویّة؛ لأنّ أبي العز

❖ المستوى الخامس:

- ١ – بلوغ المرام.
 - ٢ – زاد المستقنع.
 - ٣ – ألفية ابن مالك.
- منحة العلام؛ لعبد الله الفوزان
حاشية الروض المربع؛ لأنّ ابن قاسم
شرح ابن عقيل

كتُبٌ مُقْتَرَحةٌ لِلقراءةِ

المستوى الأول:

- ١ - التبيان في آداب حملة القرآن؛ للنبوبي.
- ٢ - الوابل الصيب من الكلم الطيب؛ لابن القيم.

المستوى الثاني:

- ١ - الكبائر؛ للذهببي.
- ٢ - الفصول في سيرة الرسول ﷺ؛ لابن كثير.

المستوى الثالث:

- ١ - الجواب الكافي؛ لابن القيم.
- ٢ - العبودية؛ لشيخ الإسلام.

المستوى الرابع:

- ١ - حادي الأرواح؛ لابن القيم.
- ٢ - صيد الخاطر؛ لابن الجوزي.

المستوى الخامس:

- ١ - تفسير القرآن العظيم؛ لابن كثير.
- ٢ - زاد المعاد؛ لابن القيم.

* * *

ثم بعد ذلك قراءة بقية كتب شيخ الإسلام وابن القيم
وابن كثير وابن رجب والذهببي وغيرهم من علماء السلف

الْخَلَاصَةُ فِي النَّجْعَانِ
الْفَقِيرُ بْنُ مَالِكٍ

تألِيفُ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْذَلِيِّ
رَحْمَةُ اللَّهِ (ت ٦٧٢ هـ)

❖ النسخ المعتمدة في تحقيق هذا المتن:

- نسخة خطية بمكتبة شهيد علي باشا ضمن المكتبة السليمانية - تركيا -، برقم (٢٣٣٤)، تاريخ نسخها: ٦٩٨هـ، وعليها إجازة لأحمد بن الحسين الفارقي من محمد بن يعقوب الفيروز آبادي.
- نسخة خطية بمكتبة رئيس الكتاب ضمن المكتبة السليمانية - تركيا -، برقم (١٠٣٩)، تاريخ نسخها: ٧٢٢هـ، وهي بخط ابن هشام، وعليها خط محمد ابن فهد المكي.
- نسخة خطية بالمتحف البريطاني - بريطانيا -، برقم (B ٢٥٢٢٧ - ٢٨)، تاريخ نسخها: ٧٢٨هـ.
- نسخة خطية بجامعة بنسنستون - أمريكا -، برقم (١٣٨٧)، تاريخ نسخها: ٧٣٢هـ، وهي نسخة مقابلة، وعليها إجازة للحسين بن محمد اليونيني من محمد بن علي بن محمد بن عمر.
- نسخة خطية بمكتبة عارف حكمت بمكتبة الملك عبد العزيز - السعودية -، برقم (٤١٥/٨٠)، وهي مقرودة على أبي حيان - وكانت القراءة عليه في ١١/٥/٧٤٤هـ -، ومجازة بخطه لمحمد بن إبراهيم الشافعي.
- نسخة خطية بمكتبة الأوقاف الكويتية - الكويت -، برقم (خ ٢٧٢/١)، تاريخ نسخها: ٧٤٤هـ، وهي نسخة مقابلة.
- نسخة خطية بمكتبة آيا صوفيا - تركيا -، برقم (٤٤٤٧)، تاريخ نسخها: ٧٩٦هـ، وهي نسخة مقابلة، وعليها إجازة لمحمد بن محمد العجلوني من أحمد بن محمد بن عمر الشافعي.

- نُسْخَةٌ حَطَّيَّةٌ بِمَكْتَبَةِ الْخَلْقِ (المليلة سابقًا) - تركيا -، برقم (١٩٣٠)، تاريخ نسخها: ٦٩٨هـ، وهي ضمن شرح أَبْنِ النَّاظِمِ.
- نُسْخَةٌ حَطَّيَّةٌ بِمَكْتَبَةِ الْخَلْقِ (المليلة سابقًا) - تركيا -، برقم (١٩٣١)، تاريخ نسخها: ٧٢٢هـ، وَعَلَيْهَا إِجَازَةُ الْحَافِظِ أَبْنِ حَجَرِ وَالْمَقْرِيزِيِّ لِأَبْنِ السَّابِقِ إِلَى النَّاظِمِ، وَهِيَ ضِمنَ شَرْحِ أَبْنِ النَّاظِمِ.
- نُسْخَةٌ حَطَّيَّةٌ بِجَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودِ الإِسْلَامِيَّةِ - السعودية -، برقم (٤٥٤٥)، تاريخ نسخها: ٧٢٧هـ، وَهِيَ ضِمنَ شَرْحِ أَبْنِ النَّاظِمِ.
- نُسْخَةٌ حَطَّيَّةٌ بِجَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودِ الإِسْلَامِيَّةِ - السعودية -، برقم (٢٠٢٦)، تاريخ نسخها: ٧٣١هـ، وَهِيَ ضِمنَ شَرْحِ أَبْنِ النَّاظِمِ.
- نُسْخَةٌ حَطَّيَّةٌ بِمَكْتَبَةِ الْخَلْقِ (المليلة سابقًا) - تركيا -، برقم (١٩٢٩)، تاريخ نسخها: ٧٣٦هـ، وَعَلَيْهَا إِجَازَةٌ - عِنْدَ «بَابِ الْمُغَرِّبِ وَالْمَبْنِي» - مِنْ مُحَمَّدِ الطَّبَلَانِيِّ الشَّافِعِيِّ لِوَلَدِ النَّاظِمِ، وَهِيَ ضِمنَ شَرْحِ أَبْنِ النَّاظِمِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَحْمَدُ رَبِّي اللَّهَ خَيْرَ مَالِكٍ
وَآلِهِ الْمُسْتَكْمِلِينَ الشَّرَفَا
مَقَاصِدُ النَّحْوِ بِهَا مَحْوِيَّة
وَتَبْسُطُ الْبَذْلَ بِوَعْدِ مُنْجَزٍ
فَائِقَةً الْفِيَّةَ أَبْنِ مُعْطِي
مُسْتَوْجِبُ ثَنَائِي الْجَمِيلَا
لِي وَلَهُ فِي دَرَجَاتِ الْآخِرَةِ

- ١- قَالَ مُحَمَّدٌ هُوَ أَبْنُ مَالِكٍ
- ٢- مُصَلِّيًا عَلَى الرَّسُولِ الْمُضْطَفِي
- ٣- وَأَسْتَعِينُ اللَّهَ فِي الْفِيَّةِ
- ٤- تُقرِّبُ الْأَقْصَى بِلَفْظِ مُوجَزٍ
- ٥- وَتَقْتَضِي رِضاً بِغَيْرِ سُخْطٍ
- ٦- وَهُوَ بِسَبْقِ حَائِزٍ تَفْضِيلًا
- ٧- وَاللَّهُ يَقْضِي بِهِبَاتٍ وَافِرَةً



الكلامُ وَمَا يَتَأَلَّفُ مِنْهُ

وَأَسْمُ وَفِعْلُ ثُمَّ حَرْفُ الْكَلِمْ
 وَكِلْمَةٌ بِهَا كَلَامٌ قَدْ يُؤْمِنْ
 وَمُسْنَدٌ لِلِّا سِمٌ تَمْيِيزٌ حَصَلْ
 وَنُونٌ أَقْبِلَنَّ فِعْلٌ يَنْجَلِي
 فِعْلٌ مُضَارِعٌ يَلِي لَمْ كَيَشَمْ
 بِالنُّونِ فِعْلٌ الْأَمْرٌ إِنْ أَمْرٌ فِهِمْ
 فِيهِ هُوَ أَسْمٌ نَحْوُ صَهْ وَحَيَهَلْ

- ٨- **كَلَامُنَا** لَفْظٌ مُفِيدٌ كَاسْتَقِمْ
- ٩- وَاحِدُهُ كَلِمَةٌ وَالْقَوْلُ عَمْ
- ١٠- **بِالْجَرِّ** وَالْتَّنْوينِ وَالنِّدَا وَأَنْ
- ١١- **بِتَا** فَعَلْتَ وَأَتَتْ وَيَا افْعَلِي
- ١٢- **سِوَاهُمَا** الْحَرْفُ كَهَلْ وَفِي وَلَمْ
- ١٣- **وَمَاضِي** الْأَفْعَالِ بِالْتَّا مِزْ وَسِمْ
- ١٤- وَالْأَمْرُ إِنْ لَمْ يَكُنْ لِلنُّونِ مَحْلٌ



المُعَرَّبُ وَالْمَبْنِيُّ

١٥. **وَالْأَسْمُ** مِنْهُ مُعَرَّبٌ وَمَبْنِيٌّ لِشَبَهِ مِنَ الْحُرُوفِ مُدْنِيٌّ
١٦. **كَالشَّبَهِ** الْوَضْعِيٌّ فِي أَسْمَىٰ جِئْتَنَا
١٧. وَكِنْيَاةٌ عَنِ الْفِعْلِ بِلَا تَأْثِيرٍ وَكَافِتِقَارٍ أَصْلًا مِنْ شَبَهِ الْحَرْفِ كَأَرْضٍ وَسُمَّا
١٨. **وَمُعَرَّبُ** الْأَسْمَاءِ مَا قَدْ سَلِمَّا وَأَغْرَبُوا مُضَارِعاً إِنْ عَرِيَا
١٩. **وَفِعْلُ** أَمْرٌ وَمُضِيٌّ بُنِيَا مِنْ نُونٍ تَوْكِيدٌ مُبَاشِرٌ وَمِنْ
٢٠. **وَكُلُّ** حَرْفٌ مُسْتَحِقٌ لِلْبِنَا وَمِنْهُ ذُو فَتْحٍ وَذُو كَسْرٍ وَضَمْ
٢١. **وَالرَّفَعَ** وَالنَّصْبَ أَجْعَلْنَ إِغْرَابَا
٢٢. **وَالْأَسْمُ** قَدْ خُصُصَ بِالْجَرِّ كَمَا كَأَيْنَ أَمْسِ حَيْثُ وَالسَّاكِنُ كَمْ
٢٣. **فَارْفَعْ** بِضَمٍّ وَأَنْصِبَنْ فَتْحًا وَجُرْ
٢٤. وَأَجْزِمْ بِتَسْكِينٍ وَغَيْرُ مَا ذِكْرٌ
٢٥. **وَأَرْفَعْ** بِوَأِ وَأَنْصِبَنْ بِالْأَلْفِ
٢٦. مِنْ ذَاكَ ذُو إِنْ صُحْبَةً أَبَانَا
٢٧. أَبْ أَخْ حَمْ كَذَاكَ وَهَنْ
٢٨. وَفِي أَبٍ وَتَالِيَّهٖ يَنْدُرُ
٢٩. وَالْفَمُ حَيْثُ الْمِيمُ مِنْهُ بَانَا
٣٠. وَالنَّقْصُ فِي هَذَا الْأَخِيرِ أَحْسَنُ وَقَصْرُهَا مِنْ نَقْصِهِنَّ أَشَهَرُ

٣١. وَشَرِطُ ذَا الْإِعْرَابِ أَنْ يُضَفِّنَ لَا
لِلْيَا كَجَأَا أَخُو أَبِيكَ ذَا أَعْتَلَا
٣٢. بِالْأَلِفِ أَرْفَعِ الْمُثَنَّى وَكَلَا
إِذَا بِمُضْمَرٍ مُضَافًا وَصِلَا
٣٣. كِلْتَا كَذَاكَ أُثْنَانِ وَأُثْنَتَانِ
كَأْبَنَيْنِ وَأَبْنَتَيْنِ يَجْرِيَانِ
٣٤. وَتَخْلُفُ الْيَا فِي جَمِيعِهَا الْأَلِفُ
جَرًّا وَنَصْبًا بَعْدَ فَتْحٍ قَدْ أَلِفْ
٣٥. وَأَرْفَعُ بِوَاوٍ وَبِيَا أَجْرُرْ وَأَنْصِبٍ
سَالِمَ جَمْعٍ عَامِرٍ وَمُذْنِبٍ
٣٦. وَشِبْهٌ ذِيَنْ وَبِهِ عِشْرُونَا
وَبَابُهُ الْحِقَّ وَالْأَهْلُونَا
٣٧. أُولُو وَعَالَمُونَ عَلَيْنُونَا
وَأَرْضُونَ شَذَّ وَالسُّنُونَا
٣٨. وَبَابُهُ وَمِثْلَ حِينٍ قَدْ يَرِدْ
ذَا الْبَابُ وَهُوَ عِنْدَ قَوْمٍ يَطَرِدْ
٣٩. وَنُونٌ مَجْمُوعٍ وَمَا بِهِ الْتَحْقِ
فَأَفْتَحْ وَقَلَّ مَنْ بِكَسْرِهِ نَطَقْ
٤٠. وَنُونٌ مَا ثُنِيَ وَالْمُلْحَقِ بِهِ
بِعَكْسٍ ذَاكَ أَسْتَعْمَلُوهُ فَأَنْتَبِهِ
٤١. وَمَا بِتَا وَأَلِفٌ قَدْ جُمِعَا
يُكْسَرُ فِي الْجَرِّ وَفِي النَّصْبِ مَعَا
٤٢. كَذَا أُولَاتُ وَالَّذِي أَسْمَا قَدْ جُعِلَ
كَأَذْرَعَاتٍ فِيهِ ذَا أَيْضًا قُبِلٌ
٤٣. وَجُرَّ بِالْفَتْحَةِ مَا لَا يَنْصَرِفُ
مَا لَمْ يُضَفْ أَوْ يَكُ بَعْدَ أَلْ رَدْفٍ
٤٤. وَاجْعَلْ لِنَحْوِي فَعَلَانِ النُّونَا
رَفْعاً وَتَدْعِينَ وَتَسْأَلُونَا
٤٥. وَحَذْفُهَا لِلْجَزْمِ وَالنَّصْبِ سِمَهٌ
كَلْمٌ تَكُونِي لِتَرْوِيمِي مَظْلَمَهٌ
٤٦. وَسَمٌ مُغْتَلًا مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا
كَالْمُضْطَفَى وَالْمُرْتَقِي مَكَارِمَا
٤٧. فَالْأَوَّلُ الْإِعْرَابُ فِيهِ قُدْرَا
جَمِيعُهُ وَهُوَ الَّذِي قَدْ قُصِرَا
٤٨. وَالثَّانِي مَنْقُوشٌ وَنَصْبُهُ ظَهَرٌ
وَرْفُعُهُ يُنْوَى كَذَا أَيْضًا يُجَرِّ
٤٩. وَأَيْ فِعْلٌ آخِرٌ مِنْهُ أَلِفٌ
أَوْ وَأَوْ أَوْ يَاءٌ فَمُغْتَلًا عُرِفٌ

٥٠. فَالْأَلْفَ أَنْوِ فِيهِ غَيْرُ الْجَزْمِ وَأَبْدِ نَصْبَ مَا كَيْدُونِ يَرْمِي

٥١. وَالرَّفْعَ فِيهِمَا أَنْوِ وَأَحْذِفْ جَازِمَا ثَلَاثَهُنَّ تَقْضِ حُكْمًا لَازِمًا



النَّكِرَةُ وَالْمَعْرِفَةُ

٥٢. **نَكِرَةٌ** قَابِلٌ أَلْ مُؤَثِّرًا
وَغَيْرُهُ مَعْرِفَةٌ كَهُمْ وَذِي
٥٣. وَهِنْدَ وَأَبْنِي وَالْغَلَامِ وَالَّذِي
٥٤. كَانْتَ وَهُوَ سَمٌ بِالضَّمِيرِ
فَمَا لِذِي عَيْبَةٍ أَوْ حُضُورٍ
٥٥. وَدُوْ أَتَصَالٍ مِنْهُ مَا لَا يُبْتَدَا
وَدُوْ أَتَصَالٍ مِنْهُ مَا لَا يُبْتَدَا
٥٦. كَالِيَاءُ وَالْكَافِ مِنْ أَبْنِي أَكْرَمُكُ
وَكُلُّ مُضْمَرٍ لِهِ الِبِنَا يَجِبُ
٥٧. لِلرَّفِيعِ وَالنَّصْبِ وَجَرُّ نَا صَلْحٌ
٥٨. وَأَلْفُ وَالوَاؤُ وَالنُّونُ لِمَا
٥٩. وَمِنْ ضَمِيرِ الرَّفِيعِ مَا يَسْتَثِرُ
وَمِنْ ضَمِيرِ الرَّفِيعِ مَا يَسْتَثِرُ
٦٠. وَدُوْ أَرْتِفَاعٍ وَأَنْفِصَالٍ أَنَا هُوَ
وَدُوْ أَرْتِفَاعٍ وَأَنْفِصَالٍ أَنَا هُوَ
٦١. وَدُوْ أَنْتِصَابٍ فِي أَنْفِصَالٍ جُعِلَـا
٦٢. وَفِي أَخْتِيَارٍ لَا يَجِيءُ الْمُنْفَصِلُ
وَفِي أَخْتِيَارٍ لَا يَجِيءُ الْمُنْفَصِلُ
٦٣. وَصِلٌّ أَوْ أَفْصِلٌ هَاءُ سَلِينِيَهُ وَمَا
٦٤. كَذَاكَ خِلْتَنِيَهُ وَأَتَصَالًا
٦٥. وَقَدْمٌ الْأَخْصَصُ فِي أَتَصَالٍ
٦٦. وَفِي اِتَّحَادِ الرُّثْبَةِ الْزَّمْ فَصْلًا
٦٧. وَقَدْ يُبِيِحُ الغَيْبُ فِيهِ وَصْلًا

- ٦٨- وَقَبْلَ يَا النَّفْسِ مَعَ الْفِعْلِ الْتُّزْمُ
٦٩- وَلَيْتَنِي فَشَا وَلَيْتَنِي نَدَرَا
٧٠- فِي الْبَاقِيَاتِ وَاضْطَرَارًا حَفَّا
٧١- وَفِي لَدُنِي لَدُنِي قَلَّ وَفِي
نُونُ وَقَائِيَةٌ وَلَيْسِي قَدْ نُظِّمْ
وَمَعْ لَعَلَّ أَعْكِسْ وَكُنْ مُخَيَّرًا
مِنِّي وَعَنِّي بَعْضُ مَنْ قَدْ سَلَفَا
قَدْنِي وَقَطْنِي الْحَذْفُ أَيْضًا قَدْ يَغْيِي



العلم

عَلَمْهُ كَجَعْفَرٍ وَخِرْنِقَا
 وَشَدْقَمٌ وَهَيْلَةٌ وَوَاسِقٌ
 وَأَخْرَنْ ذَإِنْ سِوَاهُ صَحِبَا
 حَثِمَاً إِلَّا أَتْبَعَ الَّذِي رَدَفَ
 وَذُو اُرْتِجَالٍ كَسُعَادٍ وَأَدَدْ
 ذَإِنْ بِغَيْرِ وَيْهِ تَمَّ أَعْرِبَا
 كَعْبِدِ شَمْسٍ وَأَبِي قَحَافَةَ
 كَعَلَمِ الْأَشْخَاصِ لَفْظًا وَهُوَ عَمْ
 وَهَكَذَا ثُعَالَةٌ لِلثَّعَلَبِ
 كَذَا فَجَارِ عَلَمٌ لِلْفَجْرَةِ

- ٧٢. أَسْمٌ يُعَيِّنُ الْمُسَمَّى مُظْلَقاً
- ٧٣. وَقَرَنِ وَعَدَنِ وَلَاحِقٌ
- ٧٤. وَأَسْمًا أَتَى وَكُنْيَةٌ وَلَقَبَا
- ٧٥. وَإِنْ يَكُونَا مُفْرَدَيْنِ فَأَضِفْ
- ٧٦. وَمِنْهُ مَنْقُولٌ كَفَضْلٌ وَأَسْدٌ
- ٧٧. وَجُمْلَةٌ وَمَا بِمَزْجٍ رُكَبَا
- ٧٨. وَشَاعَ فِي الْأَعْلَامِ ذُو الْإِضَافَةِ
- ٧٩. وَوَضَعُوا لِبَعْضِ الْأَجْنَاسِ عَلَمْ
- ٨٠. مِنْ ذَاكَ أُمُّ عَرْيَطٍ لِلْعَقْرَبِ
- ٨١. وَمِثْلُهُ بَرَّةٌ لِلْمَبَرَّةِ



اُسْمُ الِإِشَارَةِ

- | | |
|--|---|
| بِذِي وَذْهَبِي تَابَ عَلَى الْأَنْثَى أَقْتَصَرْ وَفِي سِوَاهِ ذِيْنِ تَيْنِ اَذْكُرْ تُطِعْ وَالْمَدُّ اُولَى وَلَدَى الْبُعْدِ اَنْطِقا وَاللَّامُ إِنْ قَدَّمْتَ هَا مُمْتَنِعْهُ دَانِي الْمَكَانِ وَبِهِ الْكَافِ صِلَادَ أَوْ بِهُنَالِكَ اَنْطِقَنْ أَوْ هَنَّا | ٨٢ بِذَا لِمُفْرِدِ مُذَكَّرِ أَشِرْ ٨٣ وَذَانِ تَانِ لِمُثَنَّى الْمُرْتَفِعْ ٨٤ وَبِأُولَى أَشِرْ لِجَمِيعِ مُظْلَقا ٨٥ بِالْكَافِ حَرْفًا دُونَ لَامِ أَوْ مَعَهْ ٨٦ وَبِهُنَا أَوْ هَهُنَا أَشِرْ إِلَى ٨٧ فِي الْبُعْدِ أَوْ بِشَمَّ فُهْ أَوْ هَنَّا |
|--|---|



المَوْصُولُ

- وَالْيَا إِذَا مَا ثُنِيَ لَا تُثِبْ
وَالنُّونُ إِنْ تُشَدْ فَلَا مَلَامَةْ
أَيْضًا وَتَعْوِيضُ بِذَاكَ قُصْدَا
وَبَعْضُهُمْ بِالْوَاوِ رَفِعاً نَطَقا
وَاللَّاءُ كَالَّذِينَ نَزَرَا وَقَعَا
وَهَكَذَا ذُو عِنْدَ طَيِّ شُهْرْ
وَمَوْضِعَ الْلَّاتِي أَتَى ذَوَاتُ
أَوْ مَنْ إِذَا لَمْ تُلْغَ فِي الْكَلَامِ
عَلَى ضَمِيرِ لَا يُقْ مُشَتمَلَةْ
بِهِ كَمَنْ عِنْدِي الَّذِي أَبْنَهُ كُفْلْ
وَكَوْنُهَا بِمُعْرَبِ الْأَفْعَالِ قَلْ
وَصَدْرُ وَصَلَهَا ضَمِيرُ أَنْحَذَفْ
ذَا الْحَذْفِ أَيْاً غَيْرُ أَيْ يَقْتَفِي
فَالْحَذْفُ نَزْرٌ وَأَبْوَا أَنْ يُخْتَرَلْ
وَالْحَذْفُ عِنْدَهُمْ كَثِيرٌ مُنْجَلِي
بِفِعْلٍ أَوْ وَصْفٍ كَمَنْ نَرْجُو يَهَبْ
٨٨. **مَوْصُولُ** الْأَسْمَاءِ الَّذِي الْأَنْشَى التَّيِّ
٨٩. بَلْ مَا تَلِيهِ أَوْلَهِ الْعَالَمَةْ
٩٠. وَالنُّونُ مِنْ ذَيْنِ وَتَيْنِ شُدَّدَا
٩١. جَمْعُ الَّذِي الْأَلَى الَّذِينَ مُظْلَقا
٩٢. بِاللَّاتِ وَاللَّاءُ الَّتِي قَدْ جُمِعَا
٩٣. وَمَنْ وَمَا وَأَلْ تُسَاوِي مَا ذُكِرْ
٩٤. وَكَالَّتِي أَيْضًا لَدِيْهُمْ ذَاتُ
٩٥. وَمِثْلُ مَا ذَا بَعْدَ مَا أَسْتِفَهَامِ
٩٦. وَكُلُّهَا يَلْزُمُ بَعْدَهُ صِلَهْ
٩٧. وَجُمْلَهُ أَوْ شِبْهُهَا الَّذِي وُصِلْ
٩٨. وَصِفَةُ صَرِيحَهُ صِلَهُ أَنْ
٩٩. أَيْ كَمَا وَأَغْرِبَتْ مَا لَمْ تُضَفْ
١٠٠. وَبَعْضُهُمْ أَغْرَبَ مُظْلَقاً وَفِي
١٠١. إِنْ يُسْتَطِلُ وَصَلُّ وَإِنْ لَمْ يُسْتَطِلُ
١٠٢. إِنْ صَلَحَ الْبَاقِي لِوَصْلٍ مُكْمِلٍ
١٠٣. فِي عَائِدٍ مُتَّصِلٍ إِنْ أَنْتَاصَبْ

١٠٤. گَذَاكَ حَذْفُ مَا بِوَصْفٍ خُفِضَا

١٠٥. گَذَا الَّذِي جُرَّ بِمَا الْمَوْصُولَ جَرْ كُمُرَ بِالَّذِي مَرَرْتُ فَهُوَ بَرْ



المُعَرَّفُ بِأَدَاءِ التَّعْرِيفِ

فَنَمَطٌ عَرَفَتْ قُلْ فِيهِ النَّمَطُ
وَالآنَ وَالَّذِينَ ثُمَّ الَّلَّاتِ
كَذَا وَطَبِّتِ النَّفْسَ يَا قَيْسُ السَّرِي
لِلْمُحْمَّ مَا قَدْ كَانَ عَنْهُ نُقِلَّا
فَذِكْرُ ذَا وَحَذْفُهُ سِيَانِ
مُضَافٌ أَوْ مَصْحُوبٌ أَلْ كَالْعَقَبَةِ
أَوْ جُبٌ وَفِي غَيْرِهِمَا قَدْ تَنْحَذِفُ

- ١٠٦. أَلْ حَرْفٌ تَعْرِيفٌ أَوِ الْلَّامُ فَقَطْ
- ١٠٧. وَقَدْ تُرَادُ لَازِمًاً كَاللَّاتِ
- ١٠٨. وَلَا ضِطْرَارٌ كَبَنَاتِ الْأَوْبَرِ
- ١٠٩. وَيَغْضُرُ الْأَعْلَامُ عَلَيْهِ دَخَلًا
- ١١٠. كَالْفَضْلِ وَالْحَارِثِ وَالنُّعْمَانِ
- ١١١. وَقَدْ يَصِيرُ عَلَمًاً بِالْغَلَبَةِ
- ١١٢. وَحَذَفَ أَلْ ذِي إِنْ تُنَادِ أَوْ تُضِفْ



الابتداءُ

- إِنْ قُلْتَ زَيْدٌ عَادِرٌ مَنِ اغْتَذَرْ
فَاعِلٌ أَغْنَى فِي أَسَارِ ذَانِ
يَجْوُزُ نَحْوُ فَائِزٌ أُولُو الرَّشْدُ
إِنْ فِي سَوَى الْإِفْرَادِ طَبْقًا أَسْتَقْرَ
كَذَاكَ رَفْعُ خَبَرٍ بِالْمُبْتَدَا
كَالْلَّهُ بَرٌّ وَالْأَيَادِي شَاهِدَةٌ
حَاوِيَةً مَعْنَى الَّذِي سِيقَتْ لَهُ
بِهَا كَنْطُقِي اللَّهُ حَسْبِي وَكَفَى
يُشْتَقَ فَهُوَ ذُو ضَمِيرٍ مُسْتَكِنٌ
مَا لَيْسَ مَعْنَاهُ لَهُ مُحَصَّلًا
نَاوِينَ مَعْنَى كَائِنٌ أَوْ أَسْتَقْرَ
عَنْ جُثَّةٍ وَإِنْ يُفِدْ فَأَخْبِرَا
مَا لَمْ تُفِدْ كَعِنْدَ زَيْدٍ نَمِرَةٌ
وَرَجُلٌ مِنَ الْكِرَامِ عِنْدَنَا
بِرٌّ يَزِينُ وَلِيُقْسِنَ مَا لَمْ يُقْلِ
وَجَوَّزُوا التَّقْدِيمَ إِذْ لَا ضَرَرَ
١١٣. مُبْتَدَا زَيْدٌ وَعَادِرٌ خَبَرٌ
١١٤. وَأَوَّلُ مُبْتَدَا وَالثَّانِي
١١٥. وَقِسْ وَكَاسْتِفَهَامِ النَّفْيُ وَقَدْ
١١٦. وَالثَّانِي مُبْتَدَا وَذَا الْوَصْفُ خَبَرٌ
١١٧. وَرَفَعُوا مُبْتَدَا بِالْابْتَدَا
١١٨. وَالْخَبَرُ الْجُزْءُ الْمُتِّمُ الْفَائِدَةُ
١١٩. وَمُفْرَدًا يَأْتِي وَيَأْتِي جُمْلَةٌ
١٢٠. وَإِنْ تَكُنْ إِيَاهُ مَعْنَى أَكْتَفَى
١٢١. وَالْمُفْرَدُ الْجَامِدُ فَارِغٌ وَإِنْ
١٢٢. وَأَبْرِزَنَهُ مُظْلَقاً حَيْثُ تَلَا
١٢٣. وَأَخْبَرُوا بِظَرْفٍ أَوْ بِحَرْفٍ جَرٌ
١٢٤. وَلَا يَكُونُ أَسْمُ زَمَانٍ خَبَرَا
١٢٥. وَلَا يَجْوُزُ الْابْتِدَا بِالنَّكِرَةِ
١٢٦. وَهَلْ فَتَّى فِي كُمْ فَمَا خَلُّ لَنَا
١٢٧. وَرَغْبَةٌ فِي الْخَيْرِ خَيْرٌ وَعَمَلٌ
١٢٨. وَالْأَصْلُ فِي الْأَخْبَارِ أَنْ تُؤَخِّرَا

١٢٩. **فَامْنَعْ** حِينَ يَسْتَوِي الْجُزْءَانِ عُرْفًا وَنُكْرًا عَادِمَيْ بَيَانِ
١٣٠. كَذَا إِذَا مَا الْفِعْلُ كَانَ الْخَبَرَا أَوْ قُصِدَ أَسْتَعْمَالُهُ مُنْحَصِرًا
١٣١. أَوْ كَانَ مُسْنَدًا لِذِي لَامِ أَبْتِداً أَوْ لَازِمِ الصَّدْرِ كَمَنْ لِي مُنْجَداً
١٣٢. **وَنَحْوُ** عِنْدِي دِرْهَمٌ وَلِي وَطَرْ مُلْتَرْزُمٌ فِيهِ تَقْدُمُ الْخَبَرِ
١٣٣. كَذَا إِذَا عَادَ عَلَيْهِ مُضْمَرٌ مِمَّا بِهِ عَنْهُ مُبَيِّنًا يُخْبِرُ
١٣٤. كَذَا إِذَا يَسْتَوْجِبُ التَّضْدِيرَا كَأَيْنَ مَنْ عَلِمْتُهُ نَصِيرًا كَمَا لَنَا إِلَّا أَتَبَاعُ أَحْمَدًا
١٣٥. وَخَبَرَ الْمَحْصُورِ قَدْمٌ أَبَدًا تَقُولُ زَيْدٌ بَعْدَ مَنْ عِنْدَكُمَا فَزَيْدٌ أَسْتُغْنِي عَنْهُ إِذْ عُرِفَ
١٣٦. **وَحَذْفُ** مَا يُعْلَمُ جَائِزٌ كَمَا حَثْمٌ وَفِي نَصٍ يَمِينٍ ذَا أَسْتَقَرَّ كَمِثْلٌ كُلُّ صَانِعٍ وَمَا صَنَعَ عَنِ الَّذِي خَبَرُهُ قَدْ أَضْمِرَا تَبَيِّنِي الْحَقَّ مَنْوَطاً بِالْحِكْمَةِ عَنْ وَاحِدٍ كُهُمْ سَرَّا شُعَرَا
١٣٧. وَفِي جَوَابٍ كَيْفَ زَيْدٌ قُلْ دَنِيفٌ وَبَعْدَ لَوْلَا غَالِبًا حَذْفُ الْخَبَرِ
١٣٨. وَبَعْدَ وَأِو عَيَّنَتْ مَفْهُومَ مَعْ
١٣٩. وَقَبْلَ حَالٍ لَا يَكُونُ خَبَرًا كَضْرِبِيِ العَبْدَ مُسِيئًا وَأَتَمْ
١٤٠. وَأَخْبَرُوا بِأَثْنَيْنِ أَوْ بِأَكْثَرَا



كَانَ وَأَخْوَاتُهَا

١٤٣. تَرْفَعُ كَانَ الْمُبْتَدَا أَسْمًا وَالْخَبْرُ
١٤٤. كَانَ ظَلًّا بَاتَ أَضْحَى أَصْبَحَـا
١٤٥. فَتِيَّ وَانْفَكَ وَهَذِي الْأَرْبَعَةُ
١٤٦. وَمِثْلُ كَانَ دَامَ مَسْبُوقًا بِمَا
١٤٧. وَغَيْرُ مَاضٍ مِثْلُهُ قَدْ عَمِلَـا
١٤٨. وَفِي جَمِيعِهَا تَوْسُطُ الْخَبْرِ
١٤٩. كَذَالِكَ سَبْقُ خَبَرٍ مَا النَّافِيَةُ
١٥٠. وَمَنْعُ سَبْقِ خَبَرٍ لَيْسَ أَصْطُفُـي
١٥١. وَمَا سَوَاهُ نَاقْصٌ وَالنَّقْصُ فِي
١٥٢. وَلَا يَلْبِي العَامِلُ مَعْمُولُ الْخَبْرِ
١٥٣. وَمُضْمَرُ الشَّانِ أَسْمًا أَنْوِ إِنْ وَقَعْ
١٥٤. وَقَدْ تُزَادُ كَانَ فِي حَشْوٍ كَمَا
١٥٥. وَيَحْذِفُونَهَا وَيُبْقُونَ الْخَبْرِ
١٥٦. وَيَعْدَ أَنْ تَعْوِيْضُ مَا عَنْهَا أُرْتِكَـ
١٥٧. وَمِنْ مُضَارِعٍ لِكَانَ مُنْجَزٌ
١٥٨. تَنْصِبُهُ كَانَ سَيِّدًا عُمَرْ
أَمْسَى وَصَارَ لَيْسَ زَالَ بَرَحَا
لِشَبِيهِ نَفِيَ أَوْ لِنَفِيِّ مُتَبَعَـهُ
كَأَعْطِ مَا دُمْتَ مُصِيبًا دِرْهَمًا
إِنْ كَانَ غَيْرُ الْمَاضِ مِنْهُ أَسْتَعْمِلَا
أَجْزُ وَكُلُّ سَبْقَهُ دَامَ حَظَرْ
فَجِئْ بِهَا مَتْلُوَةً لَا تَالِيَهُ
وَذُو تَمَامٍ مَا بِرْفَعٍ يَكْتَفِـي
فَتِيَّ لَيْسَ زَالَ دَائِمًا قُفِيَـي
إِلَّا إِذَا ظَرْفًا أَتَى أَوْ حَرْفَ جَرْ
مُوْهِمُ مَا أَسْتَبَانَ أَنَّهُ أَمْتَنَعْ
كَانَ أَصَحَّ عِلْمَ مَنْ تَقَدَّمَا
وَبَعْدَ إِنْ وَلُوْ كَثِيرًا ذَا اسْتَهَرْ
كَمِثْلٍ أَمَّا أَنْتَ بَرَّا فَأَفْتَرِـبْ
تُحْذَفُ نُونٌ وَهُوَ حَذْفٌ مَا الْتُزِمْ

مَا وَلَّتْ وَإِنِّي الْمُشَبِّهُاتُ بِلِيْسَ

مَعَ بَقَا النَّفِيِّ وَتَرْتِيبٌ ذُكْنْ
 بِي أَنْتَ مَعْنِيًّا أَجَازَ الْعُلَمَاءِ
 مِنْ بَعْدِ مَنْصُوبٍ بِمَا الْزَّمْ حَيْثُ حَلَّ
 وَبَعْدَ لَا وَنَفِيِّ كَانَ قَدْ يُجَرِّ
 وَقَدْ تَلِيَ لَاتْ وَإِنْ ذَا الْعَمَلَا
 وَحَذْفُ ذِي الرَّفْعِ فَشَا وَالْعَكْسُ قَلْ

- ١٥٨. إِغْمَارٌ لَيْسَ أَعْمِلْتُ مَا دُونَ إِنْ
- ١٥٩. وَسَبْقَ حَرْفٍ جَرٌّ أَوْ ظَرْفٍ كَمَا
- ١٦٠. وَرَفْعَ مَعْطُوفٍ بِلَكِنْ أَوْ بِلْ
- ١٦١. وَبَعْدَ مَا وَلَيْسَ جَرًّا لِبَا الْخَبَرِ
- ١٦٢. فِي النَّكِرَاتِ أَعْمِلْتُ كَلِيْسَ لَا
- ١٦٣. وَمَا لِلَّاتِ فِي سِوَى حِينٍ عَمَلْ



أَفْعَالُ الْمُقَارَبَةِ

- غَيْرُ مُضَارِعٍ لِهَذِينِ خَبَرٌ
نَزْرٌ وَكَادَ الْأَمْرُ فِيهِ عُكِسَا
خَبَرُهَا حَتْمًا بِأَنْ مُتَصَلًا
وَبَعْدَ أُوْشَكَ أَنْتِفَا أَنْ نَزْرًا
وَتَرْكُ أَنْ مَعْ ذِي الشُّرُوعِ وَجَبَا
كَذَا جَعَلْتُ وَأَخَذْتُ وَعَلِقْ
وَكَادَ لَا غَيْرُ وَزَادُوا مُوشِكَا
غَنِّى بِأَنْ يَفْعَلَ عَنْ ثَانٍ فُقدْ
بِهَا إِذَا أُسْمُ قَبْلَهَا قَدْ ذُكِرَا
نَحْوِ عَسَيْتُ وَأَنْتِقَا الْفَتْحِ زُكْنٌ
١٦٤. كَانَ كَادَ وَعَسَى لَكِنْ نَدَرْ
١٦٥. وَكُونُهُ بِدُونِ أَنْ بَعْدَ عَسَى
١٦٦. وَكَعَسَى حَرَى وَلَكِنْ جُعلا
١٦٧. وَالْزَمُوا أَخْلَوْلَقَ أَنْ مِثْلَ حَرَى
١٦٨. وَمِثْلُ كَادَ فِي الْأَصَحِّ كَرَبَا
١٦٩. كَانْشَا السَّائِقُ يَحْدُو وَطَفِقْ
١٧٠. وَاسْتَعْمَلُوا مُضَارِعاً لِأُوْشَكَا
١٧١. بَعْدَ عَسَى أَخْلَوْلَقَ أُوْشَكَ قَدْ يَرِدْ
١٧٢. وَجَرِّدَنْ عَسَى أَوْ أَرْفَعْ مُضْمَرا
١٧٣. وَالْفَتْحَ وَالْكَسْرَ أَجْزٌ فِي السِّينِ مِنْ



إِنَّ وَأَخْوَاتُهَا

كَانَ عَكْسُ مَا لِكَانَ مِنْ عَمَلٌ
 كُفْءٌ وَلَكِنَّ أَبْنَهُ ذُو ضِعْنِ
 كَلَيْتَ فِيهَا أَوْ هُنَا عَيْرَ الْبَذِي
 مَسَدَّهَا وَفِي سِوَى ذَاكَ أَكْسِرٍ
 وَحَيْثُ إِنَّ لِيَمِينٍ مُكْمِلَةٍ
 حَالٍ كَزُرْتُهُ وَإِنِّي ذُو أَمَلٌ
 بِاللَّامِ كَاعْلَمٌ إِنَّهُ لَذُو تُقَىٰ
 لَا لَامَ بَعْدَهُ بِوْجَهِيْنِ نُمِيٰ
 فِي نَحْوِ خَيْرِ القَوْلِ إِنِّي أَحْمَدُ
 لَامُ ابْتِدَاءِ نَحْوُ إِنِّي لَوَزَرٌ
 وَلَا مِنَ الْأَفْعَالِ مَا كَرَضِيَا
 لَقَدْ سَمَا عَلَى الْعِدَا مُسْتَحْوِذًا
 وَالْفَصْلَ وَاسْمًا حَلَّ قَبْلَهُ الْخَبْرُ
 إِعْمَالَهَا وَقَدْ يُبَقِّيَ الْعَمَلُ
 مَنْصُوبٍ إِنَّ بَعْدَ أَنْ تَسْتَكْمِلَا
 مِنْ دُونِ لَيْتَ وَلَعَلَّ وَكَانَ

١٧٤. لِإِنَّ أَنَّ لَيْتَ لَكِنَّ لَعَلْ
 ١٧٥. كَإِنَّ رَيْدًا عَالِمٌ بِأَنَّي
 ١٧٦. وَرَاعٍ ذَا التَّرْتِيبَ إِلَّا فِي الَّذِي
 ١٧٧. وَهَمْزَ إِنَّ أَفْتَحْ لِسَدٌ مَضْدَرٍ
 ١٧٨. فَأَكْسِرٌ فِي الْأَبْتِيدَ وَفِي بَدْءِ صِلَهُ
 ١٧٩. أَوْ حُكِيَّتْ بِالْقَوْلِ أَوْ حَلَّتْ مَحَلْ
 ١٨٠. وَكَسَرُوا مِنْ بَعْدِ فِعْلٍ عُلْقاً
 ١٨١. بَعْدَ إِذَا فُجَاءَةً أَوْ قَسَمٍ
 ١٨٢. مَعْ تِلْوِ فَا الجَرَا وَذَا يَطَّرِدُ
 ١٨٣. وَبَعْدَ ذَاتِ الْكَسْرِ تَضَحِّبُ الْخَبَرُ
 ١٨٤. وَلَا يَلِي ذِي الْلَّامَ مَا قَدْ نُفِيَا
 ١٨٥. وَقَدْ يَلِيْهَا مَعَ قَدْ كَإِنَّ ذَا
 ١٨٦. وَتَضَحِّبُ الْوَاسِطَ مَعْمُولَ الْخَبَرِ
 ١٨٧. وَوَضَلُّ مَا بِذِي الْحُرُوفِ مُبْطِلُ
 ١٨٨. وَجَائِزٌ رَفْعُكَ مَعْطُوفًا عَلَى
 ١٨٩. وَأَلْحِقَتْ بِإِنَّ لَكِنَّ وَأَنْ

- وَتَلْزَمُ الَّامُ إِذَا مَا تُهْمَلُ ١٩٠
مَا نَاطَقُ أَرَادُهُ مُعْتَمِدًا ١٩١
تُلْفِيهِ غَالِبًا بِإِنْ ذِي مُوصَلًا ١٩٢
وَالخَبَرُ أَجْعَلْ جُمْلَةً مِنْ بَعْدِ أَنْ ١٩٣
وَلَمْ يَكُنْ تَضْرِيفُهُ مُمْتَنِعًا ١٩٤
تَنْفِيسٍ أَوْ لَوْ وَقَلِيلٌ ذِكْرُ لَوْ ١٩٥
مَنْصُوبُهَا وَثَابِتًا أَيْضًا رُوِيَ ١٩٦
- وَخُفْفَتْ إِنَّ فَقَلَ الْعَمَلُ
وَرُبَّمَا أَسْتُغْنَى عَنْهَا إِنْ بَدَا
وَالْفِعْلُ إِنْ لَمْ يَكُنْ نَاسِخًا فَلَا
وَإِنْ تُخَفَّفْ أَنْ فَأْسُمُهَا أَسْتَكِنْ
وَإِنْ يَكُنْ فِعْلًا وَلَمْ يَكُنْ دُعا
فَالْأَحْسَنُ الْفَصْلُ بِقَدْ أَوْ نَفِي أَوْ
وَخُفْفَتْ كَأَنَّ أَيْضًا فَنُوِي



لَا الَّتِي لِنَفِيَ الْجِنْسِ

مُفْرَدَةً جَاءَتْكَ أَوْ مُكَرَّرَةً
وَبَعْدَ ذَاكَ الْخَبَرِ أَذْكُرْ رَافِعَهُ
حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ وَالثَّانِي أَجْعَلَاهُ
وَإِنْ رَفَعْتَ أَوْلَى لَا تَنْصِبَا
فَأَفْتَحْ أَوْ اُنْصِبَنْ أَوْ أَرْفَعْ تَعْدِلِ
لَا تَبْنِ وَانْصِبْهُ أَوْ الرَّفْعَ أَقْصِدِ
لَهُ بِمَا لِلنَّعْتِ ذِي الفَصْلِ أَنْتَمَى
مَا تَسْتَحِقُ دُونَ الْأَسْتِفَهَامِ
إِذَا الْمُرَادُ مَعْ سُقُوطِهِ ظَهَرْ

- ١٩٧. عَمَلَ إِنْ أَجْعَلْ لِلَا فِي نَكِرَةٍ
- ١٩٨. فَانْصِبْ بِهَا مُضَافًا أَوْ مُضَارِعَهُ
- ١٩٩. وَرَكِبْ الْمُفْرَدَ فَاتِحًا كَلَا
- ٢٠٠. مَرْفُوعًا أَوْ مَنْصُوبًا أَوْ مُرَكَّبَا
- ٢٠١. وَمُفْرَدًا نَعْتًا لِمَبْنِي يَلِي
- ٢٠٢. وَغَيْرَ مَا يَلِي وَغَيْرَ الْمُفْرَدِ
- ٢٠٣. وَالْعَظْفُ إِنْ لَمْ تَتَكَرَّرْ لَا أَحْكُمَا
- ٢٠٤. وَأَعْطِ لَا مَعْ هَمْزَةَ أَسْتِفَهَامِ
- ٢٠٥. وَشَاعَ فِي ذَا الْبَابِ إِسْقَاطُ الْخَبَرِ



ظَنٌّ وَأَخْوَاتُهَا

أَغْنِيَ رَأَى خَالَ عَلِمْتُ وَجَدَا حَجاً دَرَى وَجَعَلَ اللَّذْ كَاعْتَقْدَ أَيْضًا بِهَا أَنْصَبْ مُبْتَدَا وَخَبِرَا مِنْ قَبْلِ هَبْ وَالْأَمْرَ هَبْ قَدْ الْزِمَا سَوَاهُمَا أَجْعَلْ كُلَّ مَا لَهُ زُكْنْ وَأَنْوِ ضَمِيرَ الشَّائِنَ أَوْ لَامَ أَبْتَدَا وَالْتَّزِمِ التَّعْلِيقَ قَبْلَ نَفْيِي مَا كَذَا وَالْأَسْتِفَهَامُ ذَا لَهُ أَنْحَاتَمْ تَعْدِيَةً لِواحدِ مُلْتَزَمَةً طَالِبَ مَفْعُولَيْنِ مِنْ قَبْلُ أَنْتَمَى سُقُوطَ مَفْعُولَيْنِ أَوْ مَفْعُولِ مُسْتَفْهَمًا بِهِ وَلَمْ يَنْفَصِلِ وَإِنْ بَعْضِ ذِي فَصَلْتَ يُحْتَمَلْ عِنْدَ سُلَيْمٍ نَحْوُ قُلْ ذَا مُسْفِقاً

٢٠٦. **أَنْصَبْ** بِفِعْلِ الْقَلْبِ جُزَأِيِّي أَبْتَدَا
٢٠٧. ظَنٌّ حَسِبْتُ وَزَعَمْتُ مَعَ عَدْ
٢٠٨. وَهَبْ تَعَلَّمْ وَالَّتِي كَصَيَّرَا
٢٠٩. **وَخُصَّ** بِالتَّعْلِيقِ وَالْإِلْغَاءِ مَا
٢١٠. كَذَا تَعَلَّمْ وَلِغَيْرِ الْمَاضِ مِنْ
٢١١. **وَجُوْزِ** الْإِلْغَاءِ لَا فِي الإِبْتِدَا
٢١٢. فِي مُوْهِمٍ إِلْغَاءِ مَا تَقَدَّمَا
٢١٣. وَإِنْ وَلَا لَامُ أَبْتِدَاءِ أَوْ قَسَمْ
٢١٤. **لِعْلِمِ** عَرْفَانِ وَظَنٌّ تُهَمَّهُ
٢١٥. **وَلِرَأِيِّ** الرُّؤْيَا أَنْمِ مَا لِعَلِمَا
٢١٦. **وَلَا تُجِزِّ** هُنَّا بِلَا دَلِيلِ
٢١٧. **وَكَتَظُنْ** أَجْعَلْ تَقُولُ إِنْ وَلَيِ
٢١٨. بِغَيْرِ ظَرْفِيِّ أَوْ كَظَرْفِيِّ أَوْ عَمَلِ
٢١٩. **وَأَجْرِيِّ** الْقَوْلُ كَظَنٌّ مُظْلَقاً

أَعْلَمُ وَأَرَى

- عَدُّوا إِذَا صَارَا أَرَى وَأَعْلَمَا
لِلثَّانِ وَالثَّالِثِ أَيْضًا حُقْقًا
هَمْزٌ فَلَا ثَنِينٌ بِهِ تَوَصَّلَا
فَهُوَ بِهِ فِي كُلِّ حُكْمٍ ذُو أَئْتِسَا
حَدَّثَ أَنْبَأَ كَذَاكَ خَبَرًا
- إِلَى ثَلَاثَةِ رَأَى وَعَلِمَا
وَمَا لِمَفْعُولِي عَلِمْتُ مُطْلَقا
وَإِنْ تَعَدَّ لِوَاحِدٍ بِلَا
وَالثَّانِ مِنْهُمَا كَثَانِي أُثَنِي كَسَا
وَكَأْرَى السَّابِقِ نَبَّا أَخْبَرَا



الفَاعِلُ

٢٢٥. **الْفَاعِلُ** الَّذِي كَمَرْفُوعِي أَتَى
زَيْدٌ مُنِيرًا وَجْهُهُ نِعْمَ الْفَتَى
فَهُوَ وَإِلَّا فَضَمِيرُ أَسْتَثَرَ
لَا تَنْيَنِ أَوْ جَمْعٌ كَفَازَ الشَّهَدَا
وَالْفِعْلُ لِلظَّاهِرِ بَعْدُ مُسْنَدٌ
كَمِثْلٍ زَيْدٌ فِي حَوَابٍ مَنْ قَرَا
كَانَ لِأُنْشَى كَأْبَتْ هِنْدُ الْأَدَى
مُتَصِّلٌ أَوْ مُفْهِمٌ ذَاتٌ حِرٌ
نَحْوِ أَتَى الْقَاضِي بِنْتُ الْوَاقِفِ
كَمَا زَكَى إِلَّا فَتَاءُ أَبْنِ الْعَلَا
ضَمِيرِ ذِي الْمَجَازِ فِي شِعْرٍ وَقَعْ
مُذَكَّرٌ كَالْتَاءِ مَعْ إِحْدَى الْلَّيْنِ
لَا لَنَ قَضَدَ الْجِنْسِ فِيهِ بَيْنُ
وَالْأَصْلُ فِي الْمَفْعُولِ أَنْ يَنْفَصِلَا
وَقَدْ يَجِي الْمَفْعُولُ قَبْلَ الْفِعْلِ
أَوْ أَصْمِرَ الْفَاعِلُ غَيْرَ مُنْحَصِرٌ
أَخْرُ وَقَدْ يَسْبِقُ إِنْ فَضْدُ ظَهَرٌ
وَشَذَّ نَحْوُ زَانَ نُورُهُ الشَّجَرُ
٢٢٦. **وَيَغْدَ** فِعْلٌ فَاعِلٌ فَإِنْ ظَهَرَ
٢٢٧. **وَجَرِّدُ** الْفِعْلُ إِذَا مَا أَسْنَدَا
٢٢٨. **وَقَدْ يُقَالُ** سَعِدَا وَسَعِدُوا
٢٢٩. **وَيَرْفَعُ** الْفَاعِلُ فِعْلٌ أَضْمِرَا
٢٣٠. **وَتَاءُ تَأْنِيَثٍ** تَلِي الْمَاضِي إِذَا
٢٣١. **وَإِنَّمَا** تَلْزُمُ فِعْلًا مُضْمَرًا
٢٣٢. **وَقَدْ يُبِيِّخُ** الْفَصْلُ تَرْكُ التَّاءِ فِي
٢٣٣. **وَالْحَذْفُ** مَعْ فَصْلٍ بِإِلَّا فُضْلًا
٢٣٤. **وَالْحَذْفُ** قَدْ يَأْتِي بِلَا فَصْلٍ وَمَعْ
٢٣٥. **وَالْتَّاءُ مَعْ** جَمْعٍ سَوَى السَّالِمِ مِنْ
٢٣٦. **وَالْحَذْفُ** فِي نِعْمَ الْفَتَاءُ أَسْتَحْسَنُوا
٢٣٧. **وَالْأَصْلُ** فِي الْفَاعِلِ أَنْ يَتَصَلَّ
٢٣٨. **وَقَدْ يُجَاءُ بِخَلَافِ الْأَصْلِ**
٢٣٩. **وَأَخْرِي** الْمَفْعُولَ إِنْ لَبْسٌ حُذِرٌ
٢٤٠. **وَمَا** بِإِلَّا أَوْ بِإِنَّمَا أَنْحَصَرٌ
٢٤١. **وَشَاعَ** نَحْوُ خَافَ رَبَّهُ عُمَرُ

النَّائِبُ عَنِ الْفَاعِلِ

فِيمَا لَهُ كَنِيلَ خَيْرُ نَائِلٍ
 بِالآخِرِ أَكْسِرٌ فِي مُضِيِّ كُوْصِلٍ
 كَيْنَتَحِي الْمَقُولُ فِيهِ يُنْتَحِي
 كَالْأَوَّلِ أَجْعَلْهُ بِلَا مُنَازَعَةً
 كَالْأَوَّلِ أَجْعَلَنَّهُ كَأْسْتُحْلِي
 عَيْنًا وَضَمْ جَا كَبُوعَ فَأَحْتَمِلُ
 وَمَا لِبَاعَ قَدْ يُرَى لِنَحْوِ حَبْ
 فِي أَخْتَارَ وَانْقَادَ وَشِبْهِ يَنْجَلِي
 أَوْ حَرْفِ جَرْ بِنِيَابَةِ حَرِي
 فِي الْلَّفْظِ مَفْعُولٌ بِهِ وَقَدْ يَرِدْ
 بَابِ كَسَا فِيمَا الْتِبَاسُهُ أُمِنْ
 وَلَا أَرَى مَنْعًا إِذَا الْقَضْدُ ظَهَرْ
 بِالرَّافِعِ النَّصْبُ لَهُ مُحَقَّقًا

- ٢٤٢. يَنْوُبُ مَفْعُولٌ بِهِ عَنْ فَاعِلٍ
- ٢٤٣. فَأَوَّلُ الْفِعْلِ أَضْمَمَنْ وَالْمُتَّصِلُ
- ٢٤٤. وَاجْعَلْهُ مِنْ مُضَارِعِ مُنْفَتِحًا
- ٢٤٥. وَالثَّانِي التَّالِي تَا الْمُطَاوِعَةِ
- ٢٤٦. وَثَالِثُ الدِّي بِهَمْزِ الْوَصْلِ
- ٢٤٧. وَأَكْسِرٌ أَوْ أَشْسِمْ فَا ثُلَاثِيٌّ أُعِلْ
- ٢٤٨. وَإِنْ بِشَكْلٍ خِيفَ لَبْسٌ يُجْتَنِبُ
- ٢٤٩. وَمَا لِفَا بَاعَ لِمَا الْعَيْنُ تَلِي
- ٢٥٠. وَقَابِلٌ مِنْ ظَرْفٍ أَوْ مِنْ مَضْدَرٍ
- ٢٥١. وَلَا يَنْوُبُ بَعْضُ هَذِي إِنْ وُجِدْ
- ٢٥٢. وَبِأَتْفَاقٍ قَدْ يَنْوُبُ الشَّانِ مِنْ
- ٢٥٣. فِي بَابِ ظَرَّ وَأَرَى الْمَنْعُ أَسْتَهَرْ
- ٢٥٤. وَمَا سِوَى النَّائِبِ مِمَّا عُلِّقَا



أشْتِغَالُ الْعَامِلِ عَنِ الْمَعْمُولِ

عَنْهُ بِنَصْبٍ لَفْظِهِ أَوِ الْمَحَلِ
حَتَّمًا مُوَافِقٍ لِمَا قَدْ أُظْهِرَ
يَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ كَإِنْ وَحْيًا
يَخْتَصُّ فَالرَّفْعُ الْتَزْمِنُ أَبَدًا
مَا قَبْلَهُ مَعْمُولٌ مَا بَعْدُ وَجْدٌ
وَبَعْدًا مَا إِيلَاؤُهُ الْفِعْلُ غَلَبٌ
مَعْمُولٌ فِعْلٌ مُسْتَقِرٌ أَوَّلًا
بِهِ عَنِ الْأَسْمَ فَأَغْطِفَنْ مُخْيَرًا
فَمَا أُبَيَحَ أَفْعَلْ وَدَعَ مَا لَمْ يُبَيَحْ
أَوْ بِإِضَافَةٍ كَوَصْلٌ يَجْرِي
بِالْفِعْلِ إِنْ لَمْ يَكُ مَانِعٌ حَصَلْ
كَعْلَقَةٍ بِنَفْسِ الْأَسْمِ الْوَاقِعِ

- ٢٥٥. إِنْ مُضْمَرُ أَسْمٍ سَابِقٍ فِعْلًا شَغَلْ
- ٢٥٦. فَالسَّابِقَ أَنْصِبْهُ بِفِعْلٍ أَضْمِرَ
- ٢٥٧. وَالنَّصْبُ حَثْمٌ إِنْ تَلَ السَّابِقُ مَا
- ٢٥٨. وَإِنْ تَلَ السَّابِقُ مَا بِالْأَبْتِدا
- ٢٥٩. كَذَا إِذَا الْفِعْلُ تَلَ مَا لَنْ يَرِدْ
- ٢٦٠. وَأَخْتِيرَ نَصْبٌ قَبْلَ فِعْلٍ ذِي طَلْبٍ
- ٢٦١. وَبَعْدَ عَاطِفٍ بِلَا فَضْلٍ عَلَى
- ٢٦٢. وَإِنْ تَلَ الْمَعْطُوفُ فِعْلًا مُخْبَرًا
- ٢٦٣. وَالرَّفْعُ فِي غَيْرِ الَّذِي مَرَّ رَجْحٌ
- ٢٦٤. وَفَضْلٌ مَشْغُولٌ بِحَرْفٍ جَرٌ
- ٢٦٥. وَسَوْ فِي ذَا الْبَابِ وَصْفًا ذَا عَمَلٍ
- ٢٦٦. وَعُلْقَةٌ حَاصِلَةٌ بِتَابِعٍ



تَعْدِي الْفِعْلِ وَلُزُومُهُ

هَا غَيْرِ مَصْدَرٍ بِهِ نَحْوُ عَمْلٌ
 عَنْ فَاعِلٍ نَحْوُ تَدَبَّرُ الْكُتُبِ
 لُزُومُ أَفْعَالِ السَّجَایَا كَنَهُمْ
 وَمَا أُقْتَضَى نَظَافَةً أَوْ دَنَسًا
 لِواحِدٍ كَمَدَهُ فَأَمْتَدَّا
 وَإِنْ حُذِفَ فَالنَّصْبُ لِلْمُنْجَرِّ
 مَعْ أَمْنِ لَبِسٍ كَعَجِبْتُ أَنْ يَدُوا
 مِنْ أَلْبِسْنَ مَنْ زَارُكُمْ نَسْجَ الْيَمَنْ
 وَتَرْكُ ذَاكَ الْأَصْلِ حَتَّمًا قَدْ يُرَى
 كَحْذِفِ مَا سِيقَ جَوَابًا أَوْ حُصْرَ
 وَقَدْ يَكُونُ حَذْفُهُ مُلْتَزَمًا

- ٢٦٧. عَلَامَةُ الْفِعْلِ الْمُعَدَّى أَنْ تَصِلُ
- ٢٦٨. فَانْصِبْ بِهِ مَفْعُولَهُ إِنْ لَمْ يَنْبِ
- ٢٦٩. وَلَازِمٌ غَيْرُ الْمُعَدَّى وَحُتِمْ
- ٢٧٠. كَذَا أَفْعَلَلَ وَالْمُضَاهِي أَفْعَنْسَاسَا
- ٢٧١. أَوْ عَرَضاً أَوْ طَاوَعَ الْمُعَدَّى
- ٢٧٢. وَعَدْ لَازِمًا بِحَرْفِ جَرِّ
- ٢٧٣. نَقْلًا وَفِي أَنَّ وَأَنْ يَطَّردِ
- ٢٧٤. وَالْأَصْلُ سَبْقُ فَاعِلٍ مَعْنَى كَمَنْ
- ٢٧٥. وَيَلْزَمُ الْأَصْلُ لِمُوْجِبِ عَرَا
- ٢٧٦. وَحَذْفَ فَضْلَةٍ أَجِزٌ إِنْ لَمْ يَضِرْ
- ٢٧٧. وَيُحْذَفُ النَّاصِبُهَا إِنْ عُلِمَا



التَّنَازُعُ فِي الْعَمَلِ

٢٧٨. إِنْ عَامِلَانِ أَفْتَضَيَا فِي أَسْمِ عَمَلٍ
وَأَخْتَارَ عَكْسًا غَيْرُهُمْ ذَا أُسْرَةٍ
٢٧٩. وَالثَّانِي أَوْلَى عِنْدَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ
٢٨٠. وَأَعْمَلَ الْمُهْمَلَ فِي ضَمِيرِ مَا
٢٨١. كَيْحَسِنَانِ وَيُسِيءُ أَبْنَائِكَ
٢٨٢. وَلَا تَجِئُ مَعْ أَوَّلٍ قَدْ أَهْمَلَ
٢٨٣. بَلْ حَذْفُهُ الْزَّمْ إِنْ يَكُنْ غَيْرَ خَبَرٍ
٢٨٤. وَأَظْهِرِ إِنْ يَكُنْ ضَمِيرُ خَبَرًا
٢٨٥. نَحْوُ أَطْنُ وَيَظْنَانِي أَخَا
- ❖ ❖ ❖

المَفْعُولُ الْمُطْلَقُ

مَذْلُولَيِ الفِعْلِ كَامِنٌ مِنْ أَمِنْ
وَكَوْنُهُ أَصْلًا لِهَذِينِ اتْتَّخِبُ
كَسِرْتُ سَيْرَتِينِ سَيْرَ ذِي رَشْدٍ
كَجِدَ كُلَّ الْجِدَ وَأَفْرَحَ الْجَذْلُ
وَثَنَ وَاجْمَعْ غَيْرَهُ وَأَفْرِدَا
وَفِي سِوَاهُ لِدَلِيلٍ مُتَسَّعٍ
مِنْ فِعْلِهِ كَنْدُلًا اللَّذُ كَانْدُلًا
عَامِلُهُ يُحْذَفُ حَيْثُ عَنَا
نَائِبٌ فِعْلٌ لِأَسْمِ عَيْنِ أَسْتَنْدُ
لِنَفْسِهِ أَوْ غَيْرِهِ فَالْمُبْتَدَا
وَالثَّانِي كَابْنِي أَنْتَ حَقًا صِرْفًا
كَلِي بُكَاءً بُكَاءً ذَاتِ عُضْلَهُ

- ٢٨٦. **المَصْدَرُ** أَسْمُ مَا سِوَى الزَّمَانِ مِنْ
- ٢٨٧. **بِمِثْلِهِ** أَوْ فِعْلٍ أَوْ وَصْفٍ نُصِبُ
- ٢٨٨. **تَوْكِيدًا** أَوْ نَوْعًا يُبَيِّنُ أَوْ عَدَدُ
- ٢٨٩. **وَقَدْ يَنْوُبُ** عَنْهُ مَا عَلَيْهِ دَلْ
- ٢٩٠. **وَمَا لِتَوْكِيدٍ فَوْحَدْ أَبَدًا**
- ٢٩١. **وَحَذْفُ** عَامِلِ الْمُؤَكِّدِ أَمْتَنَعْ
- ٢٩٢. **وَالْحَذْفُ** حَتْمٌ مَعَ آتٍ بَدَلًا
- ٢٩٣. **وَمَا لِتَفْصِيلٍ كَإِمَامًا مَنَّا**
- ٢٩٤. **كَذَا مُكَرَّرٌ وَذُو حَضْرٍ وَرَدْ**
- ٢٩٥. **وَمِنْهُ** مَا يَدْعُونَهُ مُؤَكِّدًا
- ٢٩٦. **نَحْوَلَهُ عَلَيَّ أَلْفُ عُرْفَا**
- ٢٩٧. **كَذَاكَ** ذُو التَّشْبِيهِ بَعْدَ جُحملَهُ



المَفْعُولُ لَهُ

- ٢٩٨- يُنْصَبُ مَفْعُولًا لَهُ الْمَصْدَرُ إِنْ أَبَانَ تَعْلِيَلًا كَجُذْ شُكْرًا وَدِنْ وَقْتًا وَفَاعِلًا وَإِنْ شَرْطٌ فُقِدْ مَعَ الشُّرُوطِ كَلِزْهِدٌ ذَا قَنْيَعْ وَالْعَكْسُ فِي مَصْحُوبٍ أَنْ وَأَنْشَدُوا وَلَوْ تَوَالَتْ زُمْرُ الْأَغْدَاءِ
- ٢٩٩- وَهُوَ بِمَا يَعْمَلُ فِيهِ مُتَحَدْ فَأَجْرُرْهُ بِالْحَرْفِ وَلَيْسَ يَمْتَنِعْ
- ٣٠٠- وَقَلَّ أَنْ يَضْحَبُهُ الْمُجَرَّدُ
- ٣٠١- لَا أَقْعُدُ الْجُبْنَ عَنِ الْهَيْجَاءِ



المَفْعُولُ فِيهِ (وَهُوَ الْمُسَمَّى ظَرْفًا)

فِي بِاطْرَادٍ كَهُنَا أَمْكُثْ أَزْمُنَا
 كَانَ وَإِلَّا فَأَنْوِهِ مُقَدَّرًا
 يَقْبَلُهُ الْمَكَانُ إِلَّا مُبْهَمًا
 صِيغَ مِنَ الْفِعْلِ كَمَرْمَمٍ مِنْ رَمَى
 ظَرْفًا لِمَا فِي أَصْلِهِ مَعْهُ اجْتَمَعْ
 فَذَاكَ ذُو تَصْرُفٍ فِي الْعُرْفِ
 ظَرْفِيَّةً أَوْ شِبْهَهَا مِنَ الْكَلِمْ
 وَذَاكَ فِي ظَرْفِ الزَّمَانِ يَكْثُرُ

- ٣٠٣. **الظَّرْفُ** وَقْتُ أَوْ مَكَانٌ ضُمِّنَا
- ٣٠٤. **فَانِصِبْهُ** بِالوَاقِعِ فِيهِ مُظْهَرًا
- ٣٠٥. **وَكُلُّ** وَقْتٌ قَابِلٌ ذَاكَ وَمَا
- ٣٠٦. نَحْوُ الْجِهَاتِ وَالْمَقَادِيرِ وَمَا
- ٣٠٧. **وَشْرُطُ** كَوْنِ ذَا مَقِيسًا أَنْ يَقْعُ
- ٣٠٨. **وَمَا يُرَى** ظَرْفًا وَغَيْرَ ظَرْفٍ
- ٣٠٩. وَغَيْرُ ذِي التَّصْرُفِ الَّذِي لَزِمْ
- ٣١٠. **وَقَدْ يَنْوُبُ** عَنْ مَكَانٍ مَضْدَرٌ



المَفْعُولُ مَعَهُ

٣١١. يُنْصَبُ تَالِيِ الْوَاوِ مَفْعُولاً مَعَهُ فِي نَحْوِ سِيرِي وَالْطَّرِيقَ مُسْرِعَهْ
٣١٢. بِمَا مِنَ الْفِعْلِ وَشِبْهِهِ سَبَقْ ذَا النَّصْبُ لَا بِالْوَاوِ فِي القَوْلِ الْأَحَقْ
٣١٣. وَبَعْدَ مَا أَسْتِفْهَامٌ أَوْ كَيْفَ نَصْبُ بِفَعْلٍ كَوْنٍ مُضْمَرٍ بَعْضُ الْعَرَبْ
٣١٤. وَالْعَظْفُ إِنْ يُمْكِنْ بِلَا ضَعْفٍ أَحَقْ وَالنَّصْبُ مُخْتَارٌ لَدَى ضَعْفِ النَّسْقْ
٣١٥. وَالنَّصْبُ إِنْ لَمْ يَجُزِ الْعَظْفُ يَحِبْ أَوْ أَعْتَقِدْ إِضْمَارَ عَامِلٍ تُصِبْ



الاِسْتِثْنَاءُ

وَبَعْدَ نَفْيِي أَوْ كَنْفِيِّي أَنْتُخْبُ
وَعَنْ تَمِيمِ فِيهِ إِبْدَالٌ وَقَعْ
يَأْتِي وَلَكِنْ نَصْبُهُ أَخْتَرْ إِنْ وَرَدْ
بَعْدُ يَكُنْ كَمَا لَوِ الْأَلَا عُدِمَا
تَمْرُرْ بِهِمْ إِلَّا الْفَتَى إِلَّا الْعَلَا
تَفْرِيغِ التَّأْثِيرِ بِالْعَامِلِ دَعْ
وَلِيْسَ عَنْ نَصْبِ سِوَاهُ مُعْنِي
نَصْبِ الْجَمِيعِ أَحْكُمْ بِهِ وَالْتَّزِمْ
مِنْهَا كَمَا لَوْ كَانَ دُونَ زَائِدَ
وَحُكْمُهَا فِي الْقَصْدِ حُكْمُ الْأَوَّلِ
بِمَا لِمُسْتَثْنَى بِإِلَّا نُسْبَا
عَلَى الْأَصْحَّ مَا لِغَيْرِ جَعْلَا
وَبِعَدَا وَبِيَكُونُ بَعْدَ لَا
وَبَعْدَ مَا أَنْصِبْ وَأَنْجِرَارْ قَدْ يَرِدْ
كَمَا هُمَا إِنْ نَصَبَا فَعْلَانِ
وَقِيلَ حَاشَ وَحَشَا فَأَحْفَظْهُمَا

٣١٦. **مَا أَسْتَثْنَتِ** الْأَلَا مَعَ تَمَامِ يَنْتَصِبْ
٣١٧. إِتْبَاعُ مَا اتَّصَلَ وَأَنْصِبْ مَا انْقَطَعْ
٣١٨. **وَغَيْرُ** نَصْبِ سَابِقِ فِي النَّفْيِي قَدْ
٣١٩. **وَإِنْ يُفَرَّغْ** سَابِقُ إِلَّا لِمَا
٣٢٠. **وَالْأَلْغِي** إِلَّا ذَاتَ تَوْكِيدِ كَلَا
٣٢١. **وَإِنْ تُكَرَّرْ** دُونَ تَوْكِيدِ فَمَعْ
٣٢٢. فِي وَاحِدِ مِمَّا بِإِلَّا أَسْتُثْنِي
٣٢٣. وَدُونَ تَفْرِيغِ مَعَ التَّقْدِيمِ
٣٢٤. وَأَنْصِبْ لِتَأْخِيرِ وَجِئِي بِوَاحِدِ
٣٢٥. كَلْمَ يَفْوَى إِلَّا أَمْرُؤِي إِلَّا عَلِيِّ
٣٢٦. **وَأَسْتَثِنِ** مَجْرُورًا بِغَيْرِ مُغْرَبَا
٣٢٧. **وَلِسَوَى** سُوَى سَوَاءِ أَجْعَلَا
٣٢٨. **وَأَسْتَثِنِ** نَاصِبَا بِلِيْسَ وَخَلَا
٣٢٩. **وَاجْرُرْ** بِسَابِقِي يَكُونُ إِنْ تُرِدْ
٣٣٠. **وَحَيْثُ** جَرَّا فَهُمَا حَرْفَانِ
٣٣١. **وَكَخَلَا** حَاشَا وَلَا تَضَحَّبْ مَا

الحال

مُفْهِمٌ فِي حَالٍ كَفَرْدًا أَذْهَبْ
 يَعْلِبُ لَكِنْ لَيْسَ مُسْتَحْقًا
 مُبْدِي تَأْوِيلٍ بِلَا تَكُلُّفِ
 وَكَرَّ زَيْدًا أَسَدًا أَيْ كَأسَدْ
 تَنْكِيرَهُ مَعْنَى كَوْحَدَكَ أَجْتَهَدْ
 بِكَثْرَةِ كَبَغْتَةِ زَيْدٌ طَلَعْ
 لَمْ يَتَأَخَّرْ أَوْ يُخَصِّصْ أَوْ يَبْنِ
 يَبْغِيْعُ اْمْرُؤُ عَلَى اْمْرِيِءِ مُسْتَسْهَلًا
 أَبْوَا وَلَا أَمْنَعْهُ فَقَدْ وَرَدْ
 إِلَّا إِذَا أَفْتَضَى الْمُضَافُ عَمَلَهُ
 أَوْ مِثْلَ جُزْئِهِ فَلَا تَحِيفَا
 أَوْ صِفَةٌ أَشْبَهَتِ الْمُصَرَّفَا
 ذَا رَاجِلٌ وَمُخْلِصًا زَيْدٌ دَعَا
 حُرُوفَهُ مُؤَخَّرًا لَنْ يَعْمَلَا
 نَحْوُ سَعِيدٌ مُسْتَقِرًا فِي هَجَرْ
 عَمْرُو مُعَانًا مُسْتَجَازٌ لَنْ يَهِنْ

٣٣٢. **الحال** وَصْفٌ فَضْلَةٌ مُنْتَصِبٌ
 ٣٣٣. وَكَوْنُهُ مُنْتَقِلاً مُشْتَقًا
 ٣٣٤. وَيَكْثُرُ الْجُمُودُ فِي سِعْرٍ وَفِي
 ٣٣٥. كِبْعَهُ مُدَّاً بِكَذَا يَدَا بِيَدْ
 ٣٣٦. **والحال** إِنْ عُرِفَ لِفَظًا فَاعْتَقِدْ
 ٣٣٧. وَمَضْدُرُ مُنَكَّرٌ حَالًا يَقْعُ
 ٣٣٨. وَلَمْ يُنَكَّرْ غَالِبًا ذُو الْحَالِ إِنْ
 ٣٣٩. مِنْ بَعْدِ نَفِيِّ أَوْ مُضَاهِيِهِ كَلَا
 ٣٤٠. وَسَبْقَ حَالٍ مَا بِحَرْفٍ جُرَّ قَدْ
 ٣٤١. وَلَا تُجِزْ حَالًا مِنَ الْمُضَافِ لَهُ
 ٣٤٢. أَوْ كَانَ جُزْءَ مَالَهُ أُضِيفَا
 ٣٤٣. **والحال** إِنْ يُنَصَبْ بِفِعْلٍ صَرَّفَا
 ٣٤٤. فَجَائِزْ تَقْدِيمُهُ كَمُسْرِعا
 ٣٤٥. وَعَامِلٌ ضِمْنَ مَعْنَى الْفِعْلِ لَا
 ٣٤٦. كِتْلَكَ لَيْتَ وَكَانَ وَنَدَرْ
 ٣٤٧. وَنَحْوُ زَيْدٌ مُفْرَدًا أَنْفَعُ مِنْ

٣٤٨. **وَالْحَالُ** قَدْ يَجِيءُ ذَا تَعَدُّدِ
لِمُفْرَدٍ فَأَعْلَمُ وَغَيْرِ مُفْرَدٍ
٣٤٩. **وَعَامِلُ** الْحَالِ بِهَا قَدْ أَكَّدَا
فِي نَحْوِ لَا تَعْثَ فِي الْأَرْضِ مُفْسِدًا
٣٥٠. **وَإِنْ تُؤَكِّدْ جُمْلَةً** فَمُضْمَرٌ
عَامِلُهَا وَلَفْظُهَا يُؤَخَّرُ
٣٥١. **وَمَوْضِعُ** الْحَالِ تَجِيءُ جُمْلَةً
كَجَاءَ زَيْدٌ وَهُوَ نَاوِ رِحْلَةً
٣٥٢. **وَذَاتُ بَدْءِ** بِمُضَارِعٍ ثَبَتْ
حَوَّتْ ضَمِيرًا وَمِنَ الْوَاوِ خَلَتْ
٣٥٣. **وَذَاتُ وَآوِ بَعْدَهَا آنِي مُبْتَدَا**
لَهُ الْمُضَارِعَ أَجْعَلَنَّ مُسْنَدًا
٣٥٤. **وَجُمْلَةُ الْحَالِ** سِوَى مَا قُدِّمَا
بِوَاوِ أَوْ بِمُضْمَرٍ أَوْ بِهِمَا
٣٥٥. **وَالْحَالُ** قَدْ يُحْذَفُ مَا فِيهَا عَمِلٌ
وَبَعْضُ مَا يُحْذَفُ ذِكْرُهُ حُظِّلٌ



التَّمْيِيزُ

٣٥٦. **أَسْمُ** بِمَعْنَى مِنْ مُبِينٌ نَكِرَةٌ يُنْصَبُ تَمْيِيزًا بِمَا قَدْ فَسَرَهُ وَمَنَوْيِنِ عَسَلًا وَتَمْرًا أَضَفْتَهَا كَمْدٌ حِنْطَةٌ غِذَا إِنْ كَانَ مِثْلًا مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا مُفَضِّلًا كَأَنَّتْ أَعْلَى مَنْزِلًا مَيْزٌ كَأَكْرَمٍ بِأَبِي بَكْرٍ أَبَا وَالْفَاعِلُ الْمَعْنَى أَنْصَبَنْ بِأَفْعَلًا ٣٥٧. كَشِبْرٌ أَرْضًا وَقَفِيزٌ بُرَا ٣٥٨. وَبَعْدَ ذِي وَنَحْوَهَا أَجْرُرْهُ إِذَا ٣٥٩. وَالنَّصْبُ بَعْدَ مَا أُضِيفَ وَجَبَا ٣٦٠. وَالْفَاعِلَ الْمَعْنَى أَنْصَبَنْ بِأَفْعَلَا ٣٦١. وَبَعْدَ كُلًّا مَا أَقْتَضَى تَعْجِبَا ٣٦٢. وَأَجْرُرْ بِمِنْ إِنْ شِئْتَ غَيْرَ ذِي العَدَدْ ٣٦٣. وَعَامِلُ التَّمْيِيزِ قَدْمٌ مُظْلَقاً



حُرُوفُ الْجَرِّ

حَتَّىٰ خَلَا حَاشَا عَدَا فِي عَنْ عَلَىٰ
 وَالْكَافُ وَالْبَا وَلَعَلَّ وَمَتَىٰ
 وَالْكَافُ وَالْوَاوُ وَرُبُّ وَالْتَّا
 مُنَكَّرًا وَالْتَّاءُ لِلَّهِ وَرَبِّ
 نَزْرٌ كَذَا كَهَا وَنَحْوُهُ أَتَىٰ
 بِمِنْ وَقْدَ تَأْتِيٰ لِبَدْءَ الْأَزْمِنَةِ
 نَكِرَةً كَمَا لِبَاغٍ مِنْ مَفْرِ
 وَمِنْ وَبَاءُ يُفْهِمَانِ بَدَلًا
 تَعْدِيَةً أَيْضًا وَتَعْلِيلٌ قُفيٰ
 وَفِي وَقْدِ يُبَيِّنَانِ السَّبَبَا
 وَمِثْلَ مَعْ وَمِنْ وَعْنِ بِهَا أَنْطِقِ
 بِعْنِ تَجَاؤزًا عَنَى مِنْ قَدْ فَطَنْ
 كَمَا عَلَىٰ مَوْضِعَ عَنْ قَدْ جُعِلَ
 يُعْنَى وَزَائِدًا لِتَوْكِيدٍ وَرَدْ
 مِنْ أَجْلِ ذَا عَلَيْهِمَا مِنْ دَخَلًا
 أَوْ أُولَيَا الْفِعْلَ كَجِئْتُ مُذْ دَعَا

٣٦٤. هَاكَ حُرُوفُ الْجَرِّ وَهِيَ مِنْ إِلَىٰ
 ٣٦٥. مُذْ مُنْذُ رُبُّ الْلَّامُ كَيْ وَأُو وَتَا
 ٣٦٦. بِالظَّاهِرِ أَخْصُصُ مُنْذُ مُذْ وَحَتَّىٰ
 ٣٦٧. وَأَخْصُصُ بِمُذْ وَمُنْذُ وَقْتًا وَبِرُبْ
 ٣٦٨. وَمَا رَوَوْا مِنْ نَحْوِ رُبَّهُ فَتَىٰ
 ٣٦٩. بَعْضٌ وَبَيْنَ وَأَبْتَدِيٌّ فِي الْأَمْكِنَةِ
 ٣٧٠. وَزِيدَ فِي نَفْيِ وَشْبِهِ فَجَرْ
 ٣٧١. لِلأَنْتِهَا حَتَّىٰ وَلَامٌ وَإِلَىٰ
 ٣٧٢. وَاللَّامُ لِلْمِلْكِ وَشْبِهِ وَفِي
 ٣٧٣. وَزِيدَ وَالظَّرْفِيَّةَ أَسْتَبِنْ بِبَا
 ٣٧٤. بِالْبَا أَسْتَعِنْ وَعَدْ عَوْضُ الْصِّقِ
 ٣٧٥. عَلَىٰ لِلأَسْتِغْلَالِ وَمَعْنَى فِي وَعْنِ
 ٣٧٦. وَقَدْ تَجَيِّ مَوْضِعَ بَعْدِ وَعَلَىٰ
 ٣٧٧. شَبَّةٌ بِكَافٍ وَبِهَا التَّعْلِيلُ قَدْ
 ٣٧٨. وَأَسْتُعْمِلَ أَسْمًا وَكَذَا عَنْ وَعَلَىٰ
 ٣٧٩. وَمُذْ وَمُنْذُ أَسْمَانِ حَيْثُ رَفَعَا

٣٨٠. وَإِنْ يَجُرَّا فِي مُضِيٍّ فَكَمِنْ
هُمَا وَفِي الْحُضُورِ مَعْنَى فِي أُسْتَبِنْ
فَلَمْ تَعْقُ عَنْ عَمَلٍ قَدْ عُلِّمَ
٣٨١. وَبَعْدَ مِنْ وَعْنْ وَبَاءٍ زِيدَ مَا
فَلَمْ تَعْقُ عَنْ عَمَلٍ قَدْ عُلِّمَ
وَقَدْ تَلِيهِمَا وَجَرْلَمْ يُكَفْ
٣٨٢. وَزِيدَ بَعْدَ رُبَّ وَالْكَافِ فَكَفْ
وَقَدْ تَلِيهِمَا وَجَرْلَمْ يُكَفْ
وَالْفَا وَبَعْدَ الْوَاوِ شَاعَ ذَا الْعَمَلْ
٣٨٣. وَحُذِفَتْ رُبَّ فَجَرَّثْ بَعْدَ بَلْ
حَذْفٌ وَبَعْضُهُ يُرَى مُطَرِّداً
٣٨٤. وَقَدْ يُجَرِّبِسِوَى رُبَّ لَدَى



الإِضَافَةُ

مِمَّا تُضِيفُ أَحْذِفُ كَطْوِرِ سِينَا
 لَمْ يَصْلِحِ الْأَلَا ذَاكَ وَاللَّامَ خَذَا
 أَوْ أَعْطِهِ التَّعْرِيفَ بِالَّذِي تَلَّا
 وَصْفًا فَعَنْ تَنْكِيرِهِ لَا يُعْرَلُ
 مُرَوْعِ الْقَلْبِ قَلِيلِ الْحِيلِ
 وَتِلْكَ مَخْضَةً وَمَغْنَوَيَةً
 إِنْ وُصِّلَتْ بِالثَّانِي كَالْجَعْدِ الشَّعْرِ
 كَزَيْدُ الضَّارِبِ رَأْسِ الْجَانِي
 مُثْنَى أَوْ جَمْعًا سَبِيلُهُ اتَّبَعْ
 تَأْنِيشًا أَنْ كَانَ لِحَذْفِ مُوهَلًا
 مَعْنَى وَأَوْلُ مُوهَمًا إِذَا وَرَدْ
 وَيَعْضُ ذَا قَدْيَاتِ لَفْظًا مُفْرَدًا
 إِيلَاؤهُ أَسْمًا ظَاهِرًا حَيْثُ وَقَعْ
 وَشَذَّ إِيلَاءِ يَدِي لِلَّبَّيِ
 حَيْثُ وَإِذْ وَإِنْ يُنَوَّنْ يُحْتَمِلْ
 أَضِيفُ جَوَازًا نَحْوُ حِينَ جَاهِنْ

٣٨٥. **نُونًا** تَلِي الإِعْرَابَ أَوْ تَنْوِينَا
 ٣٨٦. وَالثَّانِي أَجْرُرْ وَأَنُو مِنْ أَوْ فِي إِذَا
 ٣٨٧. لِمَا سِوَى ذِينِكَ وَأَخْصُصْ أَوْ لَا
 ٣٨٨. وَإِنْ يُشَابِهِ الْمُضَافُ يَفْعَلُ
 ٣٨٩. كَرْبَ رَاجِينَا عَظِيمِ الْأَمْلِ
 ٣٩٠. وَذِي الإِضَافَةِ أَسْمُهَا لَفْظِيَّةٌ
 ٣٩١. وَوَضْلُ أَلْ بِذَا الْمُضَافِ مُعْتَفَرٌ
 ٣٩٢. أَوْ بِالَّذِي لَهُ أَضِيفَ الثَّانِي
 ٣٩٣. وَكَوْنُهَا فِي الْوَصْفِ كَافٍ إِنْ وَقَعْ
 ٣٩٤. وَرَبِّمَا أَكْسَبَ ثَانِي أَوْ لَا
 ٣٩٥. وَلَا يُضَافُ أَسْمُ لِمَا بِهِ اتَّحَدْ
 ٣٩٦. وَيَعْضُ الْأَسْمَاءِ يُضَافُ أَبْدَا
 ٣٩٧. وَبَعْضُ مَا يُضَافُ حَتَّمًا أَمْتَنَعْ
 ٣٩٨. كَوْحَدَلَبَّيِ وَدَوَالِي سَعْدِي
 ٣٩٩. وَالْزَّمُوا إِضَافَةً إِلَى الْجُمَلِ
 ٤٠٠. إِفْرَادٌ إِذْ وَمَا كَإِذْ مَعْنَى كَإِذْ

وَأَخْتَرْ بِنَا مَثْلُوْ فِعْلٍ بُنِيَا
أَغْرِبْ وَمَنْ بَنَى فَلَنْ يُفَنَّدا
جُمَلِ الْأَفْعَالِ كَهُنْ إِذَا أَعْتَلَى
تَفْرُقِ أَضِيفَ كِلْتَا وَكِلَا
أَيَاً وَإِنْ كَرَزَتْهَا فَأَضِيفَ
مَوْصُولَةً أَيَاً وَبِالْعَكْسِ الصَّفَةُ
فَمُظْلَقاً كَمْلُ بِهَا الْكَلَامَا
وَنَصْبُ غُدْوَةً بِهَا عَنْهُمْ نَدْرَ
فَثْحُ وَكَسْرُ لِسُكُونٍ يَتَّصِلُ
لَهُ أَضِيفَ نَاوِيَاً مَا عَدِمَا
وَدُونُ وَالْجِهَاتُ أَيْضًا وَعَلُ
قَبْلًا وَمَا مِنْ بَعْدِهِ قَدْ ذَكَرَا
عَنْهُ فِي الْأَغْرَابِ إِذَا مَا حُذِفَا
قَدْ كَانَ قَبْلَ حَذْفِ مَا تَقَدَّمَا^١
مُمَائِلاً لِمَا عَلَيْهِ قَدْ عُطِفَ
كَحَالِهِ إِذَا بِهِ يَتَّصِلُ
مِثْلِ الَّذِي لَهُ أَضَفْتَ الْأَوَّلَا
مَفْعُولاً أَوْ ظَرْفًا أَجْزٌ وَلَمْ يُعَبَّ
بِأَجْنَبِيٍّ أَوْ بِنَعْتٍ أَوْ نِدَا

٤٠١. وَابْنٌ أَوْ أَغْرِبْ مَا كَإِذْ قَدْ أَجْرِيَا
٤٠٢. وَقَبْلَ فِعْلٍ مُغَرَّبٍ أَوْ مُبْتَدَا
٤٠٣. وَالْزَمُوا إِذَا إِضَافَةً إِلَى
٤٠٤. لِمُفْهِمٍ أَثْنَيْنِ مُعَرَّفٍ بِلَا
٤٠٥. وَلَا تُضِفْ لِمُفْرِدٍ مُعَرَّفِ
٤٠٦. أَوْ تَنِوِّ الْأَجْزَا وَأَخْصُصَنْ بِالْمَعْرِفَةِ
٤٠٧. وَإِنْ تَكُنْ شَرْطًا أَوْ أَسْتِفْهَا مَا
٤٠٨. وَالْزَمُوا إِضَافَةً لَدُنْ فَجَرْ
٤٠٩. وَمَعَ مَعْ فِيهَا قَلِيلٌ وَنُقْلٌ
٤١٠. وَأَضْمُمْ بِنَاءً غَيْرًا أَنْ عَدِمْتَ مَا
٤١١. قَبْلُ كَعِيرٍ بَعْدُ حَسْبُ أَوَّلٌ
٤١٢. وَأَغْرِبُوا نَصْبًا إِذَا مَا نُكَرَا
٤١٣. وَمَا يَلِي المُضَافَ يَأْتِي خَلْفًا
٤١٤. وَرَبَّمَا جَرُوا الَّذِي أَبْقَوْا كَمَا
٤١٥. لَكِنْ بِشَرْطٍ أَنْ يَكُونَ مَا حُذِفَا
٤١٦. وَيُحْذَفُ الثَّانِي فَيَبْقَى الْأَوَّلُ
٤١٧. بِشَرْطٍ عَطْفٍ وَإِضَافَةً إِلَى
٤١٨. فَضْلٌ مُضَافٍ شِبْهٍ فِعْلٍ مَا نَصَبْ
٤١٩. فَضْلٌ يَمِينٌ وَأَضْطِرَارًا وُجْدَا

المُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ

٤٢٠. آخِرَ مَا أُضِيفَ لِلْيَا أُكْسِرٌ إِذَا
 لَمْ يَكُ مُعْتَلًا كَرَامٌ وَقَدَى
٤٢١. أَوْ يَكُ كَابْنَيْنِ وَزَيْدِيْنَ فَذِي
 جَمِيعُهَا إِلَيَا بَعْدُ فَتْحُهَا أَحْتُذِي
٤٢٢. وَتُدْغِمُ إِلَيَا فِيهِ وَالْوَاوُ وَإِنْ
 مَا قَبْلَ وَأَوْ ضُمَّ فَأُكْسِرُهُ يَهُنْ
٤٢٣. وَأَلْفَا سَلْمٌ وَفِي الْمَقْصُورِ عَنْ
 هُذِيلٍ أَنْقِلَابُهَا يَاءَ حَسَنْ



إِعْمَالُ الْمَصْدَرِ

٤٢٤. بِفِعْلِهِ الْمَصْدَرُ أَلْحِقُ فِي الْعَمَلِ
مُضَافًاً أَوْ مُجَرَّدًا أَوْ مَعَ أَلْ
مَحَلَّهُ وَلَا سِمِّ مَصْدَرٍ عَمَلٌ
٤٢٥. إِنْ كَانَ فِعْلٌ مَعَ أَنْ أَوْ مَا يَحْلِ
كَمْلٌ بِنَصْبٍ أَوْ بِرَفْعٍ عَمَلَهُ
٤٢٦. وَبَعْدَ جَرِّهِ الَّذِي أُضِيفَ لَهُ
رَاعَى فِي الْأَتْبَاعِ الْمَحَلَّ فَحَسَنَ
٤٢٧. وَجْرٌ مَا يَتْبَعُ مَا جُرَّ وَمَنْ



إِعْمَالُ اسْمِ الْفَاعِلِ

إِنْ كَانَ عَنْ مُضِيِّهِ بِمَعْزِلٍ
أَوْ نَفْيَاً أَوْ جَاءَ صِفَةً أَوْ مُسْنَدًا
فَيَسْتَحِقُ الْعَمَلَ الَّذِي وُصِّفَ
وَغَيْرِهِ إِعْمَالُهُ قَدْ أُرْتُضِي
فِي كُثْرَةٍ عَنْ فَاعِلٍ بَدِيلٍ
وَفِي فَعِيلٍ قَلَّ ذَا وَفَعِيلٍ
فِي الْحُكْمِ وَالشُّرُوطِ حَيْثُمَا عَمِيلٌ
وَهُوَ لِنَصْبٍ مَا سِواهُ مُقْتَضِي
كَمْبَتَغِي جَاهٍ وَمَالًا مَنْ نَهَضْ
يُعْطَى اسْمَ مَفْعُولٍ بِلَا تَفَاضُلٍ
مَعْنَاهُ كَالْمُعْطَى كَفَافًا يَكْتَفِي
مَعْنَى كَمَحْمُودٍ الْمَقَاصِدُ الْوَرْعُ

- ٤٢٨. **كَفِعْلِه** اسْمُ فَاعِلٍ فِي الْعَمَلِ
- ٤٢٩. **وَوَلِي** أَسْتِفْهَامًاً أَوْ حَرْفَ نِدَا
- ٤٣٠. **وَقَدْ يَكُونُ نَعْتَ** مَحْذُوفٍ عُرِفٌ
- ٤٣١. **وَإِنْ يَكُنْ** صِلَةً أَلْ فِي الْمُضِي
- ٤٣٢. **فَعَالٌ** أَوْ مِفْعَالٌ أَوْ فَعُولٌ
- ٤٣٣. **فَيَسْتَحِقُ** مَا لَهُ مِنْ عَمَلٍ
- ٤٣٤. **وَمَا سَوَى** الْمُفْرَدِ مِثْلُهُ جُعِلَ
- ٤٣٥. **وَأَنْصِبْ** بِذِي الْإِعْمَالِ تِلْوًا وَأَخْفَضْ
- ٤٣٦. **وَأَجْرُرْ** أَوْ أَنْصِبْ تَابَعَ الَّذِي أَنْخَفَضْ
- ٤٣٧. **وَكُلُّ** مَا قُرِرَ لِاسْمِ فَاعِلِ
- ٤٣٨. فَهُوَ كَفِعْلٍ صِيغَ لِلْمَفْعُولِ فِي
- ٤٣٩. **وَقَدْ يُضَافُ** ذَا إِلَى اسْمٍ مُرْتَفِعٍ



أَبْنَيَةُ الْمَصَادِرِ

٤٤٠. فَعْلٌ قِيَاسُ مَصْدَرِ الْمُعَدَّى
 ٤٤١. وَفَعِيلَ الْلَّازِمُ بَابُهُ فَعَلْ
 ٤٤٢. وَفَعَلَ الْلَّازِمُ مِثْلٌ قَعَدَا
 ٤٤٣. مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَوْجِبًا فِعَالًا
 ٤٤٤. فَأَوَّلُ لِذِي أَمْتِنَاعٍ كَأَبَى
 ٤٤٥. لِلَّدَا فُعَالٌ أَوْ لِصَوْتٍ وَشَمَلٌ
 ٤٤٦. فُعُولَةٌ فَعَالَةٌ لِفَعْلَا
 ٤٤٧. وَمَا أَتَى مُخَالِفًا لِمَا مَضَى
 ٤٤٨. وَغَيْرُ ذِي ثَلَاثَةٍ مَقِيسٌ
 ٤٤٩. وَزَكَّهِ تَرْزِكِيَّةً وَأَحْمَلَا
 ٤٥٠. وَأَسْتَعِذُ أَسْتِعَاذَةً ثُمَّ أَقِيمْ
 ٤٥١. وَمَا يَلِي الْآخِرُ مُدَّ وَافْتَحَا
 ٤٥٢. بِهَمْزٍ وَصْلٍ كَاضْطَفَى وَضُمَّ مَا
 ٤٥٣. فِعْلَانٌ أَوْ فَعْلَةٌ لِفَعْلَا
 ٤٥٤. لِفَاعَلَ الْفِعَالُ وَالْمُفَاعَلَةُ
 ٤٥٥. وَفَعْلَةٌ لِمَرَّةٍ كَجِلْسَةٍ
 ٤٥٦. فِي غَيْرِ ذِي الثَّلَاثِ بِالْتَّا الْمَرَّةُ
 مِنْ ذِي ثَلَاثَةٍ كَرَدَ رَدًا
 كَفَرَحٌ وَكَجَوَى وَكَشَلَلْ
 لَهُ فُعُولٌ بِأَطْرَادٍ كَغَدَا
 أَوْ فَعَالَانًا فَأَدْرِ أَوْ فُعَالًا
 وَالثَّانِ لِلَّذِي أَقْتَضَى تَقْلُبًا
 سِيرًا وَصَوْتاً الْفَعِيلُ كَصَهْلٌ
 كَسَهْلٌ الْأَمْرُ وَزَيْدٌ جَزْلًا
 فَبَابُهُ النَّقْلُ كَسُخْطٌ وَرِضَا
 مَصْدَرُهُ كَقُدْسَ التَّقْدِيسُ
 إِجْمَالٌ مَنْ تَجْمَلَ تَجْمَلًا
 إِقَامَةٌ وَغَالِبًا ذَا التَّالِزِمُ
 مَعْ كَسْرِ تِلْوِ الثَّانِ مِمَّا أُفْتِحَا
 يَرْبَعُ فِي أَمْثَالٍ قَدْ تَلْمِلَمَا
 وَأَجْعَلْ مَقِيسًا ثَانِيًا لَا أَوَّلًا
 وَغَيْرُ مَا مَرَّ السَّمَاعُ عَادِلَهُ
 وَفَعْلَةٌ لِهَيْئَةٍ كَجِلْسَةٍ
 وَشَذَّ فِيهِ هَيْئَةٌ كَالْخِمْرَةُ

أَبْنِيَةُ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالصِّفَاتِ الْمُشَبَّهَةِ بِهَا

مِنْ ذِي ثَلَاثَةِ يَكُونُ كَعْدًا
غَيْرَ مُعَدًّى بَلْ قِيَاسُهُ فَعِلْ
وَنَحْوُ صَدِيَانَ وَنَحْوُ الْأَجْهَرِ
كَالضَّخْمِ وَالْجَمِيلِ وَالْفِعْلُ جَمْلُ
وَبِسَوَى الْفَاعِلِ قَدْ يَعْنِي فَعَلْ
مِنْ غَيْرِ ذِي الثَّلَاثِ كَالْمُواصِلِ
وَضَمِّ مِيمٍ زَائِدٍ قَدْ سَبَقَ
صَارَ أَسْمَ مَفْعُولٍ كَمِثْلِ الْمُنْتَظَرِ
زِنَةُ مَفْعُولٍ كَآتٍ مِنْ قَصَدْ
نَحْوُ فَتَاهٌ أَوْ فَتَّى كَجِيلٍ

- ٤٥٧. **كَفَاعِلٍ** صُنْعٌ أَسْمَ فَاعِلٍ إِذَا
- ٤٥٨. **وَهُوَ قَلِيلٌ** فِي فَعْلُتْ وَفَعْلُ
- ٤٥٩. **وَأَفْعَلُ** فَعْلَانُ نَحْوُ أَشِرِ
- ٤٦٠. **وَفَعْلُ** أَوْلَى وَفَعِيلُ بِفَعْلُ
- ٤٦١. **وَأَفْعَلُ** فِيهِ قَلِيلٌ وَفَعْلُ
- ٤٦٢. **وَزَنَةُ** الْمُضَارِعِ أَسْمُ فَاعِلٍ
- ٤٦٣. مَعْ كَسْرٍ مَثْلُو الْأَخِيرِ مُطْلَقاً
- ٤٦٤. وَإِنْ فَتَحْتَ مِنْهُ مَا كَانَ أَنْكَسَرْ
- ٤٦٥. **وَفِي أَسْمٍ** مَفْعُولِ الْثُلَاثِيِّ أَطَرَادْ
- ٤٦٦. **وَنَابَ** نَقْلًا عَنْهُ ذُو فَعِيلٍ



الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ بِاسْمِ الْفَاعِلِ

٤٦٧. صِفَةُ أَسْتُخْسَنَ جَرْ فَاعِلٍ
مَعْنَى بِهَا الْمُشَبَّهَةُ اسْمَ الْفَاعِلِ
كَطَاهِرِ الْقَلْبِ جَمِيلِ الظَّاهِرِ
٤٦٨. وَصَوْغُهَا مِنْ لَازِمٍ لِحَاضِرٍ
لَهَا عَلَى الْحَدِّ الَّذِي قَدْ حُدِّدَ
٤٦٩. وَعَمَلُ اسْمٍ فَاعِلٍ الْمُعَدَّى
وَكَوْنُهُ ذَا سَبَبِيَّةٍ وَجَبْ
٤٧٠. وَسَبْقُ مَا تَعْمَلُ فِيهِ مُجْتَنِبٌ
وَدُونَ أَلْ مَضْحُوبَ أَلْ وَمَا اتَّصَلْ
٤٧١. فَارْفَعْ بِهَا وَأَنْصِبْ وَجْرَ مَعَ أَلْ
تَجْرُرُ بِهَا مَعْ أَلْ سُمَّاً مِنْ أَلْ خَلَا
٤٧٢. بِهَا مُضَافًاً أَوْ مُجَرَّدًا وَلَا
لَمْ يَخْلُ فَهُوَ بِالْجَوَازِ وُسِمَا
٤٧٣. وَمِنْ إِضَافَةٍ لِتَالِيَّهَا وَمَا



التَّعْجِبُ

٤٧٤. **بِأَفْعَلَ** أَنْطِقْ بَعْدَ مَا تَعَجَّبَا
أَوْ جِئْ بِأَفْعِلْ قَبْلَ مَجْرُورِ بِبَا
٤٧٥. وَتِلْوَ أَفْعَلَ أَنْصِبَنَهُ كَمَا
أَوْفَى خَلِيلِيْنَا وَأَصْدِقْ بِهِمَا
٤٧٦. وَحَذْفَ مَا مِنْهُ تَعَجَّبَتْ أَسْتَبِخْ
إِنْ كَانَ عِنْدَ الْحَذْفِ مَعْنَاهُ يَضْعَخْ
٤٧٧. وَفِي كِلَا الفِعْلَيْنِ قِدْمًا لِزِمَا
مَنْعُ تَصْرُفِ بِحُكْمٍ حُتِّمَا
٤٧٨. وَصُعْهُمَا مِنْ ذِي ثَلَاثِ صُرْفَا
قَابِلِ فَضْلِ تَمَّ غَيْرِ ذِي أَنْتِفَا
٤٧٩. وَغَيْرِ ذِي وَصْفِ يُضَاهِي أَشْهَلَا
وَغَيْرِ سَالِكِ سَبِيلَ فُعِلَا
٤٨٠. وَأَشْدِدَ أَوْ أَشَدَّ أَوْ شِبْهُهُمَا
يَخْلُفُ مَا بَعْضَ الشُّرُوطِ عَدِمَا
٤٨١. وَمَضْدَرُ الْعَادِمِ بَعْدَ يَنْتَصِبْ
وَبَعْدَ أَفْعِلْ جَرُهُ بِالْبَا يَجِبْ
٤٨٢. وَبِالنُّدُورِ أَحْكَمْ لِغَيْرِ مَا ذُكِرْ
وَلَا تَقْسِنْ عَلَى الَّذِي مِنْهُ أُثْرْ
٤٨٣. وَفَعْلُ هَذَا الْبَابِ لَنْ يُقَدَّمَا
مَعْمُولُهُ وَوَصْلَهُ بِهِ الْزَمَا
٤٨٤. وَفَضْلُهُ بِظَرْفِ أَوْ بَحْرِفِ جَرْ
مُسْتَعْمَلُ وَالْخُلْفُ فِي ذَاكَ أَسْتَقْرَ



نِعْمَ وَبِئْسَ وَمَا جَرَى مَجْرَاهُمَا

٤٨٥. **فَغْلَانٌ** عَيْرُ مُتَصَرِّفٌ
نِعْمَ وَبِئْسَ رَافِعَانِ أَسْمَيْنِ
٤٨٦. مُقَارِنَيِّي أَلْ أَوْ مُضَافَيْنِ لِمَا
قَارَنَهَا كَنِعْمَ عُقْبَى الْكُرَمَا
٤٨٧. وَيَرْفَعَانِ مُضْمَراً يُفَسِّرُهُ
مُمِيزُ كَنِعْمَ قَوْمًا مَعْشَرُهُ
٤٨٨. وَجَمْعُ تَمْيِيزٍ وَفَاعِلٍ ظَهَرَ
فِيهِ خِلَافٌ عَنْهُمْ قَدِ اسْتَهَرَ
٤٨٩. وَمَا مُمِيزٌ وَقِيلَ فَاعِلٌ
فِي نَحْوِ نِعْمَ مَا يَقُولُ الْفَاضِلُ
٤٩٠. وَيُذَكِّرُ الْمَخْصُوصُ بَعْدَ مُبْتَداً
أَوْ خَبَرَ أَسْمِ لَيْسَ يَبْدُو أَبَدًا
٤٩١. وَإِنْ يُقَدَّمْ مُشَعِّرٌ بِهِ كَفَى
كَالْعِلْمُ نِعْمَ الْمُقْتَنَى وَالْمُفْتَنَى
٤٩٢. وَاجْعَلْ كَبِيْسَ سَاءَ وَاجْعَلْ فَعَلَا
مِنْ ذِي ثَلَاثَةِ كَنِعْمَ مُسْجَلاً
٤٩٣. وَمِثْلُ نِعْمَ حَبَّذا الْفَاعِلُ ذَا
وَإِنْ تُرِدْ ذَمَّاً فَقُلْ لَا حَبَّذا
٤٩٤. وَأَوْلِ ذَا الْمَخْصُوصَ أَيَاً كَانَ لَا
تَعْدِلْ بِذَا فَهُوَ يُضَاهِي الْمَثَلَا
٤٩٥. وَمَا سِوَى ذَا أَرْفَعْ بِحَبَّ أَوْ فَجْرٌ
بِالْبَا وَدُونَ ذَا أَنْضِمَامُ الْحَا كَثُرٌ



أَفْعُلُ التَّفْضِيلِ

أَفْعَلَ لِلتَّفْضِيلِ وَأَبَ اللَّذْ أَبِي
 لِمَانِعِ بِهِ إِلَى التَّفْضِيلِ صِلْ
 تَقْدِيرًاً أَوْ لَفْظًاً بِمِنْ إِنْ جُرْدَا
 أُلْزِمَ تَذْكِيرًاً وَأَنْ يُوَحَّدَا
 أُضِيفَ دُوْ وَجْهَيْنِ عَنْ ذِي مَعْرِفَةِ
 لَمْ تَنْوِ فَهْوَ طَبْقُ مَا بِهِ قُرِنْ
 فَلَهُمَا كُنْ أَبَدًا مُقْدَمًا
 إِخْبَارِ التَّقْدِيمِ نَزْرًاً وَرَدَا
 عَاقَبَ فِعْلًا فَكَثِيرًا ثَبَتَا
 أَوْلَى بِهِ الْفَضْلُ مِنَ الصَّدِيقِ

- ٤٩٦. صُغْ مِنْ مَصْوِغِ مِنْهُ لِلتَّعْجِبِ
- ٤٩٧. وَمَا بِهِ إِلَى تَعْجِبٍ وُصِلْ
- ٤٩٨. وَأَفْعَلَ التَّفْضِيلِ صِلْهُ أَبَدَا
- ٤٩٩. وَإِنْ لِمَنْكُورٍ يُضَافْ أَوْ جُرْدَا
- ٥٠٠. وَتَلْوُ أَلْ طَبْقُ وَمَا لِمَعْرِفَةِ
- ٥٠١. هَذَا إِذَا نَوَيْتَ مَعْنَى مِنْ وَإِنْ
- ٥٠٢. وَإِنْ تَكُنْ بِتِلْوِ مِنْ مُسْتَفْهِمَا
- ٥٠٣. كَمِثْلِ مِمَّنْ أَنْتَ حَيْرٌ وَلَدَى
- ٥٠٤. وَرَفْعُهُ الظَّاهِرَ نَزْرُ وَمَتَى
- ٥٠٥. كَلَنْ تَرَى فِي النَّاسِ مِنْ رَفِيقِ



النَّعْتُ

٥٠٦. يَتَبَعُ فِي الْإِغْرَابِ الْأُسْمَاءِ الْأُولَى
 ٥٠٧. فَالنَّعْتُ تَابِعٌ مُتِمٌّ مَا سَبَقَ
 ٥٠٨. وَلِيُعْطَ فِي التَّعْرِيفِ وَالتَّذْكِيرِ مَا
 ٥٠٩. وَهُوَ لَدَى التَّوْحِيدِ وَالتَّذْكِيرِ أَوْ
 ٥١٠. وَانَّعْتُ بِمُشْتَقٍ كَصَعْبٍ وَذَرِبٍ
 ٥١١. وَنَعَتُوا بِجُمْلَةٍ مُنَكَّرًا
 ٥١٢. وَأَمْنَعْ هُنَا إِيقَاعَ ذَاتِ الْطَّلِبِ
 ٥١٣. وَنَعَتُوا بِمَضْدِيرٍ كَثِيرًا
 ٥١٤. وَنَعْتُ غَيْرٍ وَاجِدٍ إِذَا اخْتَلَفَ
 ٥١٥. وَنَعْتَ مَعْمُولَيْ وَحِيدَيْ مَعْنَى
 ٥١٦. وَإِنْ نُعُوتُ كَثُرَتْ وَقَدْ تَلَتْ
 ٥١٧. وَاقْطَعْ أَوْ اتَّبَعْ إِنْ يَكُنْ مُعَيَّنًا
 ٥١٨. وَارْفَعْ أَوْ انْصِبْ إِنْ قَطَعْتَ مُضْمَراً
 ٥١٩. وَمَا مِنَ الْمَنْعُوتِ وَالنَّعْتِ عُقِلْ



التَّوْكِيدُ

مَعَ ضَمِيرٍ طَابِقَ الْمُؤَكَّدَا
 مَا لَيْسَ وَاحِدًا تَكُنْ مُتَّبِعًا
 كِلْتَا جَمِيعًا بِالضَّمِيرِ مُوصَلًا
 مِنْ عَمَّ فِي التَّوْكِيدِ مِثْلَ النَّافِلَةِ
 جَمْعَاءَ أَجْمَعِينَ ثُمَّ جُمَعًا
 جَمْعَاءَ أَجْمَعُونَ ثُمَّ جُمَعُ
 وَعَنْ نُحَادَ الْبَصْرَةِ الْمَنْعُ شَمِيلٌ
 عَنْ وَزْنِ فَعْلَاءَ وَوَزْنِ أَفْعَلَا
 بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنِ فَبَعْدَ الْمُنْفَصِلِ
 سَوَاهُمَا وَالقَيْدُ لَنْ يُلْتَزِمَا
 مُكَرَّرًا كَقَوْلِكَ أَدْرِجِي أَدْرِجِي
 إِلَّا مَعَ الْلَّفْظِ الَّذِي بِهِ وُصِلَ
 بِهِ جَوَابُ كَنَعْمٌ وَكَبَلَى
 أَكْذِبِهِ كُلَّ ضَمِيرٍ أَتَصِلُ

٥٢٠. بِالنَّفْسِ أَوْ بِالْعَيْنِ الْأَسْمُ أَكْذَا
 ٥٢١. وَاجْمَعْهُمَا بِأَفْعُلٍ إِنْ تَبِعَا
 ٥٢٢. وَكُلَا أَذْكُرْ فِي الشُّمُولِ وَكَلَا
 ٥٢٣. وَاسْتَعْمَلُوا أَيْضًا كُلُّ فَاعِلَةٍ
 ٥٢٤. وَبَعْدَ كُلَّ أَكَدُوا بِأَجْمَعَا
 ٥٢٥. وَدُونَ كُلَّ قَدْ يَجِيءُ أَجْمَعُ
 ٥٢٦. وَإِنْ يُفْدَ تَوْكِيدُ مَنْكُورٍ قَبِيلٌ
 ٥٢٧. وَأَغْنَ بِكِلْتَا فِي مُثَنَّى وَكَلَا
 ٥٢٨. وَإِنْ تُؤَكِّدِ الضَّمِيرَ الْمُتَّصِلُ
 ٥٢٩. عَنِيتُ ذَا الرَّفْعِ وَأَكَدُوا بِمَا
 ٥٣٠. وَمَا مِنَ التَّوْكِيدِ لَفْظِي يَجِي
 ٥٣١. وَلَا تُعِدْ لَفْظَ ضَمِيرٍ مُتَّصِلٌ
 ٥٣٢. كَذَا الْحُرُوفُ غَيْرَ مَا تَحَصَّلَا
 ٥٣٣. وَمُضْمَرُ الرَّفْعِ الَّذِي قَدِ انْفَاصَلُ

العَطْفُ

٥٣٤. **العَطْفُ** إِمَّا دُوَبَيَانٍ أَوْ نَسَقٌ
وَالغَرَضُ الآنَ بَيَانُ مَا سَبَقُ
حَقِيقَةُ الْقَصْدِ بِهِ مُنْكَشِفَهُ
٥٣٥. فَذُو الْبَيَانِ تَابِعٌ شِبْهُ الصِّفَهُ
مَا مِنْ وَفَاقِ الْأَوَّلِ النَّعْتُ وَلِي
٥٣٦. **فَأُولَيْنَهُ** مِنْ وَفَاقِ الْأَوَّلِ
كَمَا يَكُونُانِ مُعَرَّفَيْنِ
٥٣٧. **فَقَذْ** يَكُونُانِ مُنَكَّرَيْنِ
فِي غَيْرِ نَحْوِيَا غُلَامٌ يَعْمُرَا
٥٣٨. **وَصَالِحًا لِبَدَلِيَّةِ يُرَى**
وَلَيْسَ أَنْ يُبْدَلَ بِالْمَرْضِيٌّ
٥٣٩. وَنَخْوِبِشِرٌ تَابِعُ الْبَكْرِيٌّ



عَطْفُ النَّسْقِ

كَأَخْصُصْ بِوُدْ وَثَنَاءٍ مَنْ صَدَقَ حَتَّى أَمَّأْ كَفِيكَ صِدْقَ وَوَفَا لَكِنْ كَلْمَ يَبْدُ أَمْرُؤْ لَكِنْ طَلَافِي الْحُكْمِ أَوْ مُصَاحِبًا مُوَافِقًا مَتْبُوعَهُ كَأَضْطَفَ هَذَا وَأَبْنِي وَثُمَّ لِلْتَّرْتِيبِ بِأَنْفَصَالِ عَلَى الَّذِي أَسْتَقَرَّ أَنَّهُ الصَّلَةَ يَكُونُ إِلَّا غَايَةَ الَّذِي تَلَأَ أَوْ هَمْزَةٌ عَنْ لَفْظِ أَيِّ مُغْنِيَهُ كَانَ خَفَا الْمَعْنَى بِحَذْفِهَا أَمْنِ إِنْ تَكُ مِمَّا قُيِّدَتْ بِهِ خَلَثْ وَأَشْكُكْ وَإِضْرَابُ بِهَا أَيْضًا نُمِي لَمْ يُلْفِ ذُو النُّطْقِ لِلْبُسِ مَنْفَذًا فِي نَحْوِ إِمَّا ذِي وَإِمَّا النَّائِيَهُ نِدَاءً أَوْ أَمْرًا أَوْ أَثْبَاتًا تَلَأَ كَلْمَ أَكْنِ فِي مَرْبِعٍ بَلْ تَيَهَا

٥٤٠. **تَالٍ** بِحَرْفٍ مُتَبِّعٍ عَطْفُ النَّسْقُ
٥٤١. فَالْعَطْفُ مُظْلَقاً بِوَاوِ ثُمَّ فَا
٥٤٢. وَأَتَبَعْتُ لَفْظًا فَحَسْبُ بَلْ وَلَا
٥٤٣. **فَاعْطِفْ** بِوَاوِ لَاحِقًا أَوْ سَابِقًا
٥٤٤. **وَأَخْصُصْ** بِهَا عَطْفَ الَّذِي لَا يُعْنِي
٥٤٥. **وَالْفَاءُ** لِلتَّرْتِيبِ بِأَنْفَصَالِ
٥٤٦. **وَأَخْصُصْ** بِفَاءٍ عَطْفَ مَا لَيْسَ صِلَهُ
٥٤٧. **بَعْضًا** بِحَتَّى أَعْطِفُ عَلَى كُلٌّ وَلَا
٥٤٨. **وَأَمْ بِهَا** أَعْطِفُ إِثْرَ هَمْزِ التَّسْوِيهِ
٥٤٩. وَرُبُّمَا أُسْقِطَتِ الْهَمْزَةُ إِنْ
٥٥٠. وَبِأَنْقِطَاعٍ وَبِمَعْنَى بَلْ وَفَتْ
٥٥١. **خَيْرٌ** أَبْحَقْ قَسْمٌ بِأَوْ وَأَبْهِمْ
٥٥٢. وَرُبُّمَا عَاقَبَتِ الْوَاوِ إِذَا
٥٥٣. **وَمِثْلُ أَوْ** فِي الْقَصْدِ إِمَّا الثَّانِيَهُ
٥٥٤. **وَأَوْلِ** لَكِنْ نَفْيًا أَوْ نَهْيًا وَلَا
٥٥٥. **وَبَلْ** گَلَكِنْ بَعْدَ مَصْحُوبَيْهَا

٥٥٦. وَأَنْقُلْ بِهَا لِلثَّانِ حُكْمَ الْأَوَّلِ
٥٥٧. وَإِنْ عَلَى ضَمِيرِ رَفِيعٍ مُتَصَلٌ
٥٥٨. أَوْ فَاصِلٌ مَا وَبِلَا فَصْلٍ يَرِدْ
٥٥٩. وَعَوْدٌ خَافِضٌ لَدَى عَظْفٍ عَلَى
٥٦٠. وَلَيْسَ عِنْدِي لَازِمًا إِذْ قَدْ أَتَى
٥٦١. وَالْفَاءُ قَدْ تُحَذَّفُ مَعْ مَا عَطَفَتْ
٥٦٢. بِعَظْفِ عَامِلٍ مُزَالٍ قَدْ بَقِيَ
٥٦٣. وَحَذْفٌ مَتَبُوعٌ بَدَا هُنَا أَسْتَبِحْ
٥٦٤. وَأَعْطَفٌ عَلَى أَسْمٍ شِبْهٍ فِعْلٍ فِعْلًا
- فُ ♦ ♦ ♦

البدل

وَاسِطَةٌ هُوَ الْمُسَمَّى بَدَلًا
عَلَيْهِ يُلْفَى أَوْ كَمَعْطُوفٍ بِبَلْ
وَدُونَ قَضِيدٍ غَلَطٌ بِهِ سُلْبٌ
وَأَغْرِفُهُ حَقَّهُ وَجُذْنَبَلًا مُدَى
تُبَدِّلُهُ إِلَّا مَا إِحَاطَةً جَلَّ
كَإِنَّكَ أَبْتِهَا جَاهَكَ أَسْتَمَالَا
هَمْزَا كَمْنَ ذَا أَسْعِيدُ أَمْ عَلِيٍّ
يَصِلُّ إِلَيْنَا يَسْتَعْنُ بِنَا يُعَنْ

٥٦٥. التَّابِعُ الْمَقْصُودُ بِالْحُكْمِ بِلَا
٥٦٦. مُظَابِقًا أَوْ بَعْضًا أَوْ مَا يَشْتَمِلُ
٥٦٧. وَذَا لِلْأَضْرَابِ أَعْزُرْ إِنْ قَصْدًا صَاحِبْ
٥٦٨. كَزُرْهُ خَالِدًا وَقَبْلُهُ الْيَدَا
٥٦٩. وَمِنْ ضَمِيرِ الْحَاضِرِ الظَّاهِرِ لَا
٥٧٠. أَوْ أَقْتَضَى بَعْضًا أَوْ أَشْتِمَالَا
٥٧١. وَبَدَلُ الْمُضَمَّنِ الْهَمْزَ يَلِي
٥٧٢. وَيُبَدِّلُ الْفِعْلُ مِنَ الْفِعْلِ كَمْنَ



النَّدَاءُ

وَأَيْ وَآكَذَا أَيَّا ثُمَّ هَيَا
أَوْ يَا وَغَيْرُ وَالَّذِي اللَّبْسِ أَجْتِنِبُ
جَا مُسْتَعْغَاثًا قَدْ يُعَرَّى فَاعْلَمَا
قَلَّ وَمَنْ يَمْنَعُهُ فَانْصُرْ عَادِلَهُ
عَلَى الَّذِي فِي رَفِعِهِ قَدْ عُهِدَ
وَلْيُجَرِّ مُجْرَى ذِي بَنَاءِ جُدُّهَا
وَشِبْهَهُ أَنْصِبْ عَادِمًا خَلَافَا
نَحْوِ أَزِيدَ بْنَ سَعِيدٍ لَا تَهْنِ
وَيَلِ الْأَبْنَ عَلَمُ قَدْ حُتِمَا
مِمَّا لَهُ أَسْتِحْقَاقُ ضَمْ بُيِّنَا
إِلَّا مَعَ اللَّهِ وَمَحْكِيِّ الْجَمْلِ
وَشَذَّ يَا اللَّهُمَّ فِي قَرِيبِنِ

٥٧٣. **وَلِلْمُنَادِي** النَّاءُ أو كَالنَّاءِ يَا
٥٧٤. وَالْهَمْزُ لِلَّدَانِي وَوَا لِمَنْ نُدِبْ
٥٧٥. **وَغَيْرُ** مُنْدُوبٍ وَمُضْمَرٍ وَمَا
٥٧٦. وَذَاكَ فِي أَسْمِ الْجِنْسِ وَالْمُشَارِ لَهُ
٥٧٧. **وَابْنُ** الْمُعَرَّفَ الْمُنَادِي الْمُفَرَّدَا
٥٧٨. وَانْوِ اَنْضِمَامَ مَا بَنَوْا قَبْلَ النَّدَا
٥٧٩. **وَالْمُفْرَدُ** الْمَنْكُورَ وَالْمُضَافَا
٥٨٠. **وَنَحْوُ** زَيْدٌ ضَمْ وَأَفْتَحَنَ مِنْ
٥٨١. **وَالضَّمُّ** إِنْ لَمْ يَلِ الْأَبْنُ عَلَمَا
٥٨٢. **وَأَضْمُمُ** أَوْ أَنْصِبْ مَا أَضْطَرَارَا نُونَا
٥٨٣. **وَيَاضْطَرَارِ** خُصَّ جَمْعُ يَا وَأَنْ
٥٨٤. وَالْأَكْثَرُ اللَّهُمَّ بِالْتَّعْوِيضِ



فَصْلٌ

أَلْزِمْهُ نَصْبًا كَأَرْيَدُ ذَا الْحِيلْ
 كَمُسْتَقِلٌ نَسْقًا وَبَدَلًا
 فَفِيهِ وَجْهَانِ وَرَفْعٌ يُنْتَقَى
 يَلْزُمُ بِالرَّفْعِ لَدَى ذِي الْمَعْرَفَةِ
 وَوَضْفُ أَيِّ بِسِوَى هَذَا يُرَدْ
 إِنْ كَانَ تَرْكُهَا يُفِيتُ الْمَعْرَفَةِ
 ثَانٍ وَضْمَ وَافْتَحْ أَوَّلًا تُصِبْ

٥٨٥. تَابَعَ ذِي الضَّمِّ الْمُضَافَ دُونَ أَلْ
 ٥٨٦. وَمَا سِوَاهُ أَرْفَعُ أَوْ أَنْصِبْ وَاجْعَلَ
 ٥٨٧. وَإِنْ يَكُنْ مَصْحُوبَ أَلْ مَا نُسَقا
 ٥٨٨. وَأَيْهَا مَصْحُوبَ أَلْ بَعْدُ صِفَةٌ
 ٥٨٩. وَأَيْ هَذَا أَيْهَا الَّذِي وَرَدْ
 ٥٩٠. وَدُوِءَشَارَةٌ كَأَيِّ فِي الصِّفَةِ
 ٥٩١. فِي نَحْوِ سَعْدٍ سَعْدَ الْأَوْسِ يَنْتَصِبْ



المنادى المضاف إلى ياء المتكلم

٥٩٢. وَاجْعَلْ مُنَادَى صَحَّ إِنْ يُضَفْ لِيَا
كَعَبْدِ عَبْدِي عَبْدَ عَبْدًا عَبْدِيَا
٥٩٣. وَفَتْحُ أُوْ كَسْرُ وَحَذْفُ الْيَا اسْتَمْرُ
فِي يَابْنَ أُمَّ يَابْنَ عَمَّ لَا مَفَرْ
٥٩٤. وَفِي النِّدَا أَبَتِ أُمَّتِ عَرَضْ
وَأُكْسِرْ أَوْ أَفْتَحْ وَمِنَ الْيَا التَّا عَوْضْ



أَسْمَاءُ لَازَمَتِ النَّدَاءَ

٥٩٥. وَفُلُ بَعْضُ مَا يُخَصُّ بِالنَّدَاءِ
لُؤْمَانُ نَوْمَانُ كَذَا وَأَطَرَادَا
٥٩٦. فِي سَبْ الْأُنْثَى وَزْنُ يَا خَبَاثِ
وَالْأَمْرُ هَكَذَا مِنَ الْثَّلَاثِي
٥٩٧. وَشَاعَ فِي سَبْ الذُّكُورِ فُعَلُ
وَلَا تَقْسُنْ وَجْرَ فِي الشِّعْرِ فُلُ



الإِسْتِغَاثَةُ

بِاللَّامِ مَفْتُوحًا كَيَا لَلْمُرْتَضَى
وَفِي سِوَى ذَلِكَ بِالْكَسْرِ أَتَتِيَا
وَمِثْلُهُ أُسْمٌ ذُو تَعْجِبٍ أَلْفٌ

٥٩٨. إِذَا أَسْتُغِيثَ أُسْمٌ مُنَادٍ خُفِضا
وَافْتَحْ مَعَ الْمَعْطُوفِ إِنْ كَرَّرْتَ يَا
٦٠٠. وَلَامُ مَا أَسْتُغِيثَ عَاقِبَتْ أَلْفٌ



النُّدْبَةُ

٦٠١. **مَا لِلْمُنَادِي أَجْعَلْ لِمَنْدُوبٍ وَمَا نُكَرَ لَمْ يُنْدَبْ وَلَا مَا أَبْهِمَا**
٦٠٢. **وَيُنْدَبُ الْمَوْصُولُ بِالَّذِي أَشْتَهَرْ**
٦٠٣. **وَمُنْتَهَى الْمَنْدُوبِ صِلْهُ بِالْأَلْفِ**
٦٠٤. **كَذَاكَ تَنْوِينُ الَّذِي بِهِ كَمَلْ**
٦٠٥. **وَالشَّكْلَ حَثْمًا أَوْلَهُ مُجَانِسًا**
٦٠٦. **وَوَاقِفًا زِدْهَاءَ سَكْتٍ إِنْ تُرِدْ**
٦٠٧. **وَقَائِلٌ وَاعْبِدِيَا وَاعْبِدَا**
مَنْ فِي النِّدَا إِلَيَا ذَا سُكُونٍ أَبْدَى



التَّرْخِيمُ

كَيَا سُعَا فِيمَنْ دَعَا سُعَادًا
 أُنْثَ بِالْهَا وَالَّذِي قَدْ رَحْمَا
 تَرْخِيمَ مَا مِنْ هَذِهِ الْهَا قَدْ خَلَّا
 دُونَ إِضَافَةٍ وَإِسْنَادٍ مُتَّمٌ
 إِنْ زِيدَ لَيْنَا سَاكِنًا مُكَمِّلا
 وَاوِ وَيَاءِ بِهِمَا فَتْحٌ قُفِي
 تَرْخِيمُ جُمْلَةٍ وَذَا عَمْرُو نَقْلُ
 فَالبَاقِي أُسْتَعْمِلُ بِمَا فِيهِ أَلْفٌ
 لَوْ كَانَ بِالآخِرِ وَضْعًا تُمَّمَّا
 ثُمُّو وَيَا ثَمِي عَلَى الثَّانِي بِيَا
 وَجَوْزِ الْوَجْهَيْنِ فِي كَمْسَلَمَةٍ
 مَا لِلنِّدَا يَضْلُّ نَحْوَ أَحْمَدَا

٦٠٨. تَرْخِيمًا أَحْذِفْ آخِرَ الْمُنَادِي
 ٦٠٩. وَجَوْزَنَهُ مُطْلَقاً فِي كُلِّ مَا
 ٦١٠. بِحَذْفِهَا وَفَرْهُ بَعْدُ وَأَحْظُلَا
 ٦١١. إِلَّا الرُّبَاعِيَّ فَمَا فَوْقُ الْعَلَمِ
 ٦١٢. وَمَعَ الْأَخِرِ أَحْذِفِ الَّذِي تَلَّا
 ٦١٣. أَرْبَعَةً فَصَاعِدًا وَالخُلْفُ فِي
 ٦١٤. وَالْعَجْزُ أَحْذِفْ مِنْ مُرَكَّبٍ وَقَلْ
 ٦١٥. وَإِنْ نَوَيْتَ بَعْدَ حَذْفِ مَا حُذِفَ
 ٦١٦. وَاجْعَلْهُ إِنْ لَمْ تَنْوِ مَحْذُوفًا كَمَا
 ٦١٧. فَقُلْ عَلَى الْأَوَّلِ فِي ثُمُودِيَا
 ٦١٨. وَالْتَّزِيمُ الْأَوَّلُ فِي كَمْسَلَمَةٍ
 ٦١٩. وَلَا ضُطِرَارِ رَحَمُوا دُونَ نِدَا



الاِخْتِصَاصُ

- ٦٢٠- الاِخْتِصَاصُ كَنِدَاءٌ دُونَ يَا كَأَيْهَا الْفَتَى بِإِثْرِ أَرْجُونِيَا
- ٦٢١- وَقَدْ يُرَى ذَا دُونَ أَيٌّ تِلْوَ أَنْ كَمِيلٌ نَحْنُ الْعُرْبَ أَسْخَى مَنْ بَذَلْ



التَّحْذِيرُ وَالْإِغْرَاءُ

- ٦٢٢- إِيَّاكَ وَالشَّرَّ وَنَحْوُهُ نَصَبْ
مُحَذِّرٌ بِمَا أُسْتِتَارُهُ وَجَبْ
سِوَاهُ سَتْرٌ فِعْلِهِ لَنْ يَلْزَمَا
٦٢٣- وَدُونَ عَطْفٍ ذَا لِإِيَّا آنْسُبْ وَمَا
كَالضَّيْغَمُ الضَّيْغَمَ يَا ذَا السَّارِي
٦٢٤- إِلَّا مَعَ الْعَطْفِ أَوِ التَّكْرَارِ
٦٢٥- وَشَذَّ إِيَّايَ وَإِيَّاهُ أَشَذَّ
وَعَنْ سَيِّلِ الْقَصْدِ مَنْ قَاسَ أَنْتَبْذَ
مُغْرَى بِهِ فِي كُلِّ مَا قَدْ فُصَّلَ
٦٢٦- وَكُمْحَذِّرٌ بِلَا إِيَّا أَجْعَلَـ



أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ وَالْأَصْوَاتِ

هُوَ أَسْمُ فِعْلٍ وَكَذَا أَوْهَ وَمَهْ
وَغَيْرُهُ كَوَيْ وَهَيْهَاتَ نَزْرُ
وَهَكَذَا دُونَكَ مَعْ إِلَيْكَا
وَيَعْمَلَانِ الْخَفْضَ مَضْدَرِينِ
لَهَا وَآخْرُ مَا لِذِي فِيهِ الْعَمَلُ
مِنْهَا وَتَعْرِيفُ سِوَاهُ بَيْنُ
مِنْ مُشْبِهِ أَسْمِ الفِعْلِ صَوْتاً يُجْعَلُ
وَالْزَّمْ بِنَا النَّوْعَيْنِ فَهُوَ قَدْ وَجَبْ

- ٦٢٧. **مَا نَابَ** عَنْ فِعْلٍ كَشَّانَ وَصَهْ
- ٦٢٨. وَمَا بِمَعْنَى أَفْعَلُ كَامِينَ كَثُرْ
- ٦٢٩. **وَالْفِعْلُ** مِنْ أَسْمَائِهِ عَلَيْكَا
- ٦٣٠. كَذَا رُوَيْدَ بَلْهَ نَاصِبَيْنِ
- ٦٣١. وَمَا لِمَا تَنُوبُ عَنْهُ مِنْ عَمَلٌ
- ٦٣٢. **وَاحْكُمْ** بِتَنْكِيرِ الَّذِي يُنَوَّنُ
- ٦٣٣. وَمَا بِهِ خُوطَبَ مَا لَا يَعْقِلُ
- ٦٣٤. كَذَا الَّذِي أَجْدَى حِكَايَةً كَقَبْ



نُونَا التَّوْكِيدِ

كُنُونِي أَدْهَبَنَ وَأَفْصَدَنَهُمَا
ذَا طَلَبٍ أَوْ شَرْطًا أَمَّا تَالِيَا
وَقَلَّ بَعْدَ مَا وَلَمْ وَبَعْدَ لَا
وَآخِرَ الْمُؤَكَّدِ أَفْتَحْ كَأْبُرُزَا
جَانِسَ مِنْ تَحْرُكٍ قَدْ عَلِمَا
وَإِنْ يَكُنْ فِي آخِرِ الفِعلِ أَلْفٌ
وَالوَاوِ يَاءً كَاسْعَيَنَ سَعْيَا
وَأَوْ وَيَا شَكْلُ مُجَانِسٌ قُفِي
قَوْمٌ أَخْشَوْنَ وَأَضْمُمْ وَقَسْ مُسَوِّيَا
لَكِنْ شَدِيدَةً وَكَسْرُهَا أَلْفٌ
فِعْلًا إِلَى نُونِ الإِنَاثِ أَسْنِدَا
وَبَعْدَ غَيْرِ فَتْحَةٍ إِذَا تَقِفْ
مِنْ أَجْلِهَا فِي الْوَصْلِ كَانَ عُدِمَا
وَقْفًا كَمَا تَقُولُ فِي قِفَنْ قِفَا

٦٣٥. **لِلْفِعلِ** تَوْكِيدٌ بِنُونَيْنِ هُمَا
٦٣٦. **يُؤْكِدَانِ أَفْعَلِ** وَيَفْعَلْ آتِيَا
٦٣٧. أَوْ مُثْبَتاً فِي قَسْمٍ مُسْتَقْبَلاً
٦٣٨. وَغَيْرِ إِمَّا مِنْ طَوَالِبِ الْجَزا
٦٣٩. **وَاشْكُلُهُ** قَبْلَ مُضْمَرٍ لَيْنِ بِمَا
٦٤٠. وَالْمُضْمَرَ أَحْذِفَنَهُ إِلَّا الْأَلْفُ
٦٤١. فَاجْعَلْهُ مِنْهُ رَافِعاً غَيْرَ الْيَا
٦٤٢. وَأَحْذِفْهُ مِنْ رَافِعِ هَاتِيْنِ وَفِي
٦٤٣. نَحْوُ أَخْشَيْنِ يَا هِنْدُ بِالْكَسْرِ وَيَا
٦٤٤. **وَلَمْ تَقْعُ خَفِيفَةً** بَعْدَ الْأَلْفُ
٦٤٥. **وَأَلْفًا زِدَ قَبْلَهَا** مُؤَكِّدًا
٦٤٦. **وَأَحْذِفْ خَفِيفَةً** لِسَاكِنِ رَدْفٍ
٦٤٧. وَأَرْدُدْ إِذَا حَذَفْتَهَا فِي الْوَقْفِ مَا
٦٤٨. وَأَبْدِلْنَهَا بَعْدَ فَتْحِ أَلْفَا

مَا لَا يَنْصَرِفُ

مَعْنَى بِهِ يَكُونُ الْأَسْمُ أَمْكَنا
 صَرْفُ الَّذِي حَوَاهُ كَيْفَمَا وَقَعَ
 مِنْ أَنْ يُرَى بِتَاءُ تَائِيَّتْ خُتِمْ
 مَمْنُوعَ تَائِيَّتْ بِتَاءُ كَأْشَهَلَا
 كَأَرْبَعٍ وَعَارِضَ الْإِسْمِيَّةِ
 فِي الْأَصْلِ وَصَفَّاً أَنْصَرَافُهُ مُنْعِ
 مَصْرُوفَةُ وَقَدْ يَنْلَنَ الْمَنْعَا
 فِي لَفْظِ مَثْنَى وَثَلَاثَ وَأَخْرَ
 مِنْ وَاحِدٍ لِأَرْبَعٍ فَلْيُعْلَمَا
 أَوِ الْمَفَاعِيلَ بِمَنْعِ كَافِلَا
 رَفِعاً وَجَرَاً أَجْرِهِ كَسَارِي
 شَبَهُ أَفْتَضَى عُمُومَ الْمَنْعِ
 بِهِ فَالْأَنْصَرَافُ مَنْعُهُ يَحِقْ
 تَرْكِيبَ مَزْجٍ نَحْوُ مَعْدِي كَرِبَا
 كَغَطَّفَانَ وَكَأَضَبَهَانَا
 وَشَرْطُ مَنْعِ الْعَارِ كَوْنُهُ أَرْتَقَى

- ٦٤٩. **الصَّرْفُ** تَنْوِينُ أَتَى مُبَيِّنَا
- ٦٥٠. **فَأَلِفُ** التَّائِيَّتْ مُطْلَقاً مَنْعُ
- ٦٥١. **وَزَائِدَا** فَعْلَانَ فِي وَضْفِ سَلِمْ
- ٦٥٢. **وَوَضْفُ** أَصْلِيُّ وَوَزْنُ أَفْعَلَا
- ٦٥٣. **وَالْغَيْنَ** عَارِضَ الْوَضْفِيَّةِ
- ٦٥٤. فَالْأَدْهَمُ الْقَيْدُ لِكَوْنِهِ وُضْعُ
- ٦٥٥. وَاجْدَلُ وَأَخْيَلُ وَأَفْعَى
- ٦٥٦. **وَمَنْعُ** عَدْلٌ مَعَ وَضْفِ مُعْتَبَرٌ
- ٦٥٧. وَوَزْنُ مَثْنَى وَثَلَاثَ كَهْمَا
- ٦٥٨. **وَكْنُ** لِجَمْعٍ مُشْبِهٍ مَفَاعِلَا
- ٦٥٩. وَذَا أَغْتِلَالٍ مِنْهُ كَالْجَوَارِي
- ٦٦٠. **وَلِسَرَاوِيلَ** بِهَذَا الْجَمْعِ
- ٦٦١. وَإِنْ بِهِ سُمِّيَ أَوْ بِمَا لَحِقَ
- ٦٦٢. **وَالْعَلَمَ** أَمْنَعْ صَرْفُهُ مُرَكَّبا
- ٦٦٣. **كَذَاكَ** حَاوِي زَائِدَيْ فَعْلَانَا
- ٦٦٤. **كَذَا** مُؤَنَّثٌ بِهَاءٍ مُطْلَقاً

٦٦٥. فَوْقَ الْثَّلَاثِ أَوْ كَجُورًا أَوْ سَقْرٌ
٦٦٦. وَجْهَانٌ فِي العَادِمِ تَذْكِيرًا سَبِقْ
٦٦٧. وَالْعَجَمِيُّ الرَّوْضِيُّ وَالتَّعْرِيفُ مَعْ
٦٦٨. كَذَاكَ دُو وَزْنٌ يَخْصُّ الْفِعْلَا
٦٦٩. وَمَا يَصِيرُ عَلَمًا مِنْ ذِي الْفِ
٦٧٠. وَالْعَلَمَ أَمْنَعْ صَرْفُهُ إِنْ عُدِلَّا
٦٧١. وَالْعَدْلُ وَالتَّعْرِيفُ مَانِعاً سَحْرًا
٦٧٢. وَأَبْنٌ عَلَى الْكَسْرِ فَعَالٌ عَلَمًا
٦٧٣. عِنْدَ تَمِيمٍ وَأَصْرِفَنْ مَا نُكَرَا
٦٧٤. وَمَا يَكُونُ مِنْهُ مَنْقُوصًا فَفِي
٦٧٥. وَلَا ضُطْرَارٌ أَوْ تَنَاسُبٌ صُرْفٌ



إِعْرَابُ الْفِعْلِ

مِنْ نَاصِبٍ وَجَازِمٍ كَتَسْعَدُ
 لَا بَعْدَ عِلْمٍ وَالَّتِي مِنْ بَعْدِ ظُنْ
 تَخْفِيقَهَا مِنْ أَنَّ فَهْوَ مُطَرِّدٌ
 مَا أَخْتِهَا حَيْثُ أَسْتَحْقَتْ عَمَلاً
 إِنْ صُدْرَتْ وَالْفِعْلُ بَعْدُ مُوصَلًا
 إِذَا إِذْنُ مِنْ بَعْدِ عَظْفٍ وَقَعَا
 إِظْهَارُ أَنْ نَاصِبَةً وَإِنْ عُدِمْ
 وَبَعْدَ نَفْيِ كَانَ حَتَّمًا أَضْمِرَا
 مَوْضِعَهَا حَتَّى أَوْ أَلَا أَنْ خَفِي
 حَتْمٌ كَجْدَ حَتَّى تَسْرَرَ ذَا حَزْنَ
 بِهِ أَرْفَعَنَ وَأَنْصِبِ الْمُسْتَقْبَلَا
 مَحْضَيْنِ أَنْ وَسَتْرُهَا حَتْمُ نَصْبٌ
 كَلَا تَكُنْ جَلْدًا وَتُظْهِرَ الْجَزْعَ
 إِنْ تَسْقُطِ الْفَا وَالْجَزَاءُ قَدْ قُصْدٌ
 إِنْ قَبْلَ لَا دُونَ تَخَالُفٍ يَقْعُ
 تَنْصِبْ جَوَابَهُ وَجَزْمَهُ أَقْبَلَا

٦٧٦. أَرْفَعْ مُضَارِعاً إِذَا يُجَرَّدُ
 ٦٧٧. وَبِلِنِ اْنْصِبْهُ وَكَيْ كَذَا بِأَنْ
 ٦٧٨. فَانْصِبْ بِهَا وَالرَّفْعَ صَحْحٌ وَاعْتَقْدُ
 ٦٧٩. وَبَغْضُهُمْ أَهْمَلَ أَنْ حَمْلًا عَلَى
 ٦٨٠. وَنَصْبُوا بِإِدَنِ الْمُسْتَقْبَلَا
 ٦٨١. أَوْ قَبْلَهُ الْيَمِينُ وَأَنْصِبْ وَأَرْفَعَا
 ٦٨٢. وَبَيْنَ لَا وَلَامِ جَرِ الْتُّزِيمْ
 ٦٨٣. لَا فَأَنَّ أَعْمِلْ مُظْهِرًا أَوْ مُضْمِرَا
 ٦٨٤. كَذَاكَ بَعْدَ أَوْ إِذَا يَضْلُّ فِي
 ٦٨٥. وَبَعْدَ حَتَّى هَكَذَا إِضْمَارُ أَنْ
 ٦٨٦. وَتَلْوَ حَتَّى حَالًا أَوْ مُؤَوَّلًا
 ٦٨٧. وَبَعْدَ فَا جَرَابِ نَفْيِي أَوْ طَلَبٌ
 ٦٨٨. وَالْوَاوُ كَالْفَا إِنْ تُفْدِ مَفْهُومَ مَعْ
 ٦٨٩. وَبَعْدَ غَيْرِ النَّفْيِي جَزْمًا أَعْتَمِدُ
 ٦٩٠. وَشَرْطُ جَزْمٍ بَعْدَ نَهْيِي أَنْ تَضَعُ
 ٦٩١. وَالْأَمْرُ إِنْ كَانَ بِغَيْرِ أَفْعَلْ فَلَا

- ٦٩٢- **وَالْفِعْلُ** بَعْدَ الْفَاءِ فِي الرَّجَاجِ نُصِبُ كَنْصِبٌ مَا إِلَى التَّمَنِّي يَنْتَسِبُ
- ٦٩٣- **وَإِنْ عَلَى** أَسْمَ خَالِصٍ فِعْلٌ عُطِفَ تَنْصِبُهُ أَنْ شَابِتاً أَوْ مُنْحَذِفٌ
- ٦٩٤- **وَشَذَّ** حَذْفٌ أَنْ وَنَصِبٌ مِنْهُ مَا عَذْلٌ رَوَى مَا مَرَّ فَأُقْبَلٌ



عَوَامِلُ الْجَزْمِ

فِي الْفِعْلِ هَكَذَا بِلَمْ وَلَمَّا
أَيْ مَتَى أَيَّانَ أَيْنَ إِذْمَا
كَيْانْ وَبَاقِي الْأَدَوَاتِ أَسْمَا
يَتْلُو الْجَزَاءُ وَجَوَابًا وُسْمَا
تُلْفِيهِمَا أَوْ مُتَخَالِفَيْنِ
وَرَفْعُهُ بَعْدَ مُضَارِعٍ وَهُنْ
شَرْطًا لِإِنْ أَوْ غَيْرِهَا لَمْ يَنْجَعِلْ
كَيْانْ تَجْدُ إِذَا لَنَا مُكَافَاهُ
بِالْفَاءُ أَوِ الْوَاءُ بِتَثْلِيثٍ قَمِنْ
أَوْ وَاءِ أَنْ بِالْجُمْلَتِينِ أَكْتُنِفَا
وَالْعَكْسُ قَدْ يَأْتِي إِنِ الْمَعْنَى فُهْمٌ
جَوَابَ مَا أَخَرْتَ فَهُوَ مُلْتَزِمٌ
فَالشَّرْطُ رَجْحٌ مُظْلَقاً بِلَا حَذْرٌ
شَرْطٌ بِلَا ذِي خَبَرٍ مُقْدَمٌ

- ٦٩٥. **بِلَا وَلَامٍ** طَالِبًا ضَعْ جَرْزاً
- ٦٩٦. وَاجْزِمْ بِإِنْ وَمَنْ وَمَا وَمَهْمَا
- ٦٩٧. وَحَيْثُمَا أَنَّى وَحَرْفُ إِذْمَا
- ٦٩٨. **فَعْلَيْنِ** يَقْتَضِيَنْ شَرْطُ قُدْمَا
- ٦٩٩. **وَمَاضِيَنِ** أَوْ مُضَارِعَيْنِ
- ٧٠٠. **وَبَعْدَ** مَاضِ رَفْعُكَ الْجَزَ حَسْنٌ
- ٧٠١. **وَاقْرُنْ** بِفَا حَتَّمًا جَوَابًا لَوْ جُعْلٌ
- ٧٠٢. **وَتَخْلُفُ** الْفَاءُ إِذَا الْمُفَاجَاهُ
- ٧٠٣. **وَالْفِعْلُ** مِنْ بَعْدِ الْجَزَ إِنْ يَقْتَرِنْ
- ٧٠٤. **وَجَزْمٌ** أَوْ نَصْبٌ لِفِعْلٍ إِثْرَ فَا
- ٧٠٥. **وَالشَّرْطُ** يُعْنِي عَنْ جَوَابٍ قَدْ عُلِمْ
- ٧٠٦. **وَاحْدِفُ** لَدَى اجْتِمَاعٍ شَرْطٍ وَقَسْمٌ
- ٧٠٧. وَإِنْ تَوَالِيَا وَقَبْلُ ذُو خَبَرٍ
- ٧٠٨. وَرَبَّمَا رُجْحَ بَعْدَ قَسَمٍ

فَصْلُ لَوْ

٧٠٩. لَوْ حَرْفُ شَرْطٍ فِي مُضِيٍّ وَيَقِلْ
إِيلَاؤُهَا مُسْتَقْبَلًا لَكِنْ قُبِلْ
لَكِنَّ لَوْ أَنَّ بِهَا قَدْ تَقْتَرَنْ
٧١٠. وَهِيَ فِي الْأُخْتِصَاصِ بِالْفِعْلِ كَيْنْ
إِلَى الْمُضِيِّ نَحْوُ لَوْ يَفِي كَفَى
٧١١. وَإِنْ مُضَارِعٌ تَلَاهَا صُرَفَا



أَمَا وَلَوْلَا وَلَوْمًا

لِتِلْوِ تِلْوِهَا وُجُوبًا أَلْفًا
 لَمْ يَكُ قَوْلُ مَعَهَا قَدْ نِذَا
 إِذَا أَمْتَنَاعًا بِوُجُودِ عَقَدًا
 أَلَا أَلَا وَأَوْلَى نِهَا الْفِعْلَا
 عُلْقَ أَوْ بَظَاهِرٍ مُؤَخَّرٍ

٧١٢. **أَمَا** كَمْهَمَا يَكُ مِنْ شَيْءٍ وَفَا
 ٧١٣. وَحَذْفُ ذِي الْفَاقَلَ فِي نَشْرٍ إِذَا
 ٧١٤. **لَوْلَا** وَلَوْمَا يَلْزَمَانِ الْأَبْتِدَا
 ٧١٥. **وَبِهِمَا** التَّحْضِيَضَ مِنْ وَهَلَّا
 ٧١٦. وَقَدْ يَلِيهَا أَسْمُ بِفِعْلٍ مُضْمَرٍ



الإخبار بالذى وبالألف واللام

عَنِ الَّذِي مُبْتَدًأ قَبْلُ اسْتَقْرَرْ
عَائِدُهَا حَلْفٌ مُعْطِي التَّكْمِيلَةِ
ضَرَبَتْ زَيْدًا كَانَ فَادِرَ الْمَأْخَذَةِ
أَخْبِرْ مُرَاعِيًّا وَفَاقَ الْمُثْبِتِ
أَخْبِرْ عَنْهُ هُنَّا قَدْ حُتِّمَا
بِمُضْمَرٍ شَرْطٌ فَرَاعَ مَا رَعَوْا
يَكُونُ فِيهِ الْفِعْلُ قَدْ تَقَدَّمَا
كَصَوْغٍ وَاقِيًّا مِنْ وَقَى اللَّهُ الْبَطْلُ
ضَمِيرَ غَيْرِهَا أُبِينَ وَأَنْفَاصَلْ

٧١٧. مَا قِيلَ أَخْبِرْ عَنْهُ بِالَّذِي خَبَرْ
٧١٨. وَمَا سِوَاهُمَا فَوَسْطَهُ صِلَةٌ
٧١٩. نَحْوُ الَّذِي ضَرَبَتْهُ زَيْدٌ فَذَا
٧٢٠. وِبِاللَّذِينِ وَالَّذِينَ وَالَّتِي
٧٢١. قَبُولٌ تَأْخِيرٌ وَتَعْرِيفٌ لِمَا
٧٢٢. كَذَا الْغِنَى عَنْهُ بِأَجْنَبِيٍّ أَوْ
٧٢٣. وَأَخْبَرُوا هُنَّا بِأَلْ عَنْ بَعْضِ مَا
٧٢٤. إِنْ صَحَّ صَوْغٌ صِلَةٌ مِنْهُ لِأَلْ
٧٢٥. وَإِنْ يَكُنْ مَا رَفَعْتُ صِلَةٌ أَلْ



العَدُّ

فِي عَدٌّ مَا آحَادُهُ مُذَكَّرٌ
 جَمْعًا بِلَفْظِ قِلَّةٍ فِي الْأَكْثَرِ
 وَمِئَةٌ بِالْجَمْعِ نَزِرًا قَدْ رُدِفَ
 مُرَكَّبًا قَاصِدًا مَعْدُودٌ ذَكْرٌ
 وَالشَّيْنُ فِيهَا عَنْ تَمِيمٍ كَسْرَةٌ
 مَا مَعْهُمَا فَعَلْتَ فَاعْفَلْ قَصْدًا
 بَيْنَهُمَا إِنْ رُكَّبَا مَا قُدِّمَا
 إِنَّي إِذَا أَنْشَى تَشَا أَوْ ذَكَرَا
 وَالْفَتْحُ فِي جُزْأَيْ سِوَاهُمَا أَلْفٌ
 بِواحِدٍ كَأَرْبَعِينَ حِينَا
 مُيْزٌ عِشْرُونَ فَسَوْيَنْهُمَا
 يَبْقَى الِبِنَا وَعَجْزٌ قَدْ يُغَرِّبُ
 عَشَرَةٌ كَفَاعِلٌ مِنْ فَعَالًا
 ذَكَرْتَ فَأَذْكُرْ فَاعِلًا بِعَيْرِ تَا
 تُضِفُ إِلَيْهِ مِثْلَ بَعْضٍ بَيْنَ
 فَوْقُ فَحْكُمَ جَاعِلٌ لَهُ أَحْكَمًا

٧٢٦. **ثَلَاثَةٌ** بِالْتَّاءِ قُلْ لِلْعَشَرَةِ
 ٧٢٧. فِي الضِّدِّ جَرْدٌ وَالْمُمَيِّزَ أَجْرُرٌ
 ٧٢٨. **وَمِئَةٌ** وَالْأَلْفَ لِلْفَرْدِ أَضِفْ
 ٧٢٩. **وَأَحَدٌ** أَذْكُرْ وَصِلَنْهُ بِعَشَرْ
 ٧٣٠. وَقُلْ لَدَى التَّائِنِيَّتِ إِحْدَى عَشْرَةَ
 ٧٣١. وَمَعَ غَيْرِ أَحَدٍ وَإِحْدَى
 ٧٣٢. وَلِثَلَاثَةٍ وَتِسْعَةٍ وَمَا
 ٧٣٣. **وَأَوْلِ** عَشَرَةَ أَثْنَتَيْ وَعَشَرَأَ
 ٧٣٤. وَالْيَا لِغَيْرِ الرَّفِيعِ وَأَرْفَعْ بِالْأَلْفِ
 ٧٣٥. **وَمَيْزٌ** الْعِشْرِينَ لِلتِّسْعِينَا
 ٧٣٦. **وَمَيْزُوا** مُرَكَّبًا بِمِثْلِ مَا
 ٧٣٧. **وَإِنْ أَضِيفَ** عَدَدُ مُرَكَّبٌ
 ٧٣٨. **وَصُنْعٌ** مِنْ أَثْنَيْنِ فَمَا فَوْقُ إِلَيْ
 ٧٣٩. **وَأَخْتِمُهُ** فِي التَّائِنِيَّتِ بِالْتَّا وَمَتَى
 ٧٤٠. **وَإِنْ تُرِدْ بَعْضَ** الَّذِي مِنْهُ بُنِيَ
 ٧٤١. **وَإِنْ تُرِدْ** جَاعِلَ الْأَقْلَ مِثْلَ مَا

٧٤٢. وَإِنْ أَرَدْتَ مِثْلَ ثَانِي اُثْنَيْنِ
مُرَكَّبًا فَجِئِ بِتَرْكِيَّبَيْنِ
إِلَى مُرَكَّبٍ بِمَا تَنْوِي يَفْيِي
وَنَحْوِهِ وَقَبْلَ عِشْرِينَ أَذْكُرَا
بِحَالَتِيهِ قَبْلَ وَأَوِيْ يُعْتَمِدْ
٧٤٣. أَوْ فَاعِلاً بِحَالَتِيهِ أَضِفِ
وَشَاعَ الْأَسْتِغْنَا بِحَادِي عَشَرَا
٧٤٤. ٧٤٤. وَشَاعَ الْأَسْتِغْنَا بِحَادِي عَشَرَا
٧٤٥. وَبَابِهِ الْفَاعِلَ مِنْ لَفْظِ الْعَدْدِ



كَمْ وَكَأْيُنْ وَكَذَا

٧٤٦. مَيْزٌ فِي الْأُسْتِفْهَامِ كَمْ بِمِثْلٍ مَا
مَيْزٌ عَشْرِينَ كَمْ شَخْصاً سَما
إِنْ وَلِيَتْ كَمْ حَرْفَ جَرٌّ مُظْهَرًا
٧٤٧. وَأَجِزَّ أَنْ تَجْرِهُ مِنْ مُضْمَراً
أَوْ مَئَةٌ كَمْ رِجَالٌ أَوْ مَرَةٌ
٧٤٨. وَأَسْتَعْمِلْنَاهَا مُخْبِرًا كَعَشَرَةً
٧٤٩. كَمْ كَأْيٌ وَكَذَا وَبَنْتَاصِبٌ
تَمْيِيزُ ذِيْنِ أَوْ بِهِ صِلْ مِنْ تُصِبُّ



الحِكايةُ

عَنْهُ بِهَا فِي الْوَقْفِ أَوْ حِينَ تَصِلُ
وَالنُّونَ حَرّكٌ مُطْلَقاً وَأَشْبِعَنْ
إِلْفَانٍ بِاَبْنَيْنِ وَسَكَنْ تَعْدِلُ
وَالنُّونُ قَبْلَ تَا الْمُثَنَّى مُسْكَنَه
بِمَنْ بِإِثْرٍ ذَا بِنِسْوَةٍ كَلِفْ
إِنْ قَيْلَ جَا قَوْمٌ لِقَوْمٍ فُطَنَا
وَنَادِرٌ مَنُونَ فِي نَظَمٍ عُرِفْ
إِنْ عَرِيَتْ مِنْ عَاطِفٍ بِهَا أَقْتَرَنْ

٧٥٠. **أَحْكِ** بِأَيِّ مَا لِمَنْكُورٍ سُئِلْ
٧٥١. وَوَقْفًا أَحْكِ مَا لِمَنْكُورٍ بِمَنْ
٧٥٢. وَقُلْ مَنَانِ وَمَنَيْنِ بَعْدَ لِي
٧٥٣. وَقُلْ لِمَنْ قَالَ أَتَتْ بِنْتُ مَنَه
٧٥٤. وَالفَتْحُ نَزْرٌ وَصِلِ التَّا وَالْأَلْفُ
٧٥٥. وَقُلْ مَنُونَ وَمَنَيْنَ مُسْكِنَا
٧٥٦. وَإِنْ تَصِلُ فَلَفْظُ مَنْ لَا يَخْتَلِفُ
٧٥٧. **وَالْعَلَمَ** أَحْكِيَنَهُ مِنْ بَعْدِ مَنْ



التَّأْنِيَثُ

وَفِي أَسَامِ قَدَرُوا التَّا كَالْكَتِفْ
وَنَحْوِهِ كَالرَّدِّ فِي التَّصْغِيرِ
أَصْلًا وَلَا الْمِفْعَالَ وَالْمُفْعِيلَا
تَا الفَرْقِ مِنْ ذِي فَشْذُوذٍ فِيهِ
مَوْصُوفَهُ غَالِبًا التَّا تَمْتَنَعُ
وَذَاتُ مَدْ نَحْرُ أُنْثَى الغُرْرِ
يُبَدِّيَهُ وَزْنُ أَرْبَى وَالظُّولَى
أَوْ مَضْدَرًا أَوْ صِفَةً كَشَبْعَى
ذِكْرَى وَحِثْيَى مَعَ الْكُفْرَى
وَاعْزُ لِغَيْرِ هَذِهِ أَسْتِنْدَارًا
مُثَلَّثَ الْعَيْنِ وَفَعْلَاءُ
وَفَاعِلَاءُ فَعْلِيَا مَفْعُولَا
مُظْلَقَ فَاءِ فَعَلَاءُ أَخِذَا

٧٥٨. عَلَامَةُ التَّأْنِيَثِ تَاءُ أَوْ أَلْفٌ
٧٥٩. وَيُعْرَفُ التَّقْدِيرُ بِالضَّمِيرِ
٧٦٠. وَلَا تَلِي فَارِقةً فَعُولَا
٧٦١. كَذَاكَ مِفْعَلٌ وَمَا تَلِيَهُ
٧٦٢. وَمِنْ فَعِيلٍ كَقَتِيلٍ إِنْ تَبْعَ
٧٦٣. وَأَلْفُ التَّأْنِيَثِ ذَاتُ قَضْرِ
٧٦٤. وَالإِسْتِهَارُ فِي مَبَانِي الْأُولَى
٧٦٥. وَمَرَطَى وَوْزُنُ فَعْلَى جَمْعاً
٧٦٦. وَكُحْبَارَى سُمَّهَى سَبَطْرَى
٧٦٧. كَذَاكَ خُلَّيْطَى مَعَ الشُّقَّارَى
٧٦٨. لِمَدْهَا فَعَلَاءُ أَفْعِلَاءُ
٧٦٩. ثُمَّ فَعَالَا فُعْلُلَا فَاعُولَا
٧٧٠. وَمُظْلَقَ الْعَيْنِ فَعَالَا وَكَذَا



المَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ

فَتُحَاوَ وَكَانَ ذَا نَظِيرٍ كَالْأَسْفَ
ثُبُوتُ قَضْرٍ بِقِيَاسٍ ظَاهِرٍ
كَفِعْلَةٍ وَفُعْلَةٍ نَحْوُ الدُّمَى
فَالْمَدُّ فِي نَظِيرِهِ حَتَّمًا عُرِفَ
بِهَمْزٍ وَصْلٍ كَأَرْعَوَى وَكَأْرَتَائِي
مَدٌّ بِنَقْلٍ كَالْحِجَاجَا وَكَالْحِذَا
عَلَيْهِ وَالْعَكْسُ بِخُلْفٍ يَقْعُ

٧٧١. إِذَا أَسْمُ أَسْتَوْجَبَ مِنْ قَبْلِ الْطَّرَفِ
٧٧٢. فَلِنَظِيرِهِ الْمُعَلِّ الْآخِرِ
٧٧٣. كَفِعْلٍ وَفُعْلٍ فِي جَمْعِ مَا
٧٧٤. وَمَا أَسْتَحْقَ قَبْلَ آخِرِ الْأَلْفِ
٧٧٥. كَمَصْدَرِ الْفِعْلِ الَّذِي قَدْ بُدِئَ
٧٧٦. وَالْعَادِمُ النَّظِيرِ ذَا قَضْرٍ وَذَا
٧٧٧. وَقَضْرُ ذِي الْمَدٍ أَضْطَرَارًا مُجْمَعٌ



كَيْفِيَةُ تَشْنِيَةِ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ

وَجَمْعِهِمَا تَضْحِيحاً

إِنْ كَانَ عَنْ ثَلَاثَةِ مُرْتَقِيَا
 وَالْجَامِدُ الَّذِي أُمِيلَ كَمَتَى
 وَأَوْلِهَا مَا كَانَ قَبْلُ قَدْ أَلْفَ
 وَنَحْوُ عِلْبَاءِ كِسَاءِ وَحِيَا
 صَحْحٌ وَمَا شَذَّ عَلَى نَقْلٍ قُصْرٌ
 حَدُّ الْمُثَنَّى مَا بِهِ تَكَمَّلا
 وَإِنْ جَمَعْتَهُ بِتَاءٍ وَأَلْفَ
 وَتَاءٌ ذِي التَّا أَلْزِمَنَ تَثْنِيَةٌ
 إِثْبَاعَ عَيْنٍ فَاءُهُ بِمَا سُكِّلَ
 مُخْتَتَمًا بِالتَّاءِ أَوْ مُجَرَّدًا
 خَفْفَهُ بِالْفَتْحِ فَكُلًا قَدْ رَوَفَا
 وَزُبْيَةٌ وَشَذَّ كَسْرُ جَرْوَةٌ
 قَدَّمْتُهُ أَوْ لِأَنَّاسٍ أَنْتَمَى

٧٧٨. آخِرَ مَقْصُورٍ تُشَنِّي أَجْعَلْهُ يَا
 ٧٧٩. كَذَا الَّذِي إِلَيْهِ أَصْلُهُ نَحْوُ الْفَتَى
 ٧٨٠. فِي عَيْرٍ ذَا تُقْلَبُ وَأَوْاً الْأَلْفُ
 ٧٨١. وَمَا كَصَحْرَاءِ بِرَوَاهِ ثُنِّيَا
 ٧٨٢. بِرَوَاهِ أُوْ هَمْزٌ وَغَيْرَ مَا ذُكِرَ
 ٧٨٣. وَاحْذِفْ مِنَ الْمَقْصُورِ فِي جَمْعٍ عَلَى
 ٧٨٤. وَالْفَتْحَ أَبْقِ مُشْعِرًا بِمَا حُذِفَ
 ٧٨٥. فَالْأَلْفَ أَقْلِبْ قَلْبَهَا فِي التَّثْنِيَةِ
 ٧٨٦. وَالسَّالِمَ الْعَيْنِ الْثَلَاثِيِّ أَسْمًا أَنِيلَ
 ٧٨٧. إِنْ سَاكِنَ الْعَيْنِ مُؤَنَّثًا بَدَا
 ٧٨٨. وَسَكِّنَ التَّالِيِّ غَيْرَ الْفَتْحِ أَوْ
 ٧٨٩. وَمَنَعُوا إِثْبَاعَ نَحْوِ ذِرْوَةٍ
 ٧٩٠. وَنَادِرٌ أَوْ ذُو أَضْطِرَارٍ غَيْرُ مَا

جَمْعُ التَّكْسِيرِ

ثُمَّتْ أَفْعَالُ جُمُوعُ قِلَّهُ
 كَأَرْجُلٍ وَالْعَكْسُ جَاءَ كَالصُّفِي
 وَلِلرُّبَاعِيِّ أَسْمَاً أَيْضًا يُجْعَلُ
 مَدٌّ وَتَأْنِيَثٌ وَعَدٌ الْأَخْرُفِ
 مِنَ الْثَّلَاثِيِّ أَسْمَاً بِأَفْعَالٍ يَرِدُ
 فِي فَعْلٍ كَقَوْلِهِمْ صِرْدَانُ
 ثَالِثٌ أَفْعَلَهُ عَنْهُمْ أَطْرَادُ
 مُصَاحِبِي تَضْعِيفٌ أَوْ إِعْلَالٍ
 وَفِعْلَهُ جَمْعًا بِنَقْلٍ يُذْرَى
 قَدْ زِيدَ قَبْلَ لَامِ أَغْلَالًا فَقَدْ
 وَفِعْلٌ جَمْعًا لِفِعْلَةٍ عُرِفَ
 وَقَدْ يَجِيءُ جَمْعُهُ عَلَى فَعَلٌ
 وَشَاعَ نَحْوُ كَامِلٍ وَكَمَلَهُ
 وَهَالِكٌ وَمَيْتٌ بِهِ قَمِنْ
 وَالوَضْعُ فِي فَعْلٍ وَفِعْلٍ قَلَّهُ
 وَصَفَيْنِ نَحْوُ عَادِلٍ وَعَادِلَهُ

٧٩١. **أَفْعَلَةُ** أَفْعُلُ ثُمَّ فِعْلَهُ
 ٧٩٢. وَبَعْضُ ذِي بِكْثَرَةٍ وَضَعَا يَفِي
 ٧٩٣. لِفَعْلٍ أَسْمَا صَحَّ عَيْنَا أَفْعُلُ
 ٧٩٤. إِنْ كَانَ كَالْعَنَاقِ وَالْذَّرَاعِ فِي
 ٧٩٥. **وَغَيْرُ** مَا أَفْعُلُ فِيهِ مُطَرِّدٌ
 ٧٩٦. وَغَالِبًا أَغْنَاهُمْ فِعْلَانُ
 ٧٩٧. **فِي أَسْمٍ** مُذَكَّرٌ رُبَاعِيِّ بِمَدٍ
 ٧٩٨. وَالْزَّمْهُ فِي فَعَالٍ أَوْ فِعَالٍ
 ٧٩٩. **فُعْلُ** لِنَحْوِ أَحْمَرٍ وَحَمْرَا
 ٨٠٠. **وَفُعْلُ** لِأَسْمٍ رُبَاعِيِّ بِمَدٍ
 ٨٠١. مَا لَمْ يُضَاعِفْ فِي الْأَعْمَمْ ذُو الْأَلْفِ
 ٨٠٢. وَنَحْوِ كُبْرَى وَلِفِعْلَةٍ فَعَلٌ
 ٨٠٣. **فِي نَحْوِ** رَامٍ ذُو أَطْرَادٍ فُعَلَهُ
 ٨٠٤. **فَعْلَى** لِوَصْفٍ كَقَتِيلٍ وَزَمْنٌ
 ٨٠٥. **لِفُعْلٍ** أَسْمَا صَحَّ لَامًا فِعَلَهُ
 ٨٠٦. **وَفُعَلٌ** لِفَاعِلٍ وَفَاعِلَهُ

٨٠٧. وَمِثْلُهُ الْفُعَالُ فِيمَا ذُكِرَ
٨٠٨. **فَعْلٌ** وَفَعْلَةُ فِعَالٌ لَهُمَا
٨٠٩. وَفَعْلٌ أَيْضًا لِهُ فِعَالٌ
٨١٠. أَوْ يَكُ مُضْعَفًا وَمِثْلُ فَعَلٍ
٨١١. وَفِي فَعِيلٍ وَصَفَ فَاعِلٍ وَرَدٌ
٨١٢. وَشَاعَ فِي وَصَفٍ عَلَى فَعَلَانَا
٨١٣. وَمِثْلُهُ فُعَلَانَةُ وَالْزَمْهُ فِي
٨١٤. **وَبِفُعُولٍ** فَعِيلٌ نَحْوُ كِيدْ
٨١٥. فِي فَعْلٍ أَسْمًا مُظْلَقَ الفَا وَفَعَلٌ
٨١٦. وَشَاعَ فِي حُوتٍ وَقَاعٍ مَعَ مَا
٨١٧. وَفَعْلًا أَسْمًا وَفَعِيلًا وَفَعَلٌ
٨١٨. **وَلَكَرِيمٍ** وَبِخِيلٍ فُعَلَا
٨١٩. وَنَابَ عَنْهُ أَفْعَلَاءُ فِي الْمُعَلٌ
٨٢٠. **فَوَاعِلٌ** لِفَوْعَلٍ وَفَاعَلٍ
٨٢١. وَحَائِضٍ وَصَاهِلٍ وَفَاعِلَةٍ
٨٢٢. **وَبِفَعَائِلَ** أَجْمَعْنَ فَعَالَةٍ
٨٢٣. **وَبِالْفَعَالِي** وَالْفَعَالَى جُمِعًا
٨٢٤. **وَأَجْعَلٌ** فَعَالِيَ لِغَيْرِ ذِي نَسَبٍ
٨٢٥. **وَبِفَعَالِلَ** وَشِبْهِهِ أَنْطِقَا
- وَذَانِ فِي الْمُعَلٌ لَامًا نَدَرًا
وَقَلَّ فِيمَا عَيْنُهُ الْيَا مِنْهُمَا
مَا لَمْ يَكُنْ فِي لَامِهِ أَعْتَلَلُ
ذُو التَّا وَفُعْلٌ مَعَ فِعْلٍ فَاقْبَلِ
كَذَاكَ فِي أَنْثَاهُ أَيْضًا أَطْرَدْ
أَوْ أَنْثَيَيْهِ أَوْ عَلَى فُعَلَانَا
نَحْوٍ طَوِيلٍ وَطَوِيلَةٌ تَفِي
يُحَصُّ غَالِبًا كَذَاكَ يَظْرِدْ
لَهُ وَلِلْفُعَالِ فُعَلَانُ حَصَلْ
ضَاهَاهُمَا وَقَلَّ فِي غَيْرِهِمَا
غَيْرَ مُعَلٌ الْعَيْنِ فُعَلَانُ شَمَلْ
كَذَا لِمَا ضَاهَاهُمَا قَدْ جُعَلَا
لَامًا وَمُضْعَفٍ وَغَيْرُ ذَاكَ قَلْ
وَفَاعِلَاءَ مَعَ نَحْوِ كَاهِلٍ
وَشَذَّ فِي الْفَارِسِ مَعْ مَا مَاثَلَهُ
وَشِبْهِهِ ذَاتَاءُ أَوْ مُزَالَهُ
صَحْرَاءُ وَالْعَذْرَاءُ وَالْقَيْسَ أَتَبَعَا
جُدَّهُ كَالْكُرْسِيِّ تَشَبَّعَ الْعَرَبُ
فِي جَمْعِ مَا فَوْقَ الشَّلَاثَةِ أَرْتَقَى

- جُرْدَ الْآخِرَ أَنْفِ بِالْقِيَاسِ
يُحْذَفُ دُونَ مَا بِهِ تَمَ الْعَدَدُ
لَمْ يَكُ لَيْنَا إِثْرَهُ اللَّذْ خَتَمَا
إِذْ بِنَا الْجَمْعِ بَقَاهُمَا مُخْلِ
وَالْهَمْزُ وَالْيَا مِثْلُهُ إِنْ سَبَقا
كَحِيزَبُونِ فَهُوَ حُكْمُ حُتِمَا
وَكُلِّ مَا ضَاهَاهُ كَالْعَلْنَدَى
٨٢٦. مِنْ غَيْرِ مَا مَضَى وَمِنْ خُمَاسِي
٨٢٧. وَالرَّابِعُ الشَّبِيهُ بِالْمَزِيدِ قَدْ
٨٢٨. وَزَائِدَ الْعَادِي الرُّبَاعِي أَحْذَفُهُ مَا
٨٢٩. وَالسِّينَ وَالثَّا مِنْ كَمُسْتَدْعِ أَزِلْ
٨٣٠. وَالْمِيمُ أَوْلَى مِنْ سِوَاهُ بِالْبَقَا
٨٣١. وَالْيَاءُ لَا الْوَاوُ أَحْذَفِ أَنْ جَمَعْتَ مَا
٨٣٢. وَخَيَّرُوا فِي زَائِدِي سَرَنْدَى



التَّصْغِيرُ

صَعْرَتُهُ نَحْوُ قُذَىٰ فِي قَذَىٰ
 فَاقَ كَجَعْلِ دِرْهَمٍ دُرِيْهِمَا
 بِهِ إِلَى أَمْثِلَةِ التَّصْغِيرِ صِلْ
 إِنْ كَانَ بَعْضُ الْأَسْمِ فِيهِمَا اُنْحَذَفَ
 خَالَفَ فِي الْبَابَيْنِ حُكْمًا رُسِّمَا
 تَأْنِيْثٌ أَوْ مَدَّتِهِ الْفَتْحُ اُنْحَتَمْ
 أَوْ مَدَّ سَكْرَانَ وَمَا بِهِ الْتَّحْقِ
 وَتَأْوِهِ مُنْفَصِلَيْنِ عُدَّا
 وَعَجْزُ الْمُضَافِ وَالْمُرَكَّبِ
 مِنْ بَعْدِ أَرْبَعِ كَزَعْفَرَانِ
 تَثْنِيَةٌ أَوْ جَمْعٌ تَضْحِيْحٌ جَلَّا
 زَادَ عَلَى أَرْبَعَةِ لَنْ يَثْبُتا
 بَيْنَ الْحُبَيْرَى فَادْرِ وَالْحُبَيْرِ
 فَقِيمَةٌ صَيْرٌ قُوَيْمَةٌ تُصِبُّ
 لِلْجَمْعِ مِنْ ذَا مَا لِتَصْغِيرِ عُلِّمْ
 وَاوًا كَذَا مَا الْأَصْلُ فِيهِ يُجْهَلُ

- ٨٣٣. **فَعَيْلًا** أَجْعَلِ الْثُلَاثِيَّ إِذَا
- ٨٣٤. فَعَيْلُ مَعَ فَعَيْلِ لِمَا
- ٨٣٥. **وَمَا بِهِ لِمُنْتَهِيِ** الْجَمْعِ وُصِلْ
- ٨٣٦. وَجَائِزٌ تَعْوِيْضُ يَا قَبْلَ الْطَّرَفِ
- ٨٣٧. **وَحَائِدُ** عَنِ الْقِيَاسِ كُلُّ مَا
- ٨٣٨. **لِتِلْوِي** يَا التَّصْغِيرِ مِنْ قَبْلِ عَلْمِ
- ٨٣٩. كَذَاكَ مَا مَدَّةً أَفْعَالِ سَبَقْ
- ٨٤٠. **وَأَلْفُ** التَّأْنِيْثِ حَيْثُ مُدَّا
- ٨٤١. كَذَا الْمَزِيدُ أَخْرَا لِلتَّسْبِ
- ٨٤٢. وَهَكَذَا زِيَادَاتَا فَغْلَانِ
- ٨٤٣. وَقَدْرِ أَنْفِصَالَ مَا دَلَّ عَلَى
- ٨٤٤. **وَأَلْفُ** التَّأْنِيْثِ دُو القَصْرِ مَتَى
- ٨٤٥. وَعِنْدَ تَصْغِيرِ حُبَارَى خَيْرِ
- ٨٤٦. **وَأَرْدُدُ** لِأَصْلِ ثَانِيَا لَيْنَا قُلْبِ
- ٨٤٧. وَشَذَّ فِي عِيدٍ عَيْيِدُ وَحُتِّمْ
- ٨٤٨. وَالْأَلْفُ الثَّانِيِ الْمَزِيدُ يُجْعَلُ

٨٤٩. وَكَمْلٌ الْمَنْقُوصَ فِي التَّصْغِيرِ مَا
٨٥٠. وَمَنْ بِتَرْخِيمٍ يُصَغِّرُ أَكْتَافَى
٨٥١. وَأَخْتِمْ بِتَأْنِيَثٍ مَا صَغَرْتَ مِنْ
٨٥٢. مَا لَمْ يَكُنْ بِالْتَّا يُرَى ذَا لَبِسٍ
٨٥٣. وَشَذَّ تَرْكُ دُونَ لَبِسٍ وَنَدَرْ
٨٥٤. وَصَغَرُوا شُذُوذًا الَّذِي الَّتِي
- لَمْ يَحْوِ غَيْرَ التَّاءِ ثَالِثًا كَمَا
بِالْأَصْلِ كَالْعَطِيفِ يَعْنِي الْمَعْطِفَا
مُؤَنَّثٌ عَارِثُلَاثِيٌّ كَسِنْ
كَشَجَرٌ وَبَقَرٌ وَخَمْسٍ
لَحَاقُ تَا فِيمَا ثُلَاثِيًّا كَثْرٌ
وَذَا مَعَ الْفُرُوعِ مِنْهَا تَا وَتِي



النَّسَبُ

وَكُلُّ مَا تَلِيهِ كَسْرُهُ وَجْبٌ
 تَأْنِيَثٌ أُوْ مَدَّهُ لَا تُثِبَّتَا
 فَقَلْبُهَا وَأَوْ وَحْذِفُهَا حَسْنٌ
 لَهَا وَلِلأَصْلِيِّ قَلْبٌ يُعْتَمِى
 كَذَاكَ يَا الْمَنْقُوصِ خَامِسًا عُزْلٌ
 قَلْبٌ وَحْتُمْ قَلْبُ ثَالِثٌ يَعْنِ
 وَفْعُلٌ عَيْنَهُمَا أَفْتَحْ وَفَعْلٌ
 وَأَخْتِيرَ فِي أَسْتِعْمَالِهِمْ مَرْمِيٌّ
 وَأَرْدُدُهُ وَأَوْ إِنْ يَكُنْ عَنْهُ قُلْبٌ
 وَمِثْلُ ذَا فِي جَمْعِ تَضْحِيَحٍ وَجْبٌ
 وَشَذَّ طَائِيِّ مَقْوِلًا بِالْأَلْفِ
 وَفُعَلِيِّ فِي فُعَيْلَةِ حُتِّمٍ
 مِنَ الْمِثَالِيْنِ بِمَا التَّا أُولِيَا
 وَهَكَذَا مَا كَانَ كَالْجَلِيلَةِ
 مَا كَانَ فِي تَشْنِيَةِ لَهُ أَنْتَسَبْ
 رُكَّبَ مَرْجَاجًا وَلِشَانِ تَمَّا

٨٥٥. يَاءَ كَيَا الْكُرْسِيِّ زَادُوا لِلنَّسَبِ
 ٨٥٦. وَمِثْلُهُ مِمَّا حَوَاهُ أَحْذِفْ وَتَأْ
 ٨٥٧. وَإِنْ تَكُنْ تَرْبَعُ ذَا شَانِ سَكَنْ
 ٨٥٨. لِشِبْهِهَا الْمُلْحِقِ وَالْأَصْلِيِّ مَا
 ٨٥٩. وَالْأَلْفَ الْجَائِزَ أَرْبَعاً أَزْلٌ
 ٨٦٠. وَالْحَذْفُ فِي الْيَا رَأِيْعاً أَحَقُّ مِنْ
 ٨٦١. وَأَوْلِ ذَا الْقَلْبِ أَنْفَتَاحًا وَفَعْلٌ
 ٨٦٢. وَقِيلَ فِي الْمَرْمِيِّ مَرْمَوِيُّ
 ٨٦٣. وَنَخْوُ حَيِّ فَتْحُ شَانِيِّهِ يَجِبْ
 ٨٦٤. وَعَلَمَ التَّشْنِيَةِ أَحْذِفْ لِلنَّسَبِ
 ٨٦٥. وَثَالِثٌ مِنْ نَحْوِ طَيِّبٍ حُذِفْ
 ٨٦٦. وَفَعَلِيِّ فِي فَعِيلَةِ الْتُّزِيمِ
 ٨٦٧. وَأَلْحَقُوا مُعَلَّلًا لَامِ عَرِيَا
 ٨٦٨. وَتَمَّمُوا مَا كَانَ كَالْطَّوِيلَةِ
 ٨٦٩. وَهَمْرُ ذِي مَدْيُنَالْ فِي النَّسَبِ
 ٨٧٠. وَأَنْسُبْ لِصَدْرِ جُمْلَةِ وَصَدْرِ مَا

أَوْ مَا لَهُ التَّعْرِيفُ بِالثَّانِي وَجَبْ
مَا لَمْ يُخْفِ لَبْسُ كَعْبِ الْأَشْهَلِ
جَوَازًا أَنْ لَمْ يَكُ رَدُّهُ أَلْفٌ
وَحَقُّ مَجْبُورٍ بِهَذِي تَوْفِيَهُ
أَلْحَقْ وَيُونُسُ أَبَى حَذْفَ التَّا
ثَانِيِهِ ذُولِينِ كَلَا وَلَائِي
فَجَبْرُهُ وَفَتْحُ عَيْنِهِ الْتُّزْمِ
إِنْ لَمْ يُشَابِهْ وَاجِدًا بِالوَضْعِ
فِي نَسَبٍ أَغْنَى عَنِ الْيَا فَقُبِلْ
عَلَى الَّذِي يُنْقَلُ مِنْهُ أَقْتُصِرَا

- ٨٧١ إِضَافَةً مَبْدُوَةً بِأَبْنٍ أَوْ أَبْ
٨٧٢ فِيمَا سِوَى هَذَا أَنْسُبَنْ لِلْأَوَّلِ
٨٧٣ وَاجْبُرْ بِرَدَ اللَّامِ مَا مِنْهُ حُذْفٌ
٨٧٤ فِي جَمْعِي التَّصْحِيحِ أَوْ فِي التَّتْبِيَهِ
٨٧٥ وَبِأَخِي أُخْتَا وَبِأَبْنٍ بِنْتَا
٨٧٦ وَضَاعِفِ الثَّانِي مِنْ ثُنَائِي
٨٧٧ وَإِنْ يَكُنْ كَشِيهِ مَا الْفَاءُ عَدِمٌ
٨٧٨ وَالواحدَ أَذْكُرْ نَاسِبًا لِلْجَمْعِ
٨٧٩ وَمَعَ فَاعِلٍ وَفَعَالٍ فَعِلْ
٨٨٠ وَغَيْرُ مَا أَسْلَفْتُهُ مُقَرَّا



الوقف

وَقْفًا وَتَلْوَ غَيْرِ فَتْحٍ أَخْدِفَا
 صِلَةَ غَيْرِ الفَتْحِ فِي الإِضْمَارِ
 فَأَلْفًا فِي الْوَقْفِ نُونُهَا قُلْبٌ
 لَمْ يُنْصَبْ أُولَى مِنْ ثُبُوتٍ فَاعْلَمَا
 نَحْوِ مُرِ لُزُومُ رَدِ الْيَا أَفْتُفي
 سَكْنُهُ أَوْ قِفْ رَائِمَ التَّحْرِكِ
 مَا لَيْسَ هَمْزَا أَوْ عَلِيلًا إِنْ قَفَا
 لِسَاكِنِ تَحْرِيكُهُ لَنْ يُحْظَلَا
 يَرَاهُ بَضْرِي وَكُوفِ نَقْلَا
 وَذَاكَ فِي الْمَهْمُوزِ لَيْسَ يَمْتَنِعُ
 إِنْ لَمْ يَكُنْ بِسَاكِنِ صَحَّ وُصِلْ
 ضَاهِي وَغَيْرُ ذِينِ بِالْعَكْسِ أَنْتَمَى
 بِحَذْفِ آخِرٍ كَاغْطِ مَنْ سَأَلْ
 كَيْعَ مَجْزُومًا فَرَاعِ مَا رَعَوا
 أَلْفُهَا وَأَوْلَهَا الْهَا إِنْ تَقِفْ
 بِاَسْمِ كَقَوْلِكَ أَقْتِضَاءَ مَأْفَاتِضَى

- ٨٨١. **تَنْوِينًا** أَثْرَ فَتْحٍ أَجْعَلْ أَلْفَا
- ٨٨٢. **وَاحْدِفْ** لِوَقْفٍ فِي سِوَى أَضْطِرَارِ
- ٨٨٣. **وَأَشْبَهَتْ** إِذَا مُنَوَّنًا نُصِبْ
- ٨٨٤. **وَحَذْفٌ** يَا الْمَنْقُوشِ ذِي التَّنْوِينِ مَا
- ٨٨٥. وَغَيْرُ ذِي التَّنْوِينِ بِالْعَكْسِ وَفِي
- ٨٨٦. **وَغَيْرَهَا** التَّأْنِيَثِ مِنْ مُحَرَّكِ
- ٨٨٧. أَوْ أَشْسِمِ الضَّمَّةَ أَوْ قِفْ مُضْعِفًا
- ٨٨٨. مُحَرَّكًا وَحَرَكَاتٍ أَنْقُلَا
- ٨٨٩. وَنَقْلُ فَتْحٍ مِنْ سِوَى الْمَهْمُوزِ لَا
- ٨٩٠. وَالنَّقْلُ إِنْ يُعْدَمْ نَظِيرٌ مُمْتَنِعٌ
- ٨٩١. **فِي الْوَقْفِ** تَأْنِيَثِ الْأَسْمِ هَا جُعلْ
- ٨٩٢. وَقَلَّ ذَا فِي جَمْعِ تَضْحِيَحٍ وَمَا
- ٨٩٣. **وَقِفْ** بِهَا السَّكْتِ عَلَى الْفِعْلِ الْمُعَلِّ
- ٨٩٤. وَلَيْسَ حَتَّمًا فِي سِوَى مَا كَعِ أَوْ
- ٨٩٥. **وَمَا فِي** الْإِسْتِفْهَامِ إِنْ جُرَثْ حُذْفٌ
- ٨٩٦. وَلَيْسَ حَتَّمًا فِي سِوَى مَا أَنْخَفَضَا

٨٩٧. وَوَصَلَ ذِي الْهَاءِ أَجْزٌ بِكُلِّ مَا حُرِّكَ تَحْرِيكَ بِنَاءِ لَزِمَّا
٨٩٨. وَوَصَلُّهَا بِغَيْرِ تَحْرِيكٍ بِنَا أُدِيمَ شَذًّا فِي الْمُدَامِ اسْتُخْسِنَا
٨٩٩. وَرُبَّمَا أُغْطِيَ لَفْظُ الْوَصْلِ مَا لِلْوَقْفِ نَثْرًا وَفَشَا مُنْتَظِمًا



الإِمَالَةُ

أَمِلْ كَذَا الْوَاقِعُ مِنْهُ إِلَيَّا خَلْفَ
 تَلِيهِ هَا التَّأْنِيَثِ مَا الْهَا عَدِمَا
 يَؤْلُ إِلَى فِلْتُ كَمَا ضِيَ خَفْ وَدِنْ
 بِحَرْفٍ أَوْ مَعْ هَا كَجِيْبَهَا أَدْرِ
 تَالِيَ كَسْرٍ أَوْ سُكُونٍ قَدْ وَلِيَ
 فَدِرْهَمَاكَ مَنْ يُمْلِهُ لَمْ يُصَدْ
 مِنْ كَسْرٍ أَوْ يَا وَكَذَا تَكْفُ رَا
 أَوْ بَعْدَ حَرْفٍ أَوْ بِحَرْفَيْنِ فُصِّلْ
 أَوْ يَسْكُنِ اثْرَ الْكَسْرِ كَالْمُطَوَاعَ مِنْ
 بِكَسْرِ رَا كَغَارِمَا لَا أَجْفُو
 وَالْكَفُ قَدْ يُوْجِبُهُ مَا يَنْفَصِلْ
 دَاعِ سِوَاهُ كَعَمَادًا وَتَلَا
 دُونَ سَمَاعٍ غَيْرَهَا وَغَيْرَنَا
 أَمِلْ كَلِلَأَيْسِرِ مِلْ تُكْفَ الْكُلَفُ
 وَقْفٌ إِذَا مَا كَانَ غَيْرَ أَلْفِ

- ٩٠٠. **الْأَلْفُ** الْمُبْدَلَ مِنْ يَا فِي طَرَفْ
- ٩٠١. دُونَ مَزِيدٍ أَوْ شُذُوذٍ وَلِمَا
- ٩٠٢. **وَهَكَذَا** بَدْلُ عَيْنِ الْفِعْلِ إِنْ
- ٩٠٣. **كَذَاكَ تَالِيَ** إِلَيَّا وَفَضْلُ أَغْتِفْرِ
- ٩٠٤. كَذَاكَ مَا يَلِيهِ كَسْرٌ أَوْ يَلِي
- ٩٠٥. كَسْرًا وَفَضْلُ الْهَا كَلَا فَضْلٌ يُعَدْ
- ٩٠٦. **وَحَرْفُ الْإِسْتِغْلَالِ** يَكْفُ مُظَهَرَا
- ٩٠٧. إِنْ كَانَ مَا يَكْفُ بَعْدُ مُتَّصِلْ
- ٩٠٨. كَذَا إِذَا قُدْمَ مَا لَمْ يَنْكَسِرْ
- ٩٠٩. **وَكَفُ** مُسْتَعْلِ وَرَا يَنْكَفْ
- ٩١٠. **وَلَا تُمْلِ** لِسَبَبِ لَمْ يَتَّصِلْ
- ٩١١. **وَقَدْ أَمَالُوا** لِتَنَاسُبِ بِلَا
- ٩١٢. **وَلَا تُمْلِ** مَا لَمْ يَنَلْ تَمَكُّنَا
- ٩١٣. **وَالْفَتْحُ** قَبْلَ كَسْرِ رَاءٍ فِي طَرَفْ
- ٩١٤. كَذَا الَّذِي تَلِيهِ هَا التَّأْنِيَثِ فِي



التَّصْرِيفُ

وَمَا سِوَاهُمَا بِتَضْرِيفٍ حَرِي
 قَابِلَ تَضْرِيفٍ سِوَى مَا غُيْرًا
 وَإِنْ يُزَدْ فِيهِ فَمَا سَبْعًا عَدَا
 وَأَكْسِرٌ وَزِدْ تَسْكِينٌ ثَانِيَهُ تَعْمُ
 لِقَصْدِهِمْ تَحْصِيصٌ فِعْلٌ بِفُعْلٍ
 فِعْلٌ ثَلَاثِيٌّ وَزِدْ نَحْوٌ ضِمنٌ
 وَإِنْ يُزَدْ فِيهِ فَمَا سِتًا عَدَا
 وَفَعْلٌ وَفَعْلٌ وَفَعْلٌ
 فَمَعْ فَعَلَلٌ حَوَى فَعَلَلٌ لَا
 غَايَرَ لِلرَّيْدِ أَوِ النَّقْصِ أَنْتَمَى
 لَا يَلْزَمُ الزَّائِدُ مِثْلُ تَا أَحْتُذِي
 وَزْنٌ وَزَائِدٌ بِلَفْظِهِ أَكْتُفِي
 كَرَاءِ جَعْفَرٍ وَقَافِ فُسْتُقِ
 فَاجْعَلْ لَهُ فِي الْوَزْنِ مَا لِلأَصْلِ
 وَنَحْوِهِ وَالخُلْفُ فِي كَلْمَلِمٍ
 صَاحَبَ زَائِدٌ بِغَيْرِ مَيْنِ

٩١٥. حَرْفٌ وَشِبْهُهُ مِنَ الصَّرْفِ بَرِي
 ٩١٦. وَلَيْسَ أَدْنَى مِنْ ثَلَاثِيٌّ يُرَى
 ٩١٧. وَمُنْتَهَى أُسْمٌ خَمْسٌ أَنْ تَجَرَّدا
 ٩١٨. وَغَيْرَ آخرِ الثُّلَاثِيِّ افْتَحْ وَضْمٌ
 ٩١٩. وَفَعْلٌ أَهْمِلَ وَالْعَكْسُ يَقِلُ
 ٩٢٠. وَافْتَحْ وَضْمٌ وَأَكْسِرِ الثَّانِيَيِّ مِنْ
 ٩٢١. وَمُنْتَهَاهُ أَرْبَعٌ إِنْ جُرَّدا
 ٩٢٢. لِأَسْمٍ مُجَرَّدِ رُبَاعٍ فَعْلٌ
 ٩٢٣. وَمَعْ فَعَلٌ فَعَلَلٌ وَإِنْ عَلَا
 ٩٢٤. كَذَا فَعَلَلٌ وَفَعَلَلٌ وَمَا
 ٩٢٥. وَالْحَرْفُ إِنْ يَلْزَمْ فَأَصْلُ وَالَّذِي
 ٩٢٦. بِضِمنٍ فِعْلٌ قَابِلٌ الْأَصْلُوْلَ فِي
 ٩٢٧. وَضَاعِفِ الْلَّامِ إِذَا أَصْلُ بَقِيٍ
 ٩٢٨. وَإِنْ يَكُ الزَّائِدُ ضِغْفَ أَصْلٍ
 ٩٢٩. وَأَحْكَمٌ بِتَاصِيلٍ حُرُوفِ سِمْسِمٍ
 ٩٣٠. فَالْأَلْفُ أَكْثَرَ مِنْ أَصْلَيْنِ

٩٣١. **وَالْيَا** كَذَا وَالْوَأْوِ إِنْ لَمْ يَقَعَا
٩٣٢. **وَهَكَذَا** هَمْزٌ وَمِيمٌ سَبَقا
٩٣٣. **كَذَاهُ** هَمْزٌ آخِرٌ بَعْدَ أَلْفٍ
٩٣٤. **وَالنُّونُ** فِي الْآخِرِ كَالْهَمْزِ وَفِي
٩٣٥. **وَالْتَّاءُ** فِي التَّائِيَّةِ وَالْمُضَارَعَةِ
٩٣٦. **وَالْهَاءُ** وَفْفَا كَلِمَةً وَلَمْ تَرَهُ
٩٣٧. **وَأَمْنَعْ** زِيَادَةً بِلَا قَيْدٍ ثَبَثُ



فَصْلٌ فِي زِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ

إِلَّا إِذَا أُبْتُدِي بِهِ كَاسْتَبِتُوا
أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ نَحْوٍ أَنْجَلَى
أَمْرُ الْثَّلَاثِي كَاحْشَ وَأَمْضِ وَانْفُذَا
وَأَثْنَيْنِ وَأَمْرِيَءٍ وَتَأْنِيَثٍ تَبْغُ
مَدًّا فِي الْأَسْتِفَهَامِ أَوْ يُسَهَّلُ

٩٣٨. لِلْوَصْلِ هَمْزٌ سَابِقٌ لَا يَثْبُتُ
٩٣٩. وَهُوَ لِفِعْلٍ مَاضٍ أَحْتَوَى عَلَى
٩٤٠. وَالْأَمْرِ وَالْمَضْدَرِ مِنْهُ وَكَذَا
٩٤١. وَفِي أَسْمٍ أَسْتِ أَبْنِ أَبْنِمِ سُمْعٌ
٩٤٢. وَأَيْمُونُ هَمْزُ أَلْ كَذَا وَيُبَدِّلُ



الإِبْدَالُ

فَأَبْدِلِ الْهَمْزَةَ مِنْ وَأِوْ وَيَا
 فَاعِلِ مَا أُعِلَّ عَيْنِاً ذَا أَقْتُفِي
 هَمْزَا يُرَى فِي مِثْلِ كَالْقَلَاءِ
 مَدَّ مَفَاعِلَ كَجَمْعِ نَيْفَا
 لَامَا وَفِي مِثْلِ هِرَاؤِ جُعْلٌ
 فِي بَدْءِ غَيْرِ شِبْهِ وُوفِي الأَسْدُ
 كِلْمَةٌ أَنْ يَسْكُنْ كَاثِرٌ وَأَتَسْمِنْ
 وَأَوْ وَيَاءٌ إِثْرَ كَسْرٍ يَنْقَلِبُ
 وَأَوْ أَصِرْ مَا لَمْ يَكُنْ لَفْظًا أَتَمْ
 وَنَحْوُهُ وَجْهَيْنِ فِي ثَانِيَهِ أَمْ
 أَوْ يَاءَ تَضْغِيرٍ بِوَأِوْ ذَا أَفْعَلَا
 زِيَادَتِي فَعْلَانَ ذَا أَيْضًا رَأَوْا
 مِنْهُ صَحِيحٌ غَالِبًا نَحْوُ الْحِولِ
 فَاحْكُمْ بِذَا الإِعْلَالِ فِيهِ حَيْثُ عَنْ
 وَجْهَانِ وَالإِعْلَالُ أَوْلَى كَالْحِيلُ
 كَالْمُعْطَيَانِ يُرْضَيَانِ وَوَجَبْ

٩٤٣. أَخْرُفُ الْإِبْدَالِ هَدَاتِ مُوطِيَا
 ٩٤٤. آخِرًا أَثْرَ أَلْفِ زِيدَ وَفِي
 ٩٤٥. وَالْمَدُ زِيدَ ثَالِثًا فِي الْوَاحِدِ
 ٩٤٦. كَذَاكَ ثَانِي لَيْنِيَنِ اكْتَنَفَا
 ٩٤٧. وَافْتَخَ وَرُدَّ الْهَمْزَيَا فِيمَا أَعْلَمْ
 ٩٤٨. وَأَوْأِ وَهَمْزَا أَوْلَ الْوَاوِيْنِ رُدْ
 ٩٤٩. وَمَدَا أَبْدِلَ ثَانِي الْهَمْزَيِنِ مِنْ
 ٩٥٠. إِنْ يُفْتَحِ أَثْرَ ضَمْ أَوْ فَتْحِ قُلْبٍ
 ٩٥١. ذُو الْكَسْرِ مُظْلَقاً كَذَا وَمَا يُضْمِنْ
 ٩٥٢. فَذَاكَ يَاءَ مُظْلَقاً جَا وَأَؤْمَ
 ٩٥٣. وَيَاءَ أَقْلِبْ أَلْفَا كَسْرَا تَلَا
 ٩٥٤. فِي آخِرٍ أَوْ قَبْلَ ثَا التَّانِيَتِ أَوْ
 ٩٥٥. فِي مَصْدَرِ الْمُعْتَلِ عَيْنَا وَالْفِعْلُ
 ٩٥٦. وَجَمْعُ ذِي عَيْنِ أَعِلَّ أَوْ سَكْنٍ
 ٩٥٧. وَصَحَّحُوا فِعَلَةً وَفِي فَعَلْ
 ٩٥٨. وَالْوَاوُ لَامًا بَعْدَ فَتْحِ يَا أَنْقَلِبْ

٩٥٩. إِبْدَالٌ وَأِوْ بَعْدَ ضَمٌّ مِنْ أَلْفٍ
٩٦٠. وَيُكْسِرُ الْمَضْمُومُ فِي جَمْعٍ كَمَا
٩٦١. وَوَاوًا أُثْرَ الضَّمِّ رُدَّ الْيَا مَتَى
٩٦٢. كَتَاءِ بَانٍ مِنْ رَمَى كَمَقْدُرَهُ
٩٦٣. وَإِنْ تَكُنْ عَيْنًا لِفُعْلَى وَصَفَا
- ❖ ❖ ❖

فَصْلٌ

- ٩٦٤- مِنْ لَامٍ فَعْلَى أَسْمَاً أَتَى الْوَاوُ بَدْلٌ يَاءٍ كَتَقْوَى غَالِبًا جَاءَ الْبَدْلُ
- ٩٦٥- بِالْعَكْسِ جَاءَ لَامٌ فُعْلَى وَضْفَأَ وَكُونُ قُصْرَى نَادِرًا لَا يَخْفَى



فَصْلٌ

وَاتَّصَلَا وَمِنْ عُرُوضٍ عَرِيَا
وَشَذَّ مُعْطَى غَيْرَ مَا قَدْ رُسِّمَا
أَلْفًا أَبْدِلْ بَعْدَ فَتْحٍ مُتَّصِلْ
إِعْلَالَ غَيْرِ الْلَّامِ وَهِيَ لَا يُكَفِّ
أَوْ يَاءِ التَّسْدِيدِ فِيهَا قَدْ أَلْفٌ
ذَا أَفْعَلٌ كَأَغْيَيِدٍ وَأَحْوَلَا
وَالْعَيْنُ وَأُو سَلِمَتْ وَلَمْ تُعَلِّ
صُحْحَ أَوَّلَ وَعَكْسٌ قَدْ يَحِقُّ
يَخُصُّ الْأَسْمَ وَاجْبٌ أَنْ يَسْلَمَا
كَانَ مُسَكَّنًا كَمَنْ بَتَّ أَنْبِدا

٩٦٦. إِنْ يَسْكُنِ السَّابِقُ مِنْ وَأِو وَيَا
٩٦٧. فَيَاءُ الْوَاوِ أَقْلِبَنَ مُدْغِمًا
٩٦٨. مِنْ يَاءٍ أُو وَأِو بِتَحْرِيكٍ أَصْلٌ
٩٦٩. إِنْ حُرْكَ التَّالِيِ وَإِنْ سُكَنَ كَفٌ
٩٧٠. إِعْلَالُهَا بِسَاكِنٍ غَيْرِ أَلْفٌ
٩٧١. وَصَحَّ عَيْنُ فَعَلٌ وَفَعَلَا
٩٧٢. وَإِنْ يَبِنْ تَفَاعُلٌ مِنْ أَفْتَعُلٌ
٩٧٣. وَإِنْ لِحَرْفَيْنِ ذَا الْأَعْلَالُ أَسْتُحِقُّ
٩٧٤. وَعَيْنُ مَا آخِرُهُ قَدْ زِيدَ مَا
٩٧٥. وَقَبْلَ بَا أَقْلِبْ مِيمًا النُّونَ إِذَا



فَصْلٌ

ذِي لِينٍ آتٍ عَيْنَ فِعْلٍ كَأَبْنٌ
 كَأْبِيْضَ أَوْ أَهْوَى بِلَامٍ عُلَّا
 ضَاهَى مُضَارِعاً وَفِيهِ وَسْمٌ
 وَأَلِفَ الْإِفْعَالِ وَأَسْتِفْعَالِ
 وَحَذْفُهَا بِالنَّقْلِ رُبَّما عَرَضْ
 نَقْلٍ فَمَفْعُولٌ بِهِ أَيْضًا قَمِنْ
 تَصْحِحُ ذِي الْوَاوِ وَفِي ذِي الْيَا أُشْتَهِرْ
 وَأَعْلَلٌ أَنْ لَمْ تَثَرَّ الْأَجْوَدَا
 ذِي الْوَاوِ لَامٌ جَمْعٌ أَوْ فَرْدٌ يَعْنِ
 وَنَحْوُ نِيَّامٍ شُذُوذُهُ نِمِيٌّ

٩٧٦. لِسَاكِنٍ صَحَّ أَنْقُلِ التَّحْرِيكَ مِنْ
 ٩٧٧. مَا لَمْ يَكُنْ فِعْلَ تَعْجِبٌ وَلَا
 ٩٧٨. وَمِثْلُ فِعْلٍ فِي ذَا الْأَعْلَالِ أَسْمُ
 ٩٧٩. وَمِفْعَلٌ صَحْحٌ كَالْمِفْعَالِ
 ٩٨٠. أَزْلُ لِذَا الْأَعْلَالِ وَالثَّالِثُ عَوْضٌ
 ٩٨١. وَمَا لِإِفْعَالٍ مِنَ الْحَذْفِ وَمِنْ
 ٩٨٢. نَحْوُ مَبِيعٍ وَمَصْوُونٍ وَنَدَرٌ
 ٩٨٣. وَصَحْحٌ الْمَفْعُولَ مِنْ نَحْوِ عَدَا
 ٩٨٤. كَذَاكَ ذَا وَجْهَيْنِ جَا الْفُعُولُ مِنْ
 ٩٨٥. وَشَاعَ نَحْوُ نِيَّامٍ فِي نُومٍ



فَصْلٌ

٩٨٦. ذُو الْلِّينِ فَاتَّا فِي اْفْتِعَالٍ اْبْدِلَا وَشَدَّ فِي ذِي الْهَمْزِ نَحْوُ اْتَّكَلَا

٩٨٧. طَاتَّا اْفْتِعَالٍ رُدَّ إِثْرَ مُطْبَقِي فِي اَدَانَ وَازْدَدَ وَادَّكِرْ دَالًا بَقِي



فَصْلٌ

٩٨٨. فَا أَمْرٍ أَوْ مُضَارِعٍ مِنْ كَوَاعِدٍ
أَحْذِفْ وَفِي كَعِدَةٍ ذَاكَ أَطَرَدْ
مُضَارِعٍ وَبِنِيَّتِي مُتَصِّفٍ
٩٨٩. وَحَذْفُ هَمْزٍ أَفْعَلَ أَسْتَمَرَ فِي
مُضَارِعٍ وَبِنِيَّتِي مُتَصِّفٍ
٩٩٠. ظَلَّتْ وَظَلَّتْ فِي ظَلَّلَتْ أَسْتَعْمَلَـا
وَقَرْنَـيِي أَقْرَرْنَـوَقَرْنَـنْ نُقِلَـا



الإِلْدَغَامُ

كِلْمَةٌ أَدْغَمْ لَا كَمِثْلٍ صَفَفِ
وَلَا كَجُسَّسٍ وَلَا كَأْخُصُصَ أُبِي
وَنَحْوِهِ فَلَكُ بِنَقْلٍ فَقُبِلْ
كَذَاكَ نَحْوَ تَتَجَلَّى وَأَسْتَرْ
فِيهِ عَلَى تَا كَتَبَيَنُ الْعِبَرْ
لِكَوْنِهِ بِمُضْمَرِ الرَّفْعِ أَقْتَرَنْ
جَزْمٍ وَشَبْهِ الْجَزْمِ تَخْيِيرٌ قُفِي
وَالْتُّزِمِ الإِلْدَغَامُ أَيْضًا فِي هَلْمٌ

٩٩١. أَوَّلِ مِثْلَيْنِ مُحَرَّكَيْنِ فِي
وَذُلُلٍ وَكِلَلٍ وَلَبَبٍ ٩٩٢
وَلَا كَهَيْلَلَ وَشَذَّ فِي أَلَلْ ٩٩٣
وَحَيِّيَ أَفْكُكُ وَأَدَّغَمْ دُونَ حَذَرْ ٩٩٤
وَمَا بِتَاءِيْنِ أَبْتُدِي قَدْ يُقْتَصِرْ ٩٩٥
وَفُلَكَ حَيْثُ مُدَغَّمْ فِيهِ سَكَنْ ٩٩٦
نَحْوَ حَلَلْتُ مَا حَلَلْتَهُ وَفِي ٩٩٧
وَفَلَكَ أَفْعَلْ فِي التَّعَجُّبِ الْتُّزِمْ ٩٩٨



[خاتمة]

٩٩٩. وَمَا بِجَمْعِهِ عُنِيتُ فَدْ كَمْلٌ
نَظْمًا عَلَى جُلُّ الْمُهِمَّاتِ أُشْتَمَلْ
كَمَا أَقْتَضَى غِنَى بِلَا خَصَاصَةٌ
١٠٠٠. أَحْصَى مِنَ الْكَافِيَةِ الْخُلَاصَةُ
مُحَمَّدٌ خَيْرٌ نَبِيٌّ أُرْسَلَ
١٠٠١. فَأَحْمَدُ اللَّهَ مُصَلِّيًّا عَلَى
وَصْحَبِهِ الْمُنْتَخَبِينَ الْخَيْرَةُ
١٠٠٢. وَإِلَهُ الْغُرُّ الْكِرَامُ الْبَرَّةُ



فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

| | |
|----|--|
| ٥ | المُقَدَّمةُ |
| ٩ | أَسْهَلُ طَرِيقَةٍ لِحِفْظِ الْمُتُونِ |
| ١١ | أَسْهَلُ طَرِيقَةٍ لِمُرَاجَعَةِ الْمُتُونِ |
| ١٣ | شُرُوحَاتٌ مُقْتَرَحةٌ لِلْمُتُونِ |
| ١٥ | كُتُبٌ مُقْتَرَحةٌ لِلْقِرَاءَةِ |
| ١٧ | الْخُلَاصَةُ فِي النَّحْوِ (الْفَيْهَيُّ أَبْنِ مَالِكٍ) |
| ١٩ | النُّسَخُ الْمُعْتَمَدَةُ فِي تَحْقيقِ الْمَتْنِ |
| ٢١ | [مُقَدَّمةُ الْمُصَنِّفِ] |
| ٢٢ | الْكَلَامُ وَمَا يَتَأَلَّفُ مِنْهُ |
| ٢٣ | الْمُعَرَّبُ وَالْمَبْنِيُّ |
| ٢٦ | النَّكْرَةُ وَالْمَعْرِفَةُ |
| ٢٨ | الْعَلَمُ |
| ٢٩ | أَسْمُ الْإِشَارَةِ |
| ٣٠ | الْمَوْصُولُ |
| ٣٢ | الْمُعَرَّفُ بِأَدَاءِ التَّعْرِيفِ |

| | |
|----|--|
| ٣٣ | الإِبْتِدَاءُ |
| ٣٥ | كَانَ وَأَخْوَاتُهَا |
| ٣٦ | مَا وَلَا وَلَاتَ وَإِنِّي الْمُشَبَّهُ بِلِيْسَ |
| ٣٧ | أَفْعَالُ الْمُقَارَبَةِ |
| ٣٨ | إِنَّ وَأَخْوَاتُهَا |
| ٤٠ | لَا الَّتِي لِنَفِيَ الْجِنْسِ |
| ٤١ | ظَنَّ وَأَخْوَاتُهَا |
| ٤٢ | أَعْلَمُ وَأَرَى |
| ٤٣ | الْفَاعِلُ |
| ٤٤ | النَّائِبُ عَنِ الْفَاعِلِ |
| ٤٥ | أَشْتَغَالُ الْعَامِلِ عَنِ الْمَعْمُولِ |
| ٤٦ | تَعَدِّي الْفِعْلِ وَلُزُومُهُ |
| ٤٧ | التَّنَازُعُ فِي الْعَمَلِ |
| ٤٨ | الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ |
| ٤٩ | الْمَفْعُولُ لَهُ |
| ٥٠ | الْمَفْعُولُ فِيهِ (وَهُوَ الْمُسَمَّى ظَرْفًا) |
| ٥١ | الْمَفْعُولُ مَعَهُ |
| ٥٢ | الإِسْتِشَاءُ |
| ٥٣ | الحَالُ |
| ٥٥ | الْتَّمْيِيزُ |

| | |
|----|--|
| ٥٦ | حُرُوفُ الْجَرِّ |
| ٥٨ | الإِضَافَةُ |
| ٦٠ | المُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ |
| ٦١ | إِعْمَالُ الْمَصْدَرِ |
| ٦٢ | إِعْمَالُ اسْمِ الْفَاعِلِ |
| ٦٣ | أَبْنِيَةُ الْمَصَادِيرِ |
| ٦٤ | أَبْنِيَةُ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالصِّفَاتِ الْمُشَبَّهَةِ بِهَا |
| ٦٥ | الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ بِاسْمِ الْفَاعِلِ |
| ٦٦ | التَّعْجُبُ |
| ٦٧ | نِعْمَ وَبِئْسَ وَمَا جَرَى مَجْرَاهُمَا |
| ٦٨ | أَفْعَلُ التَّقْضِيلِ |
| ٦٩ | النَّعْتُ |
| ٧٠ | الْتَّوْكِيدُ |
| ٧١ | العَطْفُ |
| ٧٢ | عَطْفُ النَّسَقِ |
| ٧٤ | البَدْلُ |
| ٧٥ | النِّدَاءُ |
| ٧٦ | فَصْلُ |
| ٧٧ | الْمُنَادِيُ الْمُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ |
| ٧٨ | أَسْمَاءُ لَازَمَتِ النِّدَاءَ |

| | |
|-----|--|
| ٧٩ | الإِسْتِغَاةُ |
| ٨٠ | النُّذْبَةُ |
| ٨١ | الْتَّرْخِيمُ |
| ٨٢ | الْأَخْتِصَاصُ |
| ٨٣ | التَّحْذِيرُ وَالْإِغْرَاءُ |
| ٨٤ | أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ وَالْأَصْوَاتِ |
| ٨٥ | نُونًا التَّوْكِيدِ |
| ٨٦ | مَا لَا يَنْصَرِفُ |
| ٨٨ | إِعْرَابُ الْفِعْلِ |
| ٩٠ | عَوَامِلُ الْجَزْمِ |
| ٩١ | فَضْلُ لَوْ |
| ٩٢ | أَمَّا وَلَوْلَا وَلَوْمًا |
| ٩٣ | الإِخْبَارُ بِالَّذِي وَبِالْأَلْفِ وَاللَّامِ |
| ٩٤ | الْعَدُودُ |
| ٩٦ | كَمْ وَكَائِنْ وَكَذَا |
| ٩٧ | الْحِكَائِيَّةُ |
| ٩٨ | الْتَّأْنِيَّةُ |
| ٩٩ | الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ |
| ١٠٠ | كَيْفِيَّةُ تَثْبِيتِ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ وَجَمْعِهِمَا تَضْسِيقًا |
| ١٠١ | جَمْعُ التَّكْسِيرِ |

| | |
|-----------|--|
| ١٠٤ | التَّصْغِيرُ |
| ١٠٦ | النَّسَبُ |
| ١٠٨ | الوَقْفُ |
| ١١٠ | الإِمَالَةُ |
| ١١١ | التَّصْرِيفُ |
| ١١٣ | فَصْلٌ فِي زِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَاصِلِ |
| ١١٤ | الإِبْدَالُ |
| ١١٦ | فَصْلٌ |
| ١١٧ | فَصْلٌ |
| ١١٨ | فَصْلٌ |
| ١١٩ | فَصْلٌ |
| ١٢٠ | فَصْلٌ |
| ١٢١ | الإِدْعَامُ |
| ١٢٢ | [خَاتَمَةٌ] |
| ١٢٣ | فِهْرُسُ الْمَوْضُوعَاتِ |



٥٦٤٤٨٤٥٤ لطلب الكميات

